



بحث علمي بعنوان

(فصل الخطاب في الدفاع عن سيدنا عمر بن الخطاب

”رضى الله عنه” ورد كيد الشيعة الاثني

عشرية في القدح في صحابة خير البرية
صلى الله عليه وسلم)

Chapter of the discourse in defense of our
master Umar ibn al-Khattab and the plague of
the Twelver Shiites in the slander in the
companions of Khair al-Bariya

إعداد

د/ رفاعي أحمد أمين محمود

ملخص البحث :

لا يزال العداء لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مستمراً، ولا ينفك القائمون به عن نشر المفتريات وإذاعة الشبهات، رغبة في رد السنة النبوية المطهرة بالوقوف في وجهها، ولكن هيهات هيهات أن يصاب بتلك الترهات للسنة بناء أو يسقط لها لواء.

فلقد عمد أعداء السنة النبوية إلى القول ببعض الشبهات منها على سبيل المثال عدم الاجتماع بأخبار الآحاد والرد عليهم أن المعتمد عند علماء الحديث في قبول الأخبار ليس القلة والكثرة في العدد ولكن بتوافر ركن العدالة والضبط وما يتفرع منهما من ضوابط.

بل لم يكتفى أعداء السنة بتوجيه سهامهم إلى المرويات إنما أطلقوا ألسنتهم قدحاً في النقلة والرواة. إن تلك الشبهات العامة لم تكن نهاية المطاف لأعداء السنة ، وإنما عقد لواء العداء بإنشاء بعض الشبهات الخاصة حول بعض الأحاديث الثابتة من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قصداً لردّها ، وإبطالاً لمضمونها ، ومن هذه الأحاديث التي أقاموا بعض الشبهات ما يعرف بحديث "رزية الخميس" وقد قمت بدراسة هذا الحديث وجاءت الدراسة في أربعة فصول ، كان الأول : دراسة لأحاديث الباب ، أما الثاني : فدراسة لبعض ألفاظ الحديث ثم نتيجة الدراسة أما الثالث : فالدراسة الموضوعية وحاصل كلامهم في الحديث ثم الرد على بعض الشبهات كشيبة (إن اختلاف الصحابة حرّم الأمة من العصمة من الضلالة) أما رابع الفصول : فكان في بعض الأمور المتعلقة بحديث رزية الخميس ثم النتائج والتوصيات ثم خاتمة البحث.

الكلمات المفتاحية :

شبهة - رزية - المهجر - وصية - الشيعة - أهل السنة - طرق الحديث - البُغض.

Chapter of the discourse in defense of our master Umar ibn al-Khattab and the plague of the Twelver Shiites in the slander in the companions of Khair al-Bariya

Rifai Ahmed Amin Mahmoud

Department of Hadith and its Sciences, College of Islamic and Arabic Studies for Boys, Qena, Al-Azhar University .

✉ : z r x s a RefaiMahmoud.4119@azhar.edu.eg

ضدش خسه سدصت مدخش خدش د ة

• Abstract

Pragmatics is related to a series of old and modern advances and accumulations in the field of philosophy of language. The first origination of pragmatics recurs to the Greek philosophers such as Socrates, Aristotle and the Elutriates philosophers. However, pragmatics did not have clear features. The modern notion of this term recurs to the philosopher "Charles Morris". Most studies indicate the interference of this new cognitive field with other fields such as linguistics, semiology, sociology, mass-communication with all its numerous methods and several forms.

This study aims at monitoring, scrutinizing and analyzing the speech acts which appeared in the speeches of Al-Hajaj Ibn Youssef Al-Thakfy in the light of the pragmatic approach. The reason for choosing such data for this research paper is the significance of Al-Hajaj's speeches as rich linguistic sources which are regarded as scientific, cognitive, linguistic and cultural sources. Al-Hajaj's speeches provoke many questions in readers' minds. In addition, such speeches connect between networks of relations that have profound effective meanings.

Key words :

suspicion - Razia - desertion - will - Shiites - Sunnis - ways of talking –
loathing.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين ورحمة الله
للعالمين سيدنا عليه وسلم وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
وبعد...

فلا يزال العداء لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مستمراً، ولا ينفك القائمون به عن نشر
المفتريات، وإذاعة الشبهات، رغبةً في رد السنة النبوية المطهرة بالوقوف في وجهها، ولكن
هيئات هيئات أن يصاب بتلك الترهات للسنة بناء، أو يسقط لها لواء.

فلقد عمد أعداء السنة إلى التقول ببعض الشبهات منها على سبيل المثال عدم
الإحتجاج بالسنة لأنها أخبار آحاد على حد زعمهم، وهذا القول ما سبق به أحد من أهل

العلم المعتمدين ، فلا يُرد خبر الآحاد لذات العدد ، إذ القبول والرد عند علماء الحديث معتمده توافر ركني العدالة والضبط وما يتفرع عنهما من ضوابط لا القلة والكثرة في العدد .

كما أشاعوا أن السنة فيها ما يخالف المناهج العلمية المعاصرة ، بل لم يكتفى أعداء السنة بتوجيه سهامهم إلى المرويات إنما أطلقوا ألسنتهم قدحاً في النقلة والرواة . إن تلك الشبهات العامة لم تكن نهاية المطاف لأعداء السنة ، وإنما عقد لواء العداء بإنشاء بعض الشبهات الخاصة حول بعض الأحاديث الثابتة من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قصداً لردها ، وإبطالا لمضمونها ، عنادا في بعضها ، وجهلاً أو سوء فهم في بعضها الآخر ، تبعاً لإطلاق العنان لعقولهم السقيمة .

ومن هذه الأحاديث التي أقاموا عليها بعض الشبهات حديث (رزية الخميس) وقد قمت بدراسة هذا الحديث وجاءت الدراسة في أربعة فصول ثم خاتمة للبحث مع النتائج والتوصيات .

وقد كان الفصل الأول في أربعة مباحث ، ثم الفصل الثاني ، ثم الفصل الثالث ، ثم الفصل الرابع الدراسة الموضوعية والرد على الشبهات .

الفصل الأول : دراسة أحاديث الباب .

المبحث الأول : حديث ابن عباس من رواية سعيد بن جبير .

** حديث ابن عباس من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

** حديث ابن عباس من رواية طاووس .

** حديث ابن عباس من رواية عكرمة .

المبحث الثاني: دراسة حديث عمر بن الخطاب وهو من رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه .

المبحث الثالث: دراسة حديث جابر بن عبد الله .

المبحث الرابع : دراسة حديث علي بن أبي طالب .

الفصل الثاني: دراسة بعض ألفاظ الحديث .

**تحقيق لفظ (المهجر) في الروايات .

**تحقيق قول عمر - رضي الله عنه - في الروايات .

** نتيجة الدراسة .

الفصل الثالث: الدراسة الموضوعية وحاصل كلامهم في الحديث ثم الرد على بعض الشبهات :

** الرد على الشبهة الأولى ومفادها (إن اختلاف الصحابة حرم الأمة من العصمة من الضلالة)

** الرد على الشبهة الثانية ومفادها (أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد من كتابة الكتاب أن ينص على إمامة علي رضي الله عنه)

** الرد على الشبهة الثالثة ومفادها (أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هو الذي عارض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : إنه يهجر)

الفصل الرابع : بعض الأمور المتعلقة بحديث (رزية الخميس).

***حديث (رزية الخميس) تحليل ومناقشة .

****معنى كلمة (وصية) مع الرد على شبهة رزية الخميس .

****هل في اختلاف الصحابة إساءة للنبي صلى الله عليه وسلم؟

***بغض عمر - رضي الله عنه - والتأمر عليه قديم متأصل في نفوس كثير من أعدائه فمن هم أعداؤه ؟ ولما أبغضوه؟

****ذكر الروايات وما النتائج المستخلصة من هذه الروايات ؟

****أين كان علي وفاطمة وباقي أهل البيت - رضي الله عنهم - وقت وقوع النزاع ؟

****هل ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم كتابته يدخل فيما أمره الله بتبليغه ؟

****بعض الأسئلة والاعتراضات التي تحتاج إلى إجابة .

****النتائج والتوصيات ثم الخاتمة.

تمهيد بين يدي الموضوع

ذكر صاحب كتاب إيقاظ الراقيدين^(١) عن محمد بن طاهر النجفي القمي الشيرازي^(٢) (ت ١٠٩٨ هـ) في كتابه (الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين (ص ١٤٠) وسنذكر إن شاء الله الأخبار الدالة علي بغض خلفائهم الثلاثة لعلي أمير المؤمنين - عليه السلام - ، ليظهر لك أنهم رؤوس المنافقين وأعداء دين سيد المرسلين وسيجيئ إن شاء الله في الدليل الثامن والعشرين^(٣) عدة قرائن دالة علي نفاقه.

وقال في (ص ٥٠٩-٥١٠) الدليل السابع والثلاثون (بطلان إمامة أول خلفائهم) إن أول خلفائهم كان ظالماً فاسقاً والظالم الفاسق لا يستحق الخلافة لقوله تعالي (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)^(٤) ، ولقوله تعالي (وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا)^(٥) ولقوله تعالي (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)^(٦) فإذا بطل إمامة أبي بكر بطل إمامة الآخرين أيضاً ، فإذا بطل إمامة أئمة النواصب ثبت إمامة أئمتنا الإثني عشر ، لأن سائر المخالفين ليس لهم شبهة قوية في ترويج باطلهم ، وقد أبطلنا بحمد الله شبههم الضعيفة ومن ظلم الأول المنافي لإمامته أنه كان

(١) إيقاظ الراقيدين وتبنيه الغافلين من خطر الشيعة الرافضة على الإسلام والمسلمين لأبي بلال عبدالقادر منير ص ١٨٦ ط دار الكلمة للنشر والتوزيع .

(٢) محمد طاهر بن محمد حسين القمي الشيرازي النجفي (القرن الحادي عشر الهجري ١٠٩٨ هـ) هو رجل دين وفقهه ومُحدِّث ومتكلم شيعي إيراني، وصاحب مؤلفات عديدة. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ص ٢٦٨ ط دار الكتب العلمية بيروت.

(٣) من هذه القرائن الدالة علي نفاق الخلفاء الثلاثة في الدليل الثامن والعشرين (ص ٤٠٧) ذكر قوله تعالي (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه) "الأنعام ١٥٣" وقوله قل إني هداني ربي إلي صراط مستقيم ("الأنعام ١٦١" وقوله ، إهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين أنعمت عليهم) "الفاتحة ٧-٦"

(٤) "البقرة ١٢٤"

(٥) "هود ١١٣"

(٦) "الحجرات ٦"

مشركاً يعبد الأصنام.

والشرك أعظم الظلم ولفظة (الظالمين) عام يشمل جميع من ظلم ، سواء تاب بعده أو لم يتب .

وقال في (ص ٥٣٣-٥٣٤) : الدليل الثامن و الثلاثون (بطلان إمامة ثاني خلفائهم) إن عمر ثاني خلفائهم كان ظالماً فاسقاً لا يستحق الخلافة ، لقوله تعالى (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)، ولقوله تعالى: (وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ) ولقوله تعالى (إِنْ جَاءَكُمُ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) فإذا بطلت إمامة عمر بطل إمامة أخويه. وتتمة الدليل علي نحو ما ذكرناه في الدليل السابع والثلاثون، ووجوه ظلمه وفسقه كثيرة: منها: أنه أعان أبا بكر علي غضب فدك⁽⁷⁾.

ومنها: أنه أوصي أن يدفن في بيت الرسول كما أوصي أخوه أبو بكر⁽¹⁾.

(٧) الحمد لله أن الله تعالى صان الأنبياء عن أن يوروثوا دنيا لأن لا يكون في ذلك شبهة لمن يقدر في نبوتهم ، بأنهم طلبوا الدنيا وخلفوها لورثتهم كما صان الله تعالى نبينا عليه الصلاة والسلام عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة وإن كان غيره لم يحتج بهذه الصيانة، لأن غيره حكمه غير حكم رسول الله صلي الله عليه وسلم فلا يحتاج لمثل هذه الصيانة لإختلاف الحكم.

(1) ليس هو بيت أم المؤمنين عائشة لحديث النبي ﷺ (قوائم منبري هذا علي ترع اللجنة وما بين بيت عائشة ومنبري روضة من رياض اللجنة ومنبري علي حوضي) والذي يبين أن قبر النبي ﷺ في بيت أم المؤمنين عائشة ما جاء في حديث أم سلمة وغيرها أن النبي ﷺ قال: (ما بين قري ومنبري روضة من رياض اللجنة وإن قوائم منبري هذا رواتب في اللجنة) فمن الأولي بالدفن في بيت أم المؤمنين عائشة أليس أبوها أبو بكر الصديق رضي الله عنه ؟ وما يزعمه الشيعة الرافضة من أن الحسن رضي الله عنه أوصي أن يدفن إلي جوار جده وأن أم المؤمنين عائشة رفضت ذلك فغير صحيح لا من حيث الرواية ولا من حيث الدراية وهي رواية رواها الكليني في كافيته وهي منقطعة مسلسلة بالجاهيل فهو يروي كعادته بإسناده عن عدة من أصحابنا وهذا يعتبر من رواية الجاهيل فمن هم هؤلاء الأصحاب ؟

ومنها : أنه خالف النبي صلى الله عليه وسلم عند إحتضاره وحال بينه وبين أن يكتب الوصية، ونسبه إلي الهجرة والهديان . قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين ، في الحديث الرابع من المتفق علي صحته من مسند عبد الله بن العباس ، قال : لما احتضر النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال صلى الله عليه وسلم : (هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً فقال عمر بن الخطاب : (إنه قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله)⁽²⁾ . وفي رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدي قال : (إن الرجل ليهجر)⁽³⁾ ودفعاً لصلاتهم وردهم بالجدال إلي المحكم ودحضاً لشبههم التي ظنوها أدلة فقدفوا بها في عقول العامة من المسلمين قال تعالي : (فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض كذلك يضرب الله الأمثال)⁽⁴⁾ .

وفي الإسناد: علي بن إبراهيم وهو القمي وهو شيخ الكليني والشيعة الرافضة مختلفون في توثيق القمي وهارون بن الجهم يخالف في حديثه ثم إنه من رواية أبي جعفر وأبو جعفر يروي عن الحسن مرسلاً أي لم يلق الحسن فالحسن رضي الله عنه توفي سنة ٤٩ هـ أو ٥٠ هـ أو ٥١ هـ في أرجح الأقوال وأبو جعفر الباقر ولد سنة ٥٦ هـ وتوفي سنة ١١٤ هـ فعلي هذا يكون الباقر لم ير الحسن أصلاً والحسن رضي الله عنه علي أكثر الأقوال توفي سنة ٥١ هـ والباقر ولد سنة ٥٦ هـ أي أن وفاة الحسن وولادة الباقر خمس سنوات فالرواية علي هذا لا تصح من عدة وجوه هذا لو سلمنا بقبول كتاب الكافي من أساسه

أما إذا لم نسلم به فالرواية أصلاً لا تناقض هذه المناقشة ولا يهدر معها كل هذا الوقت ، وإنما قررت هذا التقرير من باب التنزل مع الخصم ، فالكافي يحتاج إلي إثبات عدالة الكليني بنفسه ثم عدالة رواة الشيعة الرافضة .

(2) أين ذكر الهجر والهديان في هذا الحديث؟

(3) دأب الشيعة الرافضة علي الطعن في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم والتلبس علي الناس بالمتشابهة من الأدلة وترك المحكم منها والإحتجاج بما هو مكذوب وموضوع ومالأصل له قصدوا من وراء ذلك الطعن في الدين من خلال الطعن في حملته ورافعي رايته الصحابة الكرام.

(4) سورة الرعد آية ١٧ .

أرتأيت هنا أن أبين المنهج الصحيح المتمثل في دراسة هذا الحديث وهو ما يطلق عليه (رزية الخميس) الذي اتخذته الشيعة الرافضة شعاراً للطعن في خليفة رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- الصحابي الجليل الذي وردت فيه فضائل لا حد لها ولا حصر، أفردت بالتأليف قديماً وحديثاً، فابن كثير ذكر أنه كتب في فضل أبي بكر وعمر كتاباً أتى في ثلاثة مجلدات وقد أفرد بعض العلماء عمر بالتأليف وأشهر من كتب فيه ابن الجوزي (مناقب عمر) وهي رسالة مشهورة مبنية منتشرة ذكر فيها أبواباً تدل علي حنكة عمر وفضله، وذكر فيها فضائله وأحواله وذكر فيها ما بشره به النبي ﷺ ونحو ذلك وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ففي الحديث المروي في الصحيحين عن أبي موسى لما كان بواب النبي ﷺ في يوم من الأيام يقول: "جاء أبو بكر فدفع الباب فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر فقلت: على رسلك قال: ثم ذهبت فقلت: يارسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال: (أذن له وبشره بالجنة) قال: فأقبلت حتى قلت: لأبي بكر أدخل ورسول الله يبشرك بالجنة قال: فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف⁽¹⁾ ودلي رجله في البئر كما صنع النبي ﷺ وكشف عن ساقه ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقي فقلت: إن يرد الله بفلان -يريد أخاه- خيراً يأتي به فإذا إنسان يحرك الباب فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب فقلت: على رسلك ثم جئت إلي رسول الله ﷺ فسلمت عليه وقلت: هذا عمر يستأذن فقال: (أذن له وبشره بالجنة) فجئت عمر فقلت: أذن ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة قال: فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره ودلي رجله في البئر ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً -يعني أخاه- يأتي به فجاء إنسان فحرك الباب فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان فقلت: على رسلك قال: وجئت النبي ﷺ فأخبرته فقال: (أذن له وبشره بالجنة مع بلوي

(1) القف: ما ارتفع من متن الأرض والقف بضم القاف هو حافة البئر وأصله الغليظ المرتفع من الأرض

تصبيه⁽²⁾

كذلك أيضاً من فضائله ما جاء في الصحيحين وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: استأذن عمر علي رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قمن يتدرن الحجاب فأذن له رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يضحك فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله قال: (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب) قال عمر: فأنت يا رسول الله كنت أحق أن يهين ثم قال: أي عدوات أنفسهن أتهينني ولا تهين رسول الله ﷺ؟ قلن: نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ. قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك⁽¹⁾ والفج هو: الطريق بمعني: أن الشيطان إذا لقيه في طريق هرب منه وذهب إلي طريق آخر، وما ذاك إلا لصرامته بحيث إن الشيطان يهرب منه كذلك شهد النبي ﷺ له بأنه من المحدثين يعني: يجري الصواب علي ألسنتهم وقيل: الملهمون. وقيل: مصيبون إذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشئ فظنوه. وقيل: تكلمهم الملائكة. جاء في الحديث المروي في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ كان يقول: (إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم

(2) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب أخبار الأحاد باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ١٤٦٦/٣ ح رقم ٧٣٤٩ وانظر فتح البارى ١٥/١٦٢ ح رقم ٧٢٦٢ وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووى كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان "رضى الله عنه" ١٥/١٤٣-١٤٤ ح رقم ٢٤٠٣

(1) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده ٢/٦٤٣ ح رقم ٣٣٣٠ ط المكنز الإسلامى وانظر فتح البارى كتاب بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده ٦/٤٩١ ح رقم ٣٢٩٤ وفى كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب عمر بن الخطاب -رضى الله عنه - ٧/٣٩٤-٣٩٦ ح رقم ٣٦٨٣ وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووى كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه ١٥/١٣٨-١٣٩ ح رقم ٢٣٩٦ .

فإنه عمر بن الخطاب) قال بن وهب : تفسير محدثون: ملههون وفي لفظ آخر: (لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر)⁽²⁾ قال ابن عباس : (من نبي ولا محدث) .

لأجل ذلك كان كثيرا ما يتطرق بأمور في الكتاب والسنة قبل حدوثها فينزل القرآن الكريم يوافقه فيها ، ففي الصحيحين وغيرهما يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث : فقلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلي فنزلت) واتخذوا من مقام ابراهيم مصلي)⁽³⁾ وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه فقلت لمن (عسي ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن)⁽⁴⁾ فنزلت هذه الآية. وكذلك أيضاً في قصة أساري بدر لما أشار بقتلهم قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: (ما ترون في هؤلاء الأساري؟ فقال أبو بكر يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة أري ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة علي الكفار فعسي الله أن يهديهم للاسلام فقال رسول الله ﷺ : (ما تري يا ابن الخطاب ؟) قلت : لا والله يا رسول ما أري الذي رأي أبو بكر ولكني أري أن تمكنا فنضرب أعناقهم⁽¹⁾ فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسيبا لعمر فأضرب عنقه فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوي رسول الله ﷺ ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلته فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ

(2) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٧٢٧/٢ ح رقم ٣٧٣٣-٣٧٣٤ وانظر فتح الباري ٧/٣٩٧ ح رقم ٣٦٨٩ ومسلم بشرح

النووي ح رقم ٢٣٩٨

(٣) البقرة ١٢٥

(٤) التحريم ٥

(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر — رضي الله عنه

١٥٠/١٤٠ ح رقم ٢٣٩٩

وأبو بكر قاعدين بيكيان قلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله ﷺ: (أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم أدني من هذه الشجرة⁽²⁾) - شجرة قريبة من نبي الله ﷺ وأنزل الله عز وجل (ما كان لني أن يكون له أسري حتي يتخن في الأرض)⁽³⁾، فذلك دليل علي أنه "رضي الله عنه" كان من المحدثين الملهمين .

ويكفيه شرفاً وفضلاً أنه دفن مع النبي ﷺ وأبي بكر، ولو لم يكن صاحب شرف وفضل ومكانة حميدة لما تركه الصحابة يدفن بجانب صاحبه عليه وسلم حتى قال بعض العلماء في أبي بكر وعمر: أن منزلتهما من النبي ﷺ في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته فهما قريناه في حياته وكذلك بعد مماته جعلنا معه في طرف الحجر النبوية أوليس ذلك دليلاً علي أفضليتهما وأنهما صاحبا وحبباه والمقربان اليه؟ وقد شهد بذلك علي "رضي الله عنه" في الحديث حين مات عمر "رضي الله عنه" حيث قال: (ماترت أحدا كنت أتمني أن ألقى الله بمثل عمله إلا أنت) يقول: أنني لا أعبط أحدا وأرجو أن أكون مثله إلا أنت أما البقية فأنا أقول: أي خير منهم يعني: من كان بعد عمر "رضي الله عنه" فعلي "رضي الله عنه" يغبط عمر ويقول: لا أحد أعبط وأتمني أن ألقى الله بمثل عمله سوا أنت يا عمر يقوله بعد موته. ثم يشهد بأن النبي ﷺ كان يحبه ويجب أبا بكر ومن آثار تلك المحبة أن جمعا معه في المكان الذي قبر فيه يقول: كنت أسمع النبي ﷺ كثيرا يقول: (جئت أنا وأبو

(2) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر

وإباحة الغنائم ١٢/٦٨-٧٠ ح رقم ١٧٦٣

(3) سورة الأنفال آية ٦٧

بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر^(٤) يجعل ذلك من المبررات في أن يكون "رضي الله عنه" أهلاً لأن يجعل إلي جانب أبي بكر وجانب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ما حصل ، وعلي ذلك فنعترف بأنه هو الخليفة الراشد الذي امتدت خلافته بعد أبي بكر عشر سنين ، وهو الذي ظهر من آثاره ومن فضائله الإقتداء التام بالنبي صلى الله عليه وسلم وله أوليات كثيرة ، فهو الذي أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكر حين كثر القتل واستحر في القراء في وقعة اليمامة حيث قتل فيها خمسمائة من حملة القرآن فحشي "رضي الله عنه" أن يذهب شيء من القرآن فأشار بأن يكتب في صحف ووافقه أبو بكر علي ذلك فكتب في صحف حتي يحفظ ولا يضيع منه شيء ووافقهما الصحابة علي ذلك ، كذلك هو الذي وضع التاريخ واختار أن يكون تقييد التاريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم لأنه بعد الهجرة بدأ الاسلام يظهر وينتشر فجعل التاريخ من أول الهجرة وأجمعت الأمة بعده الي يومنا هذا علي التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم .

كذلك هو الذي سن هذه الأوقاف وهي الأرض المفتوحة عنوة إذ أنه لما فتحت أرض مصر وأرض الشام وأرض العراق الزراعية جعلها وقفاً علي بيت المال فكانت تزرع وتعاد الي بيت المال لتموله عند انقطاع الفتوحات ونحوها وأقره علي ذلك الصحابة ومن بعدهم فلا شك أن ذلك دليل علي معرفته بمهام الأمور ومستقبلها .

وقد كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جريئاً علي انكار ما رآه منكراً ولا تأخذه في الله لومة لائم ولكن الشيعة الرافضة يتبعون ما يظنون أن فيه شيئاً من العيب و القدرح فيه فيجمعون أكاذيب ويجمعون وقائع لا مطعن فيها ويجعلونها طعناً في خلافته وطعناً في أهليته للخلافة بل في إيمانه فيجعلونه مرتداً عن الإسلام أو نحو ذلك وأكبر ما يطعنون به فيه أنه لما مرض

(٤) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب فضائل أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- باب مناقب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ٧/٢٢٦٦ ح رقم ٣٧٣٠ وانظر فتح الباري ٧/٣٩٦ ح رقم ٣٦٨٥ وطرفه في ٣٦٧٧

النبي ﷺ وقال : (انتوني بأوراق أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) وكان ذلك في يوم الخميس وكان النبي ﷺ قد ثقل عند ذلك قال عمر : (إنه عليه وسلم قد شق عليه فلا تكلفوه وعندكم كتاب الله ، فعند ذلك قام الشيعة الرافضة أخزاهم الله يقولون : إن عليا كان هو الخليفة وإن أبا بكر ليس بخليفة وإن عمر خاف أن يكتب النبي ﷺ بالخلافة لعلي فعند ذلك قال : لا تكتبوا فحرم الكتابة ومنعها وتجراً بقوله : عندنا كتاب الله ، هذا مطعن يطعنون به في عمر رضي الله عنه مع أنهم غائبون لم يحضروا ذلك الوقت ولم يعرفوا الإشارات ولم يعرفوا القران ، وعمر "رضي الله عنه" عرف القران المختصة بها وكذلك علي "رضي الله عنه" كان حاضرا ولم يخطر بباله أنه يكتب له بالولاية ولا أن عمر حرمه من الولاية أو من الخلافة فأين في هذا اشارة ولو من بعيد إلي أنه حسد عليا فقال : لا تكتبوا وعندنا كتاب الله ؟ والدليل علي ذلك أن ابن مسعود "رضي الله عنه" لما ذكر له أن النبي ﷺ أراد أن يكتب كتابا قال : (من أراد أن يقرأ وصية النبي ﷺ عليها خاتمه فليقرأ قول الله تعالى (قُلْ تَعَالَوْا أَنلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمُ عَلَيْكُمُ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) (1) إلي آخر الآيات الثلاث التي في كل واحدة منها : (ذَلِكُمْ وَصَّاكُمُ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (2) (ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون) (3) (ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون) (4).

فالصحابة فهموا أن وصية النبي ﷺ ليست هي وصية بولاية ولا بخلافة ولكنها وصية بديانة وبأمانة ونحو ذلك وليس فيها اشارة إلي خلافة علي ولا غير ذلك بل قد جاء في حديث أم المؤمنين عائشة أن النبي ﷺ قال لها : (ادعي أباك وأحاك اكتب لهما كتابا) ثم قال : (يأبي الله والمسلمون إلا أبا بكر) فهذا دليل علي أنه لو كتب لولي أبا

(1) سورة الأنعام آية ١٥١

(2) سورة الأنعام آية ١٥١

(3) سورة الأنعام آية ١٥٢

(4) سورة الأنعام آية ١٥٣

بكر الخلافة فكيف يزعم الشيعة الرافضة أن عمر هو الذي حال بين علي وبين الخلافة فيوجهوا الطعنة عليه؟ وهم مطاعن عليه كثيرة لا تحصي منها ما سبق ذكره ومنها ما لم نذكره خشية الإطالة وينشرونها في كتبهم وكذلك يجعلونها في خطبهم وفيما يذيعونه فيما بينهم ويرمونهم بالفظائع والعظائم والله حسيبهم ولكن ذلك لا يضره بل يكتب أجره عند الله وأفيا .

فعتقد أنه رضي الله عنه خليفة الأمة بعد أبي بكر وأن له الفضل وله الميزة فهو أفضل الأمة بعد أبي بكر وهو خليفة الأمة بعد أبي بكر وهو أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأرضاهم ."

خلاصة حديث الخميس :

أري أن من المناسب أن نذكر هنا خلاصة واقعة يوم الخميس من المصادر الحديثية الصحيحة ليتكون لدي القارئ الكريم تصورا واضحا عن تفاصيل القصة، ثم بعد ذلك نقوم بدراسة مرويات الحديث وألفاظه ، ونكشف اللبس الذي ضل بسببه من أذهم الله من الشيعة الرافضة وغيرهم فأقول: مرض نبينا صلی الله علیه وسلم واشتد مرضه ، وقد كان صحابته "رضوان الله عليهم" لا يفارقونه ، فطلب منهم أن يأتوا اليه بكتف وإداوة ليكتب لهم كتابا لا يضلون بعده أبدا فانقسم الصحابة قسمين ، منهم من رأي أن النبي صلی الله علیه وسلم قد بلغ منه المرض غايته فاشفق عليه ورأي أن كتاب الله تعالي قد كمل فيه ما يعصم الناس من الضلال إن تمسكوا به ، فلا ينبغي أن تنقلوا علي رسول الله صلی الله علیه وسلم بكتابة الكتاب ، وفي مقدمة هؤلاء عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" فقد قال : (إن رسول الله غلبه الوجع وعندكم كتاب الله حسبكم كتاب الله) .

بينما رأي الآخرون أن يعطوا رسول الله صلی الله علیه وسلم ما أراد ، واستنكروا علي الآخريين وتساءلوا: لماذا لا نعطي رسول الله صلی الله علیه وسلم الكتاب؟ أهجر حتي تمتنعوا من تنفيذ أمره؟ ولعل بعض الأعراب ممن كان حاضرا ظن أن رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يعي ما يقول من شدة مرضه ووجعه فلعله يهجر —وحاشاه صلی الله علیه وسلم— فكثر الخصام والنزاع وامتنع أن يكتب لهم

الكتاب ، ثم قام فأوصاهم أن يجيزوا الوفد بنحو ما كان رسول الله ﷺ يجيزهم ، وأن يخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، ثم عاش بعدها عليه الصلاة والسلام أياما ، وانتقل إلي الرفيق الأعلى فكان ابن عباس "رضي الله عنه" إذا تذكر تلك الحادثة يبكي حتي يبيل دمه الحصي أسفا علي عدم كتابة رسول الله ﷺ للكتاب . وسترون في الفصل الآتي دراسة مفصلة عن هذه الروايات والألفاظ ومن الله نستمد العون والتوفيق .

الفصل الأول

دراسة أحاديث الباب

ورد حديث الخميس من رواية أربعة من الصحابة "رضي الله عنهم" وهم :

١- عبد الله بن عباس .

٢- عمر بن الخطاب .

٣- جابر بن عبد الله .

٤- علي بن ابي طالب .

وفيما يلي سرد لطرقها عنهم ودراسة أسانيدها :

أولا : دراسة حديث ابن عباس :

وقد جاء عنه من طرق عدة أذكرها في المباحث التالية :

المبحث الأول

حديث ابن عباس من رواية سعيد بن جبير

وهو مروى عنه من ثلاثة طرق :

أولاً : طريق سليمان الأحول عن سعيد بن جبير :

رواه عبد الرزاق (٦ - ٩٩٩٢ : ٥٦) و (١٠ - ٣٦١) وأحمد (١ -

٢٢٢) والحميدي في مسنده (١ - ٤٥٧) والبخاري (٣٠٥٣ - ٣١٦٨ - ٤٤٣١)

واللفظ له ومسلم (١٦٣٧) وأبو داود (٣٠٢٩) والنسائي في الكبرى (٥ -

٣٦٧) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٢) وعلي ابن حرب الطائي في الثاني من حديث سفيان بن عيينه (١٣) وابو يعلي (٤-٢٩٨) وابو عوانة في المستخرج (٣-٤٧٧) والبيهقي في السنن (٩-٢٠٧) وفي الدلائل (٧-١٨١) من طريق سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس : يوم الخميس وما يوم الخميس ؟ اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : (انتوني اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا) فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا : ما شأنه أهجر استفهموه ؟ فذهبوا يردون عليه فقال : (دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني اليه) وأوصاهم بثلاث قال : (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها ، وقال يعقوب بن محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال : مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب : والعرج أول تهامة .

لفظ مسلم : (انتوني اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي) فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا : ما شأنه أهجر ؟ استفهموه قال : (دعوني فالذي أنا فيه خير أوصيكم بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال : وسكت عن الثالثة أو قالها فأنسيتها قال ابو اسحق ابراهيم : حدثنا الحسن بن بشر قال : حدثنا سفيان بهذا الحديث . وفي لفظ له ثم بكى -ابن عباس- حتي بل دمعته الحصباء وفيه فقالوا : هجر رسول الله ﷺ . وفي لفظ : (والثالثة إما أن سكت عنها أو إما أن قالها فنسيتها) قال سفيان : هذا من قول سليمان وفي لفظ لأحمد : (فذهبوا يعيدون عليه) . وعند عبد الرزاق : قال -يعني سليمان الأحول- : (فإما أن يكون سعيد سكت عن الثالثة عمدا وإما أن يكون قالها فنسيتها) . وعند الحميدي : قال سفيان : قال سليمان : (لا أدري أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها) . وقال ابن عبد البر في (التمهيد) : (والثالثة إما سكت عنها يعني ابن عباس وإما قالها فنسيتها ثم نظرت إلي دموعه يقوله سعيد بن جبير) . قال سفيان : أهجر يعني : هذي .

ثانيا : طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير :

رواه أحمد (١-٣٥٥) ومسلم (١٦٣٧) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٣) وابن شاذان في (الثاني من أجزاءه) (٢٠) وابو عوانة في (المستخرج) (٣-٤٧٧) ومحمد بن العباس بن نجيح في حديث شعبه (٢٥) من طريق مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : يوم الخميس وما يوم الخميس ثم نظرت الي دموعه علي خديه تحضر كأنها نظام اللؤلؤ قال : قال رسول الله ﷺ : (اتنوني باللوح والدواة - أو الكتف - اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا) فقالوا رسول الله ﷺ يهجر .

وفي لفظ مسلم : (اتنوني بالكتف والدواة - أو اللوح والدواة - اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا) فقالوا : إن رسول الله ﷺ يهجر . ورواه ابن سعد في الطبقات من طريق حجاج بن نصير أخبرنا مالك بن مغول قال : سمعت طلحة بن مصرف يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان يقول : يوم الخميس وما يوم الخميس قال : وكأني أنظر إلي دموع ابن عباس علي خده كأنها نظام اللؤلؤ قال : قال رسول الله ﷺ اتنوني بالكتف والدواة اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا قال فقالوا : إنما يهجر رسول الله ﷺ .

ثالثا : طريق عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير :

رواه ابن سعد (٢-٢٤٢) والبخاري (١١-١٠٨) واللفظ له وابن بشران في أماليه (١٢٠١) والطبراني في المعجم الكبير (١١-٤٤٥) من طريق الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : اشتكي النبي ﷺ يوم الخميس فجعل يعني ابن عباس يبكي ويقول : يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد بالنبي ﷺ وجعه فقال : (اتنوني بدواة وصحيفة اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا) قال : فقال بعض من كان عنده : إن نبي الله ﷺ ليهجر قال فقيل له : ألا نأتيك بما طلبت؟ قال : (أو بعد ماذا؟) قال : فلم يدع به .

ولفظ البزار : لما كان يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ابن عباس في مرض رسول الله ﷺ الذي قبض فيه قال : (ائتوني بصحيفة ودواة حتى أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا) .

وفي زيادة عند ابن بشران : ثم أغمي عليه اغمءة فقال بعض القوم : إن رسول الله ﷺ يهجر فلما أفاق قالوا : ألا نأتيك بكتف ودواة ؟ قال : (بعد مه بعد مه) . قال البزار : وهذا الحديث قد روي نحوه عن ابن عباس من وجوه صحاح وزاد عبد الله بن عبد الله عليهم كلمة أنكرت عليه فصار الحديث منكرا من أجل الكلمة ولم نذكر الكلمة اجلالا لرسول الله ﷺ . عبد الله بن عبد الله كان بالكوفة وكان قاضي الري وعنده مناكير لم يتابع عليها وعن غير ابن عباس وعبد الله بن عبد الله ليس بالقوي في الحديث لأنه قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها . اشتكى رسول الله ﷺ يوم الخميس فجعل -يعني ابن عباس - يبكي ويقول : يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : (ائتوني بدواة وصحيفة اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا) قال : فقال بعض من كان عنده : ان نبي الله ﷺ ليهجر قال : فقيل له ألا نأتيك بما طلبت ؟ قال : (أو بعد ماذا ؟) قال : فلم يدع به . و أخرجه الطبراني بلفظ : فقالوا يهجر رسول الله ثم سكتوا وسكت قالوا : يا رسول الله ألا نأتيك بعد ؟ فقال : (بعد ما) .

(حديث ابن عباس من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) ولم يروه عنه إلا الزهري :

رواه عبد الرزاق (٤٣٨-٥) وأحمد (١-٤٢٤-٤٣٦) والبخاري (١١٤-٤٤٣٢-٥٦٦٩-٧٣٦٦) واللفظ له ومسلم (١٦٣٧) وأبو عوانة في المستخرج (٣-٤٧٦) والنسائي في الكبرى (٥-٣٦٦) و (٧-٦٣) وابن حبان (١٤-٥٦٢ الاحسان) من طريق ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فقال النبي ﷺ هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده) فقال بعضهم : إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجد وعندكم القرآن حسبنا

كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قوموا) قال عبيد الله (فكان يقول ابن عباس : (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم) .

وفي لفظ مسلم : لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (هلم اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده) فقال عمر : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسينا كتاب الله فاختل أهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قوموا) قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغتهم) .

وأخرجه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وفيه : فقال بعضهم : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسينا كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قوموا) . وأخرجه من طريق هشام عن معمر عن الزهري وفيه : قال عمر : (إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسينا كتاب الله) وفيه : (ومنهم من يقول : ما قال عمر) . وأخرجه مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بنفس لفظ هشام عن معمر الذي أخرجه البخاري .

(حديث ابن عباس من رواية طاووس) :

أخرج أحمد عن حسن ثنا شيبان عن ليث عن طاووس عن ابن عباس أنه قال : (لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اتنوني بكتف أكتب لكم فيه كتاباً لا يختلف منكم رجلان

بعدي) قال: فأقبل القوم في لغطهم فقالت المرأة: ويحكم عهد رسول الله ﷺ .
رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١-٣٦) حدثنا محمد بن يحيى بن مالك الضبي
الأصبهاني ثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن أبي حمزة
عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال: دعا رسول الله ﷺ بكتف فقال: (ائتوني
بكتف أكتب لكم كتاباً لا تختلفوا بعدي أبداً) وأخذ من عنده من الناس في لغط فقالت
امرأة من حضر: ويحكم عهد رسول الله ﷺ إليكم فقال بعض القوم: اسكتي فإنه لا
عقل لك فقال النبي ﷺ: (أنتم لا أحلام لكم).

ورواه أيضا في المعجم الكبير (١١-٣٦) حدثنا الحسين بن اسحاق التستري ثنا
عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن ابراهيم بن سويد النخعي ثنا هلال بن مقلاص
عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (ائتوني بكتف ودواة
أكتب لكم كتاباً لا يختلف فيه رجلان) قال: (فأبطئوا بالكتف والدواة فقبضه الله).
وأسانيدها ضعيفة لضعف ليث وهو ابن أبي سليم^(١).

(حديث ابن عباس من رواية عكرمة):

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٤) أخبرنا محمد بن عمر حدثني
ابراهيم بن السماعيل بن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي
ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: (ائتوني بدواة وصحيفة أكتب لكم كتاباً لن تضلوا
بعده أبداً فقال عمر بن الخطاب: من لفلاة وفلاة مدائن الروم؟ إن رسول الله ﷺ

(١) ليث بن أبي سليم: محدث الكوفة أحد علمائها الأعيان على لين في حديثه لنقص حفظه وضعفه غير
واحد كابن معين وغيره كان مولى لآل أبي سفيان بن حرب الأموي أبو بكر ويقال أبو بكر الكوفي
وفى اسم أبيه أبي سليم أقوال فيقال أيمن ويقال أنس ويقال زياد ويقال عيسى ولد بعد الستين لعل
في دولة يزيد وحدث عن أبي بريدة والشعبي ومجاهد وطاووس وعطاء ونافع مولى ابن عمر وعنه
الثوري وزائدة وشعبة وشريك وغيرهم (سير أعلام النبلاء ١٧٩/٦ - تهذيب التهذيب
٨٣٥/٤).

ليس بميت حتي نفتسحها ولو مات لا تنتظرناه كما انتظرت بنو اسرائيل موسى فقالت زينب زوج النبي صلی الله علیه وسلم: ألا تسمعون النبي صلی الله علیه وسلم يعهد إليكم؟ فلغطوا فقال: قوموا فلما قاموا قبض النبي صلی الله علیه وسلم مكانه.

وإسناده ضعيف جداً محمد بن عمر هو: الواقدي وشيخه ابراهيم بن اسماعيل كلاهما متروكان وفي أحاديث داود عن عكرمة مناكير نص علي ذلك ابن المديني وأبو داود وقال ابو حاتم: ليس بالقوي ولولا أن مالكا روي عنه لترك حديثه.

المبحث الثاني

دراسة حديث عمر بن الخطاب

وهو من رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٣) واللفظ له والطبراني في المعجم الأوسط (٥-٢٨٧) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: كنا عند النبي صلی الله علیه وسلم وبيننا وبين النساء حجاب فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: (اغسلوني بسبع قرب وانتوني بصحيفة ودواة اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً) فقال النسوة: انتوا رسول الله صلی الله علیه وسلم بحاجته.

قال عمر: فقلت: اسكتن فإنكن صواحبه إذا مرض عصرتن أعينكن وإذا صح أخذتن بعنقه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم: (هن خير منكم). وسنده ضعيف جداً أفنه محمد بن عمر وهو: الواقدي وهو متروك وخلاصة حاله: ضعيف في الحديث مقبول في المغازي والسير وكل متروك عند أهل السنة فهو ثقة عند الشيعة الرافضة، وهشام بن سعد ضعيف شيعي ضعفه القطان وأحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبد البر ويعقوب بن أبي سفيان وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق وفي موضع آخر: وهي الحديث، وقال العجلي: جازئ الحديث - حسن الحديث. قال ابن حجر في التقریب: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع.

وفي التحرير: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد قال أبو داود: هو من أثبت الناس في زيد بن أسلم (الميزان ٤-٢٩٩). وأخرج الطبراني: ثنا محمد بن أحمد بن

أبي خيثمة ثنا محمد بن علي بن خلف العطار ثنا موسى بن جعفر بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر : (لما مرض رسول الله ﷺ قال : (ادعوا لي بصحيفة ودواة أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي أبداً) فكرهنا ذلك أشد الكراهية ثم قال : (ادعوا لي بصحيفة أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبداً) فقال النسوة من وراء الستر : ألا تسمعون ما يقول رسول الله ؟ فقلت : إنكن صواحيبات يوسف إذا مرض رسول الله عصرتن أعينكن وإذا صح ركبتن رقبته فقال رسول الله : دعوهن فإنهن خير منكم)

المبحث الثالث

دراسة (حديث جابر بن عبد الله)

وهو من رواية أبي الزبير المكي وقد جاء عن أبي الزبير من عدة طرق :

أولاً : طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير :

رواه أحمد (٣-٣٤٦) ثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتاباً لا يضلون بعده قال : فخالف عليها عمر بن الخطاب حتى رفضها . وهو ضعيف لضعف ابن لهيعة .

ثانياً : طريق قره بن خالد عن أبي الزبير :

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٣) وأبو يعلى (٣-٣٩٤) والبلاذري في أنساب الأشراف (١-٥٦٢) من طريق قره بن خالد أخبرنا أبو الزبير أخبرنا جابر بن عبد الله الأنصاري قال : (لما كان في مرض رسول الله ﷺ الذي توفي فيه دعا بصحيفة ليكتب فيها لأمته كتاباً لا يضلون ولا يضلون قال : فكان في البيت لغط وكلام وتكلم عمر بن الخطاب قال : فرفضه النبي ﷺ . ولم يذكر اسم عمر بن الخطاب عند البلاذري . قلت : هذا اسناد حسن لحال محمد بن سعد . وسند أبي يعلى صحيح .

وعند النسائي في الكبرى من طريق عثمان بن عمر أخبرنا قره بن خالد عن أبي الزبير عن جابر : (أن رسول الله ﷺ دعا بصحيفة في مرضه ليكتب فيها كتاباً لأمته لا

يضلون بعده ولا يضلون وكان في البيت لغط وتكلم عمر فتركه) وسنده صحيح .

ثالثاً : طريق ابراهيم بن يزيد عن أبي الزبير :

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٤) أخبرنا محمد بن عمر حدثني ابراهيم ابن يزيد عن أبي الزبير عن جابر قال : دعا النبي ﷺ عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتاباً لأمته لا يضلوا ولا يضلوا فلغطوا عنده حتى رفضها النبي ﷺ . وسنده ضعيف جداً فهو من طريق محمد بن عمر الواقدي و ابراهيم بن يزيد هو الخوزي قال ابن حجر: متروك .

المبحث الرابع

دراسة حديث علي بن أبي طالب

رابعاً : وهو من رواية نعيم بن يزيد :

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢-٢٤٣) أخبرنا حفص بن عمر الخوضي أخبرنا عمر بن الفضل العدي عن نعيم بن يزيد أخبرنا علي بن أبي طالب "رضى الله عنه" أن رسول الله ﷺ لما ثقل قال: (يا علي ائتني بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي بعدي) قال : فخشيت أن تسبقني نفسه فقلت : إني أحفظ ذراعاً من الصحيفة قال: فكان رأسه بين ذراعي وعضدي فجعل يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم قال: كذلك حتي فاضت نفسه وأمر بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله حتي فاضت نفسه من شهد بهما حرم علي النار .

وسنده ضعيف و نعيم بن يزيد مجهول العين لم يرو عنه غير عمر بن الفضل السلمي.

خامساً: حديث عبد الرحمن بن أبي بكر :

رواه الحاكم (٣-٥٤٢) أخبرني أحمد بن عبد الله المزني بنيسابور ومحمد بن العدل ثنا إبراهيم بن شريك الأسدي بالكوفة ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن عمرو بن قيس عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : (أتني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً) ثم ولانا قفاه ثم أقبل علينا فقال: (يأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر).

الفصل الثاني

دراسة بعض ألفاظ الحديث

تحقيق لفظ (الهجر) في الروايات :

بالنظر إلى جميع طرق الحديث وألفاظه يمكن تقسيمها إلى الأقسام التالية:

١- عدم الورد :

لم ترد هذه اللفظة في رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وكذا في رواية طاووس عن ابن عباس ورواية عكرمة عن ابن عباس ورواية أبي الزبير عن جابر ورواية زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب .

٢- ورودها بلفظ (أهجر) بالإستفهام :

عند البخاري من طريق قتيبة عن سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير ومن طريق محمد بن سلام عن سفيان . وعند مسلم من طريق سعيد بن منصور عن سفيان، وعند الحميدي عن سفيان . وعند النسائي في الكبرى من طريق محمد بن منصور عن سفيان .

٣- ورودها بلفظ (هجر رسول الله) :

عند البخاري من طريق قبيصة عن سفيان.

٤- ورودها بلفظ (إن رسول الله يهجر) :

عند مسلم من طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير . والنسائي في الكبرى .

وعند الطبراني من طريق الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير بلفظ (فقالوا: يهجر رسول الله)

٥- ورودها بلفظ (إنما يهجر رسول الله):

عند ابن سعد من طريق حجاج بن نصير أخبرنا مالك بن مغول سمعت طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير ، والحجاج ضعيف ضعفه يحيى وأبو حاتم والدارقطني وابن سعد وغيرهم.

٦- ورودها بلفظ (إن نبي الله ليهجر):

عند ابن سعد من طريق يحيى بن حماد أخبرنا ابو عوانة عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله

عن سعيد بن جبير .

تحقيق قول عمر -رضي الله عنه- في الروايات :

عند البخاري من طريق يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس بلفظ : قال عمر : (إن النبي "صلى الله عليه وسلم" غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا).

ومن طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري : (إن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله) . ومن طريق هشام عن معمر عن الزهري : (إن النبي "صلى الله عليه وسلم" غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا). وعند مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بنفس لفظ هشام عن معمر .

وعند ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس : (فقال عمر: من لفلاة وفلاة مدائن الروم؟ إن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" ليس بميت حتي نفتحها ولو مات لانتظرناه كما انتظرت بنو اسرائيل موسى). وقد تقدم ضعفه. وعند أحمد في المسند من طريق ابن هبيرة عن ابي الزبير عن جابر : (فخالف عليها عمر بن الخطاب حتي رفضها) . وقد تقدم ضعفه.

نتيجة الدراسة :

أولاً : إن الثابت عن عمر "رضي الله عنه" هو قوله : إن النبي "صلى الله عليه وسلم" غلبه الوجع ومقصوده من ذلك أن النبي "صلى الله عليه وسلم" بلغ في المرض شدة لا ينبغي أن يتحمل عليه معها بكتابة الكتاب كما سيأتي لاحقاً في الدراسة الموضوعية للحديث.

ثانياً : إن رواية (أهجر ، يهجر... إلخ) ليس في أي من الروايات والطرق نسبتها إلي عمر "رضي الله عنه" وإنما وردت بلفظ (قالوا) وسيأتي تحقيق الصحيح منها قريباً وتوجيه قولهم في ذلك .

ثالثاً : إن قول عمر "رضي الله عنه" : (عندكم القرآن حسبنا كتاب الله) (أو عندنا كتاب الله) هو الثابت في أكثر الطرق كما تقدم في سرد ألفاظ الرواية وأن عمر بقوله ذلك يخاطب الصحابة الذين خالفوه وليس خطابه موجهاً إلي النبي "صلى الله عليه وسلم" .

رابعاً : إن الألفاظ الأخرى المنسوبة إلي عمر "رضي الله عنه" لم تصح من طريق معتبر والله أعلم .

الفصل الثالث

الدراسة الموضوعية

وحاصل كلام الشيعة الرافضة في الحديث

بعد أن اطلعت أخي القارئ الكريم علي الدراسة الحديثية لطرق الحديث ورواياته وبعض ألفاظه ، واستكمالاً للمادة فإننا سنقوم في هذه الدراسة الموضوعية للحديث بتقرير المفاهيم الصحيحة من خلال مناقشة شبهات الشيعة الرافضة وطعونهم التي اتكروا فيها علي الفهم المغلوط للحديث فضلوا وأضلوا.

وحاصل كلامهم في الحديث يمكن إجماله في النقاط التالية :

أولاً : إن اختلاف الصحابة هو الذي منع رسول الله "صلى الله عليه وسلم" من كتابة الكتاب وبالتالي حرم الأمة من العصمة من الضلالة .

ثانياً : إن النبي "صلى الله عليه وسلم" أراد من كتابة الكتاب أن ينص علي إمامة علي "رضي الله عنه".

ثالثاً : إن عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" هو الذي عارض رسول الله "صلى الله عليه وسلم" وقال : إنه يهجر وإن الصحابة مشتركون في ذلك إذ كانت الأكثرية منهم علي قول عمر ، ولذلك رأي النبي "صلى الله عليه وسلم" عدم جدوي كتابة الكتاب لأنه علم بأنهم لن يمتثلوه بعد موته.

الرد علي بعض الشبهات المثارة :

الشبهة الأولى : وهي: أن اختلاف الصحابة حرم الأمة من العصمة من الضلالة .

أما اختلافهم فثابت وقد كان سببه اختلافهم في فهم قول الرسول "صلى الله عليه وسلم"

ومراده لا عصيانه كما زعمت الشيعة الرافضة .

قال القرطبي في سبب اختلافهم : وسبب ذلك أن ذلك كله إنما حمل عليه الإجهاد

المسوغ والقصد الصالح وكل مجتهد مصيب أو أحدهما مصيب والآخر غير مأثوم بل

مأجور.

ثم ذكر أن النبي "عليه وسلم" لم يعنفهم ولا ذمهم بل قال للجميع دعوني فالذي أنا فيه خير وهذا نحو ماجري لهم يوم الاحزاب حيث قال لهم الرسول "عليه وسلم" : (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)⁽¹⁾ فتخوف ناس فوات الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله "عليه وسلم" فما عنف أحد الفريقين .

وقد نبه المازري علي وجه اختلافهم هنا فقال: (إنما جاز للصحابة الإختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك ، لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب فكأنه ظهرت منه قرينة دلت علي أن الأمر ليس علي التحتم بل علي الأختيار فاختلف اجتهادهم). فتبين أن اختلافهم ناشئ عن اجتهاد في فهم كلام النبي "عليه وسلم" ومراده ، وإذا كان علماء الأمة من بعدهم قد اختلفوا في فهم النصوص اختلافاً كبيراً في مسائل كثيرة إلي أقوال متعددة ولم يذموا بذلك لما تضافرت به النصوص من رفع الحرج عنهم ، بل جعل الله أجرهم علي الإجتهد فكيف يذم أصحاب النبي "عليه وسلم" باختلافهم في مسألة جزئية مجتهدين بعد أن عذرهم رسول الله "عليه وسلم" ولم يعنف أحداً منهم بل أخذ بقول الطائفة المانعة من كتابة الكتاب ورجع إلي قولها في ترك الكتابة .

وأما ما ادعاه الشيعة الرافضة من أن اختلاف الصحابة وما ترتب عليه من عدم كتابة النبي "عليه وسلم" لهم ذلك الكتاب هو الذي حرم الأمة من العصمة . نجيب عنهم بالتالي : إن قول الشيعة الرافضة هذا باطل وهو يعني أن الرسول "عليه وسلم" قد ترك تبليغ أمته ما فيه عصمتها من الضلال ، ولم يبلغ شرع ربه مجرد اختلاف اصحابه عنده حتي مات علي ذلك

(١) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماء ١٧٩/١ ح رقم ٩٥٤ وفي كتاب المغازى باب مرجع النبى "عليه وسلم" من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم ٨١٩/٢-٨٢٠ ح رقم ٤١٦٩ وانظر فتح البارى ٣/١٠٩ ح رقم ٩٤٦ و ١٦٧/٨ ح رقم ٤١١٩

وأنه بهذا مخالف لأمر ربه في قوله : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)⁽¹⁾ وإذا كان الرسول "صلي الله عليه وسلم" مبرأ من ذلك ومنزهاً بتزكية ربه له في قوله: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)⁽²⁾. فوصفه بالحرص على أمته : أي علي هدايتهم ووصول النفع الدنيوي والأخروي لهم ذكره ابن كثير في تفسيره. وإذا كان هذا الأمر معلوماً بالإضطرار من دين الإسلام عند الخاص والعام ، لا يشك فيه من في قلبه أدني مثقال ذرة من إيمان ، أن هذا الرسول الكريم "صلى الله عليه وسلم" قد بلغ كل ما أمر به وكان أحرص ما يكون علي أمته بما هو متواتر من جهاده وتضحيته وأخباره الدالة علي ذلك علمنا علماً يقينياً لا يشوبه أدني شك ، أنه لو كان الأمر كما يذكر الشيعة الرافضة من الوصف لهذا الكتاب من أن به عصمة الأمة من الضلال في دينها ورفع الفرقة والإختلاف فيما بينها إلي أن تقوم الساعة لما ساغ في دين ولا عقل أن يؤخر رسول الله "صلى الله عليه وسلم" كتابته إلي ذلك الوقت الضيق ، ولو أخره ما كان ليتركه مجرد اختلاف أصحابه عنده وقد ثبت من سيرته أنه لربما راجعوه أحياناً في بعض المسائل مجتهدين ، فما كان يترك أمر ربه لقولهم كمراجعة بعضهم له في فسح الحج إلي عمرة في حق من لم يسق الهدي وذلك في حجة الوداع وكذلك مراجعة بعضهم له يوم الحديبية وفي تأمير أسامة "رضي الله عنه" فهل يتصور بعد هذا أن يترك أمر ربه فيما هو أعظم من هذا لخلافهم ، ولو قدر أنه تركه في ذلك الوقت لتنازعهم عنده لمصلحة رآها فما الذي يمنعه من أنه يكتبه بعد ذلك وقد ثبت أنه عاش بعد ذلك عدة أيام فقد كانت وفاته "صلى الله عليه وسلم" يوم الإثنين علي ما جاء مصرحاً به في رواية أنس في الصحيحين وحادثة الكتاب يوم الخميس بالإتفاق .

فإن أبي الشيعي الرافضي إلا جدالاً وقال : خشي أن لا يقبلوه منه ويعارضوه فيه

(1) سورة المائدة آية ٦٧

(2) سورة التوبة آية ١٢٨

كما تنازعوا عنده أول مرة قلنا: لا يضره ذلك وإنما عليه البلاغ كما قال تعالى: (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا)^(١). فإذا ثبت هذا باتفاق السنة والشيعه الرافضة أن الرسول لم يكتب الكتاب حتى مات علمنا أنه ليس من الدين الذي أمر بتبليغه ولا علي ما يصفه الشيعة الرافضة من المبالغة لاستحالة ذلك علي الرسول "صلى الله عليه وسلم". ولما دل عليه القرآن من أن الله قد أكمل له ولأمته الدين فأنزل عليه قبل ذلك في حجة الوداع: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)^(٢)

وكما أخبر الرسول "صلي الله عليه وسلم" بذلك في قوله: (إني تركتكم علي مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك). فإذا تقرر بطلان ما يدعي الشيعة الرافضة من أن الأمة وقعت في الضلالة وحرمت العصمة بسبب عدم كتابة الرسول "صلى الله عليه وسلم" ذلك الكتاب لاختلاف الصحابة عنده. أن يكتب لهم كتاباً يدفع النزاع في خلافة أبي بكر بعده كما ذكر ذلك العلماء أو يبلغه في ذلك الوقت إذ لو كان كذلك لما ترك ما أمره الله به، لكن ذلك مما رآه مصلحة لدفع النزاع في خلافة أبي بكر، ورأي أن الخلاف لا بد أن يقع. وقال في موضع آخر: (وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله "صلى الله عليه وسلم" يريد أن يكتبه فقد جاء مبيناً كما في الصحيحين عن عائشة قالت: قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" في مرضه: (ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمني متمن ويقول قائل: أنا أولي، ويأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر)^(٣).

(١) سورة النساء آية ٨٠

(٢) سورة المائدة جزء من الآية ٣

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام باب الإستخلاف ٣/١٤٥٨ ح رقم ٧٣٠٣ وانظر فتح الباري ١٥/١١٨ ح رقم ٧٢١٧

إلي أن قال بعد ذكر روايات الحديث : والنبي "صلى الله عليه وسلم" قد عزم علي أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة ، فلما رأي أن الشك قد وقع ، علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة وعلم أن الله يجمعهم علي ما عزم عليه كما قال : (ويأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر) .

الرد علي الشبهة الثانية : وهي: أن النبي "صلى الله عليه وسلم" مات ولم يكتب ذلك الكتاب بطلت دعوي الوصية من أصلها وإذا تقرر هذا : فليعلم أن العلماء اختلفوا في مراد النبي "صلي الله عليه وسلم" من ذلك الكتاب ، فذهب بعضهم إلي أن النبي صلى الله عليه وآله أراد أن يكتب كتاباً ينص فيه علي الأحكام ليرتفع الإختلاف نقله النووي وابن حجر عن بعض أهل العلم وقيل : إن مراده صلى الله عليه وسلم من الكتاب : بيان ما يرجعون إليه عند وقوع الفتن وقد ذكر هذا القرطبي ضمن الإحتمالات المرادة من الكتاب .

وقيل : إن المراد بيان كيفية تدبير الملك وهو اخراج المشركين من جزيرة العرب ، وإجازة الوفد بنحو ما كان يجيزهم ، وتجهيز جيش أسامة وبهذا قال الدهلوي مستدلاً علي ذلك بما كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصي به في حديث ابن عباس المتقدم. والذي عليه أكثر العلماء المحققين : أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن ينص علي استخلاف أبي بكر "رضي الله عنه" ثم ترك ذلك اعتماداً علي ما علمه من تقدير الله تعالى .

وقد حكى هذا القول سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله وإليه ذهب القرطبي ، وابن تيمية وذكر القاضي عياض : أن الكتاب كان في أمر الخلافة وتعيينها من غير أن يشير إلي أبي بكر .

وقد استدل من قال بهذا القول بما جاء في الصحيحين من حديث عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ادعي لي أبا بكر وأخاك حتي أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمني متمن ويقول قائل : أنا أولي ، ويأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر) .

قال ابن تيمية " رحمه الله " : (وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه فقد جاء مبيناً كما في الصحيحين عن عائشة) ثم ساق الحديث .

فهذه أقوال أهل العلم المعتد بأقوالهم ، ليس فيها قول واحد يؤيد ما ذهب إليه الشيعة الرافضة ، بل تدل في مجموعها علي بطلان دعواهم .

علي أن الذي عليه أكثر العلماء في المراد بالكتاب هو النص علي استخلاف أبي بكر ، كما دل علي ذلك حديث عائشة في الصحيحين وهو من القوة بمكان والله أعلم .

الرد علي الشبهة الثالثة : وهي : أن عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" هو الذي عارض رسول الله ﷺ وقال: (إنه يهجر) وأن الصحابة مشتركون في ذلك إذ كانت الأكثرية منهم علي قول عمر ، ولذلك رأي النبي ﷺ عدم جدوي كتابة الكتاب لأنه علم بأنهم لن يمتثلوه بعد موته .

فجوابه : إن ما ادعاه الشيعة الرافضة أن عمر "رضي الله عنه" اتهم رسول الله ﷺ بالهجر وأنه لا يعي ما يقول فهذا باطل ، وذلك أن هذه اللفظة (أهجر) لم تثبت عن عمر رضي الله عنه أصلاً ، وإنما قالها بعض من حضر الحادثة من غير أن تعين الروايات الواردة قائلها ، وإنما الثابت فيها (فقالوا ما شأنه أهجر) هكذا بصيغة الجمع دون الأفراد وقد تقدم تفصيل ذلك ولهذا أنكر بعض العلماء أن تكون هذه اللفظة من كلام عمر "رضي الله عنه" . قال ابن حجر : (ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع ، قد يشتغل به عن تحرير ما يريد) . وقال الدهلوي : (من أين يثبت أن قائل هذا القول هو عمر مع أنه وقع في أكثر الروايات (قالوا) بصيغة الجمع) . وهذا الذي صرح به العلماء هنا هو ظاهر قول النووي حيث يقول في معرض شرحه للحديث : (وهو المراد بقولهم هجر ، ويقول عمر غلب عليه الوجع) فقد فرق بين القولين فتأمله . فثبت بهذا افتراء الشيعة الرافضة علي مر العصور وظلمهم بنسبتهم هذه اللفظة لعمر بن الخطاب "رضي الله عنه" من غير دليل ، بل ظاهر الأدلة علي خلافه ، علي أن هذه اللفظة لا مطعن فيها علي عمر لو ثبتت عنه ، كما أنه لا مطعن فيها علي من ثبتت عنه من الصحابة وما ادعاه الشيعة الرافضة من نسبة قائلها رسول الله ﷺ إلي أنه لا يعي ما يقول - حاشاه

من ذلك - باطل لا يحتمله اللفظ وبيان ذلك من عدة وجوه :

الوجه الأول: أن الثابت الصحيح من هذه اللفظة أنها وردت بصيغة الاستفهام هكذا (أهجر؟) وهذا بخلاف ما جاء في بعض الروايات بلفظ (هجر ، ويهجر) فإنه مرجوح علي ماحقق ذلك المحدثون وشراح الحديث منهم القاضي عياض والقرطبي والنووي وابن حجر فقد نصوا علي أن الاستفهام هنا جاء علي سبيل الإنكار علي من قال : (لا تكتبوا) . قال القرطبي بعد أن ذكر الأدلة علي عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الخطأ في التبليغ في كل أحواله وتقرر ذلك عند الصحابة : (وعلي هذا يستحيل أن يكون قولهم (أهجر؟) لشك عرض لهم في صحة قوله زمن مرضه ، وإنما كان ذلك من بعضهم علي وجه الإنكار علي من توقف في إحضار الكتف والدواة وتلكأ عنهم ، فكأنه يقول لمن توقف : (كيف تتوقف أظن أنه قال هذيائناً فدع التوقف وقرب الكتف ، فإنه إنما يقول الحق لا الهجر ، وهذا أحسن ما يحمل عليه) .

قلت : وهذا يدل علي اتفاق الصحابة علي استحالة الهجر علي الرسول صلى الله عليه وسلم ، حيث إن قائلها أوردوها علي سبيل الإنكار الملزم الذي لا يشك فيه مخالف ، وبه تبطل دعوي الشيعة الرافضة من أصلها .

الوجه الثاني : أنه علي فرض صحة رواية (هجر) من غير استفهام فلا مطعن فيها علي قائلها لأن الهجر في اللغة يأتي علي قسمين : قسم لا نزاع في عروضة للأنبياء ، وهو عدم تبيين الكلام لبحه الصوت ، وغلبة اليبس بالحرارة علي اللسان كما في الحميات الحارة ، وقسم آخر : وهو جريان الكلام غير المنتظم ، أو المخالف للمقصود علي اللسان لعارض بسبب الحميات الخرقية في الأكثر .

وهذا القسم محل اختلاف بين العلماء في عروضة للأنبياء ، فلعل القائل هنا أراد القسم الأول وهو أنا لم نفهم كلامه بسبب ضعف ناطقته ويدل علي هذا قوله بعد ذلك (استفهوه) .

الوجه الثالث : أنه يحتمل أن تكون هذه اللفظة صدرت من قائلها عن دهش وحيرة

أصابته في ذلك المقام العظيم والمصاب الجسيم ، كما قد أصاب عمر وغيره عند وفاة النبي صلی اللہ علیہ وسلم قاله القرطبي .

قلت : وعلي هذا فقائلها معذور أياً كان معناها فإن الرجل يعذر بإغلاق الفكر والعقل إما لشدة فرح أو حزن ، كما في قصة الرجل الذي فقد دابته ثم وجدها بعد يأس فقال: (اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح).

الوجه الرابع : أن هذه اللفظة صدرت بحضور رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وكبار أصحابه ، فلم ينكروا علي قائلها ولم يؤثموه فدل علي أنه معذور علي كل حال، ولا ينكر عليه بعد ذلك إلا مفتون في الدين زائع عن الحق والهدى مثل الشيعة الرافضة.

وأما ما ادعوه من معارضة عمر لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بقوله : (عندكم كتاب الله حسبنا كتاب الله) وأنه لم يمثل أمر الرسول صلی اللہ علیہ وسلم فيما أراد من كتابة الكتاب .

فالرد عليه : أنه ليس في قول عمر هذا أي اعتراض علي رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وعدم امتثال أمره كما توهم الشيعة الرافضة ، وبيان هذا من عدة وجوه :

الوجه الأول : أنه ظهر لعمر "رضي الله عنه" ومن كان علي رأيه من الصحابة أن أمر الرسول صلی اللہ علیہ وسلم بكتابة الكتاب ليس علي الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلي الأصلاح وقد نبه علي هذا القاضي عياض والقرطبي والنووي وابن حجر . ثم إنه قد ثبت بعد هذا صحة اجتهاد عمر رضي الله عنه وذلك بترك الرسول صلی اللہ علیہ وسلم كتابة الكتاب ، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم ، لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف ولهذا عد هذا من موافقات عمر "رضي الله عنه".

الوجه الثاني : إن قول عمر "رضي الله عنه" : (حسبنا كتاب الله) رد علي من نازعه لا علي أمر النبي صلی اللہ علیہ وسلم وهذا ظاهر من قوله : (عندكم كتاب الله) فإن المخاطب جمع وهم المخالفون لعمر "رضي الله عنه" في رأيه .

الوجه الثالث : إن عمر "رضي الله عنه" كان بعيد النظر ثاقب البصيرة سديد الرأي وقد رأي أن الأولي ترك كتابة الكتاب – بعد أن تقرر عنده أن الأمر به ليس علي

الوجوب - وذلك لمصلحة شرعية راجحة للعلماء في توجيهها أقوال . فقيل : شفقتة علي رسول الله ﷺ مما يلحقه من كتابة الكتاب مع شدة المرض ويشهد لهذا قوله : (إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع) فكره أن يتكلف رسول الله ﷺ ما يشق ويشغل عليه مع استحضاره قوله تعالى : (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (1) (تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ) (2) وقيل : إنه خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب في ذلك الكتاب في الخلوة ، وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل نص علي ذلك القاضي عياض وغيره من أهل العلم وقيل : أنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوصة ، ورأي أن الأرفق بالأمة في تلك الأمور سعة الإجتهد ، لما فيه من الأجر والتوسعة علي الأمة ، قلت : ولا يبعد أن يكون عمر "رضي الله عنه" لاحظ هذه الأمور كلها ، أو كان لاجتهاده وجوه أخرى لم يطلع عليها العلماء، كما خفيت قبل ذلك علي من كان خالفه من الصحابة ووافقها عليها الرسول "ﷺ" بتركه كتابة الكتاب.

الوجه الرابع : إن عمر رضي الله عنه كان مجتهداً في موقفه واجتهد في الدين معذور علي كل حال بل مأجور لقول النبي "ﷺ" : (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) (3) فكيف وقد كان اجتهد عمر بحضور رسول الله "ﷺ" فلم يؤتممه ولم يذمه به بل وافقه علي ما أراد من ترك كتابة الكتاب .
وأما القول بأن الأكثرية الساحقة كانت علي قول عمر ، ولذلك رأي الرسول

(١) سورة الأنعام آية ٣٨

(٢) سورة النحل آية ٨٩

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ٣/١٤٨٣ ح رقم ٧٤٣٨ وانظر فتح الباري ١٥/٢٥٧ ح رقم ٧٣٥٢ وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي كتاب الأقضية باب بيان أجر الحاكم إذ اجتهد فأصاب أو أخطأ ١٢/١٢ ح رقم ١٧١٦ وأخرجه أبو داوود في سننه كتاب الأقضية باب في القاضي يخطئ ٣/٢٨٩ ح رقم

صلى الله عليه وسلم " عدم جدوي كتابة الكتاب ، لأنه علم بأنهم لن يمشطوه بعد موته. " فجوابه: أن هذا الكلام مع ما فيه من الكذب علي الرسول " صلى الله عليه وسلم " والطعن علي الصحابة بمجرد التخرص والظنون الكاذبة فهو دليل علي جهل صاحبه وذلك أن الرسول " صلى الله عليه وسلم " مأمور بالتبليغ سواء استجاب الناس أم لم يستجيبوا قال تعالي : (فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ) ^(١) وقال تعالي : (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ) ^(٢) فلو كان الرسول " صلى الله عليه وسلم " أمر بكتابة الكتاب ما كان ليتركه لعدم إستجابة أصحابه ، كما أنه لم يترك الدعوة في بداية عهدها لمعارضة قومه وشدّة أذيتهم له بل بلغ ما أمر به وما ثناه ذلك عن دعوته ، حتي هلك من هلك عن بينة وحيا من حيا عن بينة .

فظهر بهذا أن كتابة الكتاب لم تكن واجبة عليه وإلا ماتركها ، وقد نص علي ذلك العلماء كابن تيمية وابن حجر " رحمهما الله " وحينئذ يكون توجيه ارادته له أولاً ثم تركه له بعد ذلك : ما ذكره النووي حيث قال : (كان النبي " صلى الله عليه وسلم " هم بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة أو أوحى إليه بذلك، ثم ظهر أن المصلحة تركه أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول). وبهذا يظهر بطلان طعن الشيعة الرافضة علي خليفة رسول الله " صلي الله عليه وسلم " في هذه الحادثة ، وينكشف زيفهم فيما ادعوه فيه حقاً . وبيان توجيهه موافقه التوجيه الصحيح اللائق بمقاماته العظيمة في الدين من خلال النصوص وكلام أهل العلم في ذلك.

رواية أهل السنة للحديث وما يستفاد منها :

ومن هذه الشهات ما رواه البخارى ومسلم عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته يوم الخميس قبل الوفاة بأربعة أيام للصحابة الحاضرين في حجرتة المباركة "

(١) سورة الشورى آية ٤٨

(٢) سورة النحل آية ٨٢

انتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً " فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا : ماله ؟ أهجر ؟ استفهموه ، فقال : " ذروني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه " فأمرهم بثلاث قال : " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم " ، والثالثة إما أن سكت عنها وإما أن قال فنسيتها .

هذه رواية أهل السنة الصحيحة وزعموا أنه يستفاد منها الطعن على عمر بوجوه :

الأول : أنه رد قول النبي ﷺ وأقواله كلها وحى لقوله تعالى " وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ " (٣) ورد الوحي ككفر لقوله تعالى " وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ " (٤) .

الجواب : على فرض تسليم أن هذا القول صدر من الفاروق فقط أنه لم يرد قوله ﷺ بل قصد راحته ورفع الحرج عنه ﷺ في حال شدة المرض ، إذ كل محب لا يرضى أن يتعب محبوبه ولا سيما في المرض مع عدم كون ذلك الأمر ضرورياً ، لم يخاطب بذلك الرسول ﷺ بل خاطب الحاضرين تأدباً وأثبت الاستغناء عن ذلك بقوله تعالى " الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا " (١) وقد نزلت الآية قبل هذه الواقعة بثلاثة أشهر ، وقد انسدت باب النسخ والتبديل والزيادة والنقصان في الدين ، فيمتنع إحداث شيء ، وتأکید المتقدم مستغنى عنه لا سيما في تلك الحالة . ولو كان بيان المصلحة رد الوحي وقول الرسول ﷺ للزم ذلك على الأمير أيضاً ، فقد روى البخاري الذي هو أصح الكتب عند أهل السنة بعد القرآن أن النبي ﷺ لما تصالح مع قريش في الحديبية كتب الأمير كتاب الصلح وزاد لفظ " رسول الله " فامتنع الكفار عن قبوله وقالوا : لو سلمنا بهذا اللقب لما حاربناه وصددناه عن طواف البيت ، فأمر النبي

(٣) سورة النجم آية ٣-٤

(٤) سورة المائدة آية ٤٤

(١) سورة المائدة آية ٣

صلى الله عليه وسلم علياً أن يحو هذا اللفظ وأكد ذلك ، فلم يحمه الأمير لكمال الإيمان وخالف الرسول في ذلك حتى محاه النبي - صلى الله عليه وسلم - بيده الشريفة⁽²⁾. وقد ثبتت مخالفة الأمير أيضاً في كتبهم ، فقد روى محمد بن بابويه في (الأمالي) والديلمى في (إرشاد القلوب) أن الرسول صلى الله عليه وسلم أعطى فاطمة سبعة دراهم وقال : أعطيتها علياً ومريه أن يشتري لأهل بيته طعاماً فقد غلب عليه الجوع ، فأعطتها علياً وقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك أن تتباع لنا طعاماً . فأخذها علي وخرج من بيته ليبتاع طعاماً لأهل بيته فسمع رجلاً يقول : من يقرض الملى الوفي ؟ فأعطاه الدراهم فقد خالف قول الرسول ، وتصرف في مال الغير ، ومع ذلك فأهل السنة لا يطعنون على عمر بما هو أخف منها .

الثاني : وأما قولهم إن أقوال الرسول كلها وحى فمردود ، لأن أقواله صلى الله عليه وسلم لو كانت كلها وحياً فلم قال الله تعالى " عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ " ⁽³⁾ وقال تعالى " وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً " ⁽⁴⁾ وقال تعالى " وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ " ⁽⁵⁾ وقال تعالى في المعاتبه عن أخذ الفدية من أسارى بدر " لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ " ⁽¹⁾ ، وأيضاً يلزمهم أن الأمير أيضاً قد رد الوحي حين أمره النبي صلى الله عليه وسلم بمحو اللفظ ، وابتياح الطعام مع أنهم لا يقولون بذلك .

الثالث : من وجوه الطعن أنه رفع الصوت وتنازع في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الصلح باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه ٥١٤/١ ح رقم ٢٧٣٨ وانظر فتح البارى ٥/٦٤٣ ح رقم

٢٦٩٨

(٣) سورة التوبة جزء من الآية ٤٣

(٤) سورة النساء جزء من الآية ١٠٥

(٥) سورة النساء جزء من الآية ١٠٧

(١) سورة الأنفال الآية ٦٨

تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ " (2).

الجواب : أنه من أين يثبت أن عمر أول من رفع الصوت ؟ وعلى تقديره فرفع صوته إنما كان على صوت غيره من الحاضرين لا على صوت النبي ﷺ المنهى عنه في الآية ، والأول جازئ والآية تدل عليه حيث قال كجهر بعضكم لبعض ، وقوله ﷺ في إحدى الروايات " قوموا عنى " من قبيل قلة الصبر العارضة للمريض ، فإنه يضيق صدره إذا وقعت منازعة في حضوره ، وما يصدر من المريض في حق أحد لا يكون محلاً للطعن عليه ، مع أن الخطاب كان لجميع الحاضرين المجوزين والمانعين .

الرابع : من أوجه الطعن أنه أتلف حق الأمة ، إذ لو كتب الكتاب المذكور لحفظت الأمة من الضلالة ولم ترهم في كل واد يهيمون ، ووبال جميع ذلك على عمر .

الجواب : أنه إنما يتحقق الإلتلاف لو حدث حكم من الله تعالى نافع للأمة ومنعه عمر وقوله تعالى " اليوم أكملت لكم دينكم " الآية تدل على عدم الحدوث ، بل لم يكن الكتاب إلا لمصالح الملك وتأكيده ما بلغه ، وإلا فلا يتصور منه ﷺ أن يقول أو يكتب في هذا الوقت الضيق ما لم يكن قاله قط ، مع أن زمن نبوته أمتد ثلاثاً وعشرين سنة ، وكيف يمتنع عن ذلك بمجرد منع عمر ، ولم يقله لأحد بعد ذلك مع عدم وجود عمر ، فإنه ﷺ قد عاش بعد ذلك أياماً باتفاق الفريقين، فإن قيل : لو لم يكن ما يكتب أمراً دينياً فلم قال " لن تضلوا بعدى ؟"

قلنا : للضلال معان ، والمراد هنا عدم الخطأ في تدبير الملك وهو إخراج المشركين من جزيرة العرب ، وإجازة الوفد بنحو ما كان يجيزهم ، وتجهيز جيش أسامة منه ، لا الضلالة والغواية عن الدين .

فقد تبين لك بطلان ما طعنوا به ، وأظهر لك فساده وقبيح كذبه ، والحمد لله رب العالمين.
شبهة : إذا كان عمر بن الخطاب مصيباً عندما رفض طلب النبي للدواة والقلم

(٢) سورة الحجرات جزء من الآية ٢

ليكتب كتاباً لن يضل به أحد بعده فما هي العبرة المستفادة من لا وعى النبي يومها كسنة
لنطبقها لأن فعل النبي سنة ؟

وما هو مصير من يتعرض للنبي بهذه الطريقة ؟

الرد : وما مصير من يسب أصحاب النبي صلی الله علیه وسلم ويسئ الأذب مع أصحابه - صلی الله علیه وسلم ؟ .
فعمر - رضي الله عنه - والد حفصة أم المؤمنين ، وهو زوج أم كلثوم بنت علي ، وعثمان
- رضي الله عنه - هو زوج ابنتي النبي صلی الله علیه وسلم ولم يعرف عن أحد أنه جمع ابنتي نبي ، أى
تزوج بهما الواحدة بعد الأخرى ، سوى عثمان - رضي الله عنه - ، ومع ذلك لم يسلم
من الأذى والسب واللعن ومن آذى أصحاب النبي صلی الله علیه وسلم فقد آذى النبي صلی الله علیه وسلم .

وقد قال النبي صلی الله علیه وسلم : يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني ونحن نقول : ومن
آذى أصحابه فقد آذاه صلی الله علیه وسلم وأما القول إن عمر رفض طلب النبي صلی الله علیه وسلم ، فهذا لا
يصح ، وإنما قال عمر - رضي الله عنه - ذلك من باب التأذب مع النبي صلی الله علیه وسلم ، ولعدم
رفع الصوت عنده صلی الله علیه وسلم ، ولكرامته للغط عنده صلی الله علیه وسلم .

ثم إن ما أراد رسول الله صلی الله علیه وسلم أن يكتبه قاله ونقل إلينا فإنه صلی الله علیه وسلم لما قال :
اتنوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع ثم
قال : دعوني فالذى أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا
المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، قال الراوى : ونسيت
الثالثة . رواه البخارى ومسلم . وسبق أنه صلی الله علیه وسلم قال لعائشة - رضي الله عنها - وهو فى
مرضه : ادعى لى أبا بكر وأحاك حتى أكتب كتاباً ، فإنى أخاف أن يتمنى متمن ويقول
قاتل : أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر . رواه مسلم . فهذا مما أراد رسول الله
صلی الله علیه وسلم أن يقوله ويكتبه وعمر - رضي الله عنه - كان ينهى عن رفع الصوت عند رسول
الله صلی الله علیه وسلم وفى مسجده فى حياته وبعد موته .

روى البخارى من طريق السائب بن يزيد قال : كنت قائماً فى المسجد فحصبني
رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال : اذهب فأتني بهذين فجتته بهما قال : من أنتما

؟ أو من أين أنتما ؟ قالوا : من أهل الطائف ، قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما !
ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ^(١) .
فأنكر عمر - رضي الله عنه - رفع الصوت عند النبي ﷺ في حال حياته ،
وأنكر رفع الصوت في مسجده ﷺ بعد مماته . وهذا الطاعن يعتبر ذلك منقصة في حق
عمر !

رد آخر : رزية يوم الخميس أو حديث الرزية ، والرزية يعنى المصيبة التى وقعت هذا
الحديث يرويه ابن عباس يقول : لما حضر رسول الله ﷺ يعنى الوفاة وفى البيت رجال
فيهم عمر فقال رسول الله ﷺ " هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده " فقال عمر : ()
إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله () واختلف
أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله
ﷺ قال رسول الله ﷺ : " قوموا "^(٢) أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما . هم
يطعنون على أصحاب النبي ﷺ وخاصة عمر من خلال هذا الحديث ، مدار طعنهم فى
ماذا ؟

أولاً : قالوا إن عمر قال : إن رسول الله ﷺ يهجر ، وهذا قاله بعضهم كذباً وزوراً
ونسبه إلى البخارى كذباً وزوراً وهو ليس فى البخارى أن عمر قال إن رسول الله ﷺ
يهجر وإنما قال غلب عليه الوجع . ما معنى قول عمر : (حسبنا كتاب الله) هل معنى

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الصلاة باب رفع الصوت فى المساجد ٩٦/١ ح رقم ٤٧٠ وانظر

فتح البارى ١٣٦/٢ ح رقم ٤٧٠

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب المرضى باب قول المريض قوموا عنى ١١٧٦/٣ ح رقم

٥٧٣١ وانظر فتح البارى ٢٦٧/١١ ح رقم ٥٦٦٩ وأخرجه مسلم فى صحيحه بشرح النووى

كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوصى فيه ٧٦/١١ ح رقم ١٦٣٧

هذا أننا لا نريد السنة ، هكذا هم يلبسون على الناس ، إن معنى قول عمر (حسينا كتاب الله) أى ما جاء فى كتاب الله " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً " يكفى كمل الدين دعوا رسول الله ﷺ يرتاح ، اجتهد عمر فى هذه أصاب أو أخطأ هذا موضوع آخر ، لكن هل نقول إن عمر كنتم الدين - رضى الله عنه وأرضاه - ! عندما قال (حسينا كتاب الله) ، هل كان الذى سيبلغه النبى ﷺ أمراً لازماً واجباً لا بد منه وأحذروا قبل أن تقولوا نعم ، لأننا إذا قلنا نعم هو أمر لازم واجب لا بد منه والنبى لم يبلغه معناه أن النبى ﷺ لم يتم الرسالة ولم يكملها وكنتم بعضها والله عز وجل يقول " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً " قبل هذه الحادثة بثلاثة أشهر فى حجة الوداع قال الله هذا الكلام سبحانه وتعالى وأنزله على نبيه قرآناً يتلى . وهنا نسأل هل كان على حاضراً - رضى الله عنه - فى هذه الحادثة .. قطعاً نعم عند الجميع عندنا وعند الشيعة هو حاضر ، إذن لما لم يكتب لما لم يأتى بالدواة والقلم ويكتب مع من كان على مع الذين منعوا أو مع الذين لم يمنعوا ؟ لماذا قال قوموا عنى ؟ لأنه صار صياح هذا يقول قرب وهذا يقول لا تقرب والنبى ﷺ فى واد وهم فى واد آخر ، ولذلك أمرهم بالخروج ﷺ .

نعم هناك من قال يستفهم : أهجر؟ يعنى أهذا الذى يقوله النبى ﷺ هجراً أو لا ؟ ولكن نقول من يقول أن الذى قال هذا عمر؟ لماذا لا يكون قاله على ! ونحن أيضاً نقول على لم يقل هذا ، إذن من الذى قال : أهجر ؟

لعله أحد الذين كانوا حديثى إسلام وحضروا النبى ﷺ وقالوا مثل هذه الكلمة ... ولكن لم يثبت أبداً أن أبا بكر قال هذه الكلمة أو عمر أو عثمان أو على أو الزبير أو طلحة أو أحد من كبار أصحاب النبى ﷺ والنبى ﷺ معلوم أنه لما أصابه الوجع قبيل موته لما حضر النبى ﷺ الوفاة كما قال ابن عباس إذ كان الأمر على النبى ﷺ عليه شديداً ولذلك ابن مسعود لما حضر النبى ﷺ وهو على فراش الموت وجده يعرق عرقاً شديداً يتصبب العرق من جبينه ، فقال يا رسول الله إنك توعك وعكاً شديداً

قال : " إني أوعك كرجلين منكم " ، قال : أذلك لأن لك الأجر مرتين ؟ قال نعم⁽¹⁾
فشفقة عمر على النبي ﷺ هي التي دفعته أن يقول (حسبنا كتاب الله) يعنى دعوا
النبي ﷺ يرتاح .

وقلنا ونعيد ونكرر قبلتم هذا أو لم تقبلوه ، لكن هل هذا يخرج عمر من الملة ؟ هل
هذا يجعل عمر عاصياً لله جل وعلا

طبعاً هناك دعوى عريضة لا دليل عليها وهي أن هذا الكتاب هو خلافة عليّ !
دعوى من يقول إن هذه الدعوى صحيحة ، أنا الآن فى هذا المقام سأقول أن هذا الكتاب
هو خلافة أبوبكر من يعنى ؟ بل أنا صاحب الدليل لأنه ثبت فى الصحيحين أن النبي
ﷺ قال : " اتنوني بكتاب فإني أخشى أن يتمنى متمنى ويأبى الله إلا أبا بكر " ولذلك
جعل النبي ﷺ أبا بكر هو الذى يصلى بالناس فى مرض موته ﷺ .

من يقول أن هذا الكتاب هو خلافة عليّ؟ ثم هذا الكتاب هو خلافة عليّ أليس
النبي قد بلغ خلافة عليّ - كما يدعى القوم - فى الغدير وقبل الغدير فى تبوك ، وقبل
تبوك فى مكة فى حديث الإنذار حديث الدار فلماذا صار الأمر إلى الآن الآن فقط
يريد أن يبلغ النبي ﷺ ، ثم تعالوا ننظر إلى ما بلغه النبي ﷺ من القرآن ومن السنة
كم نسبة المكتوب من غير المكتوب ولا شئ جل ما بلغه ﷺ مسموع غير مكتوب ،
والنبي ﷺ كان يقول : " نحن أمة أمية لا نكتب الشهر عندنا هكذا وهكذا وهكذا"⁽²⁾

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب المرضى باب وضع اليد على المريض ٣/١١٧٤-١١٧٥ ح رقم

٥٧٢٢ وانظر فتح البارى ١١/٢٦١ ح رقم ٥٦٦٠

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب ٣/٢٧ ح

رقم ١٩١٣ وانظر مختصر صحيح البخارى للألبانى ١/٥٥٢ ح رقم ٨٩١ واخرجه مسلم فى

صحيحه بشرح النووى كتاب الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفتور لرؤية الهلال

١٥٧/٧-١٥٩ ح رقم ١٠٨٠ واخرجه أحمد فى المسند ٤/٤٨٤ ح رقم ٥٠١٧ بتحقيق أحمد محمد

شاکر ط دار الحديث

يعد بأصابعه صلى الله عليه وسلم ولذلك انظروا كم حديث للرسول صلى الله عليه وسلم الذي كتبه الصحابة وكم حديث للنبي صلى الله عليه وسلم الذي وعاه الصحابة وحفظوه لا مقارنة فلماذا هذه بالذات تُكتب ، فالقصد أننا ننظر في هذا الذي أراده النبي صلى الله عليه وسلم هل هو أمر واجب أو أمر مستحب ... قطعاً هو أمر مستحب وليس من الأمر الواجب لأننا قلنا قبل قليل إذا قلنا إنه من الأمر الواجب فإننا نقول إن النبي قد كتّم والنبي لم يكتّم صلى الله عليه وسلم، هذا ليس أمر واجب بل هو من المستحبات التي تركها للمصلحة صلوات ربي وسلامه عليه.

الفصل الرابع

حديث "رزية الخميس"

تحليل ومناقشة

إن الطعن في الصحابة "رضوان الله عليهم" هو طعن في الدين، فإن الدين إنما وصلنا بحملهم عن النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب والسنة، ونقلهم لهما إلينا، وهو كذلك طعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فالطعن في أصحاب الرجل الخَلَص ومعاونوه طعن فيه ولا بد. وفضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة مشهورة معلومة، وأفضلهم هو أبو بكر الصديق "رضي الله عنه"، ثم عمر بن الخطاب "رضي الله عنه"، وقد انعقد إجماع أهل السنة على ذلك^(١).

وما فتى الشيعة يطعنون في الصحابة عامة وفي الخليفين خاصة، فاختلفوا الأحاديث المكذوبة، وأفسدوا معاني الأحاديث الصحيحة؛ انتصاراً لأباطيلهم وضلالاتهم. وها أنا ذا أعرض أحد الأحاديث الصحيحة التي أفسدوا معناها انتصاراً لباطلهم، وأرد عليهم بإذن الله تعالى، والله هو الهادي إلى سواء السبيل. روى البخاري بسنده عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس رضي الله

(١) فتح الباري لابن حجر ١٦/٧-١٧.

عنهما قال: لما حُضِرَ⁽²⁾ رسول الله ﷺ وفي البيت رجال، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هلمُّوا أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده»، فقال بعضهم: إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجد، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قرَّبوا يكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده، ومنهم من يقول غير ذلك، فلما أكثرُوا اللُّغو والاختلاف قال رسول الله ﷺ: «قوموا». قال عبيد الله: فكان يقول ابن عباس: إنَّ الرزية كلُّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب؛ لاختلافهم ولغظه⁽³⁾ ما ورواه البخاري أيضاً⁽⁴⁾. وفيه تسمية القائل بأنه هو عمر بن الخطاب "رضي الله عنه"، وكذلك رواه مسلم⁽⁵⁾ ورواه مسلم بلفظ آخر عن سعيد بن جبيرة قال: قال ابن عباس: يوم الخميس، وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بلَّ دمه الحصى، فقلت: يا ابن عباس، وما يوم الخميس؟! قال: اشتدَّ برسول الله ﷺ وجعه، فقال: «اتنوني أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعدي»، فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع، وقالوا ما شأنه؟ أهجر⁽¹⁾؟ استفهموه؟، قال: «دعوني، فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفدَ بنحو ما كنت أجيزهم»، قال: وسكت عن

(٢) البناء للمفعول أى: حضره الموت انظر المعجم الوجيز ص ١٥٧.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري كتاب المغازي باب مرض النبي -صلى الله عليه وسلم- ووفاته وانظر فتح الباري ٤٧٧/٨ ح رقم ٤٤٣٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المرضى باب قول المريض قوموا عنى ١١٧٦/٣-١١٧٧ ح رقم ٥٧٣١ وانظر فتح الباري ٢٦٧/١١-٢٦٨ ح رقم ٥٦٦٩ وفي كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الإختلاف ح رقم ٧٣٦٦.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوصى فيه ٧٤/١١-٧٥ حديث رقم ١٦٣٧.

(١) أهجر أى: أهدى، أو أهجرأ أى قال: هُجراً وهو استنفهام استنكارى ينظر فتح الباري لابن حجر ٤٧٨/٨.

الثالثة، أو قالها فأنسيته⁽²⁾. معنى الحديث أن النبي ﷺ أتاه بعض أصحابه في مرضه الذي مات فيه ، وكان ذلك يوم الخميس قبل موته بثلاثة أيام، فقال لهم النبي ﷺ : «أتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي»، فقال عمر بن الخطاب: إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع ، وحسبنا كتاب الله، فقال بعض الصحابة بقول عمر "رضي الله عنه" ، وقال بعضهم إنكاراً عليهم: أهجر رسول الله ؟ أي: أهذى رسول الله؟ وهو استفهام استنكاري منهم للذين يقولون حسبنا كتاب الله، فتنزعوا في ذلك بحضرة النبي ﷺ، فأمرهم النبي ﷺ أن يخرجوا من عنده لما حصل منهم ذلك. وفي الرواية الأخرى التي عند مسلم أنه قال لهم: «دعوني، فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث...». فكان ابن عباس يتحسر على عدم كتابة النبي ﷺ لهذا الكتاب.

توضيح موقف عمر رضي الله عنه:

العلماء مجمعون على أن فعل عمر هذا معدود في محاسنه⁽³⁾ ، وأن الصواب كان معه وأن النبي ﷺ استصوب رأيه بإقراره له عليه. ولو كان الصواب أن يكتب لهم لما عدل عن ذلك، خاصة وأنه عاش بعد ذلك أياماً؛ إذ كانت هذه الحادثة يوم الخميس ، ووفاة رسول الله ﷺ كانت يوم الإثنين.

فحاصل الأمر إذن أنّ الصحابة اختلفوا بحضرة النبي ﷺ هل يكتب أم لا ، وكان رأي عمر بن الخطاب أن لا يكتب ، ورأي غيره من الصحابة أن يكتب، فمال النبي ﷺ إلى رأي عمر ، بأن أقره عليه، وذلك بتركه الكتابة لهم ، أما أمره لهم بالقيام فلتنازعهم وإكثارهم الاختلاف ، ولو كان الصواب أن يكتب لهم لما عدل النبي ﷺ عن ذلك ، وهو معصوم عن الخطأ فيما يتعلق بأمر الرسالة.

أمّا السبب الذي دعا عمر "رضي الله عنه" أن يقول ذلك فذكر العلماء له عدة محامل:

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي حديث رقم ١٦٣٧.

(٣) مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه ٧٧/١١.

منها: أنه خشي أن يطعن المنافقون في كتابه هذا بأنه كان حال المرض.
ومنها: أنه أراد الترفية عن النبي ﷺ إذ غلبه الوجع، فكره أن يكلفه في هذه الحالة ما يشقّ عليه.

ومنها: أن النبي ﷺ أراد اختيارهم فهدى الله عمر لمراده، وخفي ذلك على ابن عباس، ولهذا عاش ﷺ بعد ذلك أياماً ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم⁽¹⁾.

توضيح موقف الصحابة رضي الله عنهم:

أصحاب النبي ﷺ أعلم الناس به، وأكثرهم تعظيماً له، وقد يقول قائل: كيف جاز لأصحاب النبي ﷺ أن يختلفوا عنده؟!

فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء في أن الأوامر قد يقارنها من القرائن ما ينقلها عن أصلها فينقلها للندب أو الإباحة أو غير ذلك، فلعله ﷺ ظهر من القرائن ما دلّ على أنه لم يوجب عليهم ذلك، وقد كان الصحابة يراجعونه أحياناً في بعض ما أمر، كما راجعه عمر في شأن أسرى بدر، وغير ذلك⁽²⁾.

ما الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتبه؟

اختلف أهل العلم في تحديد ما أراد النبي ﷺ كتابته، فذهب بعضهم إلى أن المراد الأحكام كي لا يقع خلاف فيها، وقال بعضهم: المراد تحديد من الخليفة من بعده، وذكر ابن حجر أن الأول أظهر، ويدل عليه قول عمر: «حسبنا كتاب الله»⁽³⁾

(١) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٨٩/١ شرح النووي على صحيح مسلم ٧٧/١١-٧٩ فتح

الباري لابن حجر ١٣٤/٨، التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي ٢٨٥/١.

(٢) انظر اكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٧٩/٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٨٨٧/٢ ح رقم

٤٤٧٦ وانظر فتح الباري ٤٧٨/٨-٤٧٩ ح رقم ٤٤٣٢.

شبهات الشيعة:

الشيعة يطعنون في عمر رضي الله عنه ويقولون: إنه ردّ أمر النبي ﷺ وقال «إنّ رسول الله هجر» ، وأن الذي أراد النبي ﷺ كتابته هو أن يعهد بالخلافة من بعده لعلي بن أبي طالب "رضي الله عنه"⁽⁴⁾.

الجواب عنها:

أن هذا القول لم يقله أحد من الصحابة على هيئة الإخبار ، كما هو واضح في الروايات المذكورة، وإنما قيل على هيئة الاستنكار على من يقول: حسبنا كتاب الله ، ففهمهم هذا فهم مغلوّط للحديث، وهو في حقيقته إساءة للنبي ﷺ ؛ إذ فيه اتهام بتسلّط أصحابه عليه ، وحاشاهم أن يكونوا كذلك "رضوان الله عليهم".

ثم إن من قال ذلك إنما قاله إنكاراً على عمر بن الخطاب، فليس هو القائل إذن.

وقد ذكرنا في معنى الحديث ما يردُّ هذه الشُّبهة ، بل إنها ممتنعة عقلاً ؛ إذ لو كان الأمر كما يقولون فلماذا لم يكتب النبي ﷺ الكتاب بعد ذلك؟! ولماذا لم يراجع عليّ "رضي الله عنه" النبي ﷺ في ذلك؟ وما الذي جعل أصحابه الذين كانوا يرغبون في كتابته الكتاب يسكتون عن رأيهم ، ولا يراجعونه بشأن الكتاب مرة أخرى ما داموا معتقدين أنه الحق؟

والخلاصة: أن هذا الحديث لا حجّة لهم فيه ، بل هو من مناقب عمر "رضي الله عنه".

إستهلال :

سأعرض في هذا البحث المختصر واقعة محاولة الرسول ﷺ كتابة وصيته والتي عرفت برزية يوم الخميس والوصية بمضمونها العام " لما إشتد بالنبي ﷺ وجعه قال : إئتوني بقلم و ورقة أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ، قال عمر : إن النبي غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط فقال الرسول " ﷺ : " قوموا

(٤) انظر كشف الأسرار للخميني ص ١٢٥-١٢٦، ١٥٢.

عني ولا ينبغي عندي التنازع".

بادئ ذي بدء أن حق " الوصية " حق مكفول للجميع ، إن كان رسولا أو وليا أو شيخ قبيلة أو فردا عاديا ، في مغزى هذه الواقعة الجلل المستقاة من مآثور التاريخ الإسلامي ، التي حدثت قبل وفاة الرسول ﷺ بأربعة أيام ، لا بد لنا أن يكون لنا وقفة تأمل وتساؤل وتحليل ، وهو لماذا منعوا الرسول ﷺ من كتابة وصيته ؟ ومن المستفيد؟. في البداية لنأخذ فكرة عن معنى كلمة وصية لغويا وفقها ، فالوصية لغويا ، هي (الوصل ، مأخوذة من وصيت الشيء أوصيه . والوصية هي الإيضاء ، وتطلق بمعنى العهد إلى الغير في القيام بفعل أمر ، حال حياته أو بعد وفاته ، يقال : أوصيت إليه : أي جعلته وصياً يقوم على من بعده . وهذا المعنى اشتهر فيه لفظ : الوصاية) ، وذات المصدر يرى أن الفقهاء فرقوا بين اللفظين فقالوا (إن معنى أوصيت إليه : عهدت إليه بالإشراف على شؤون القاصرين مثلاً . و خصوا هذا بالوصاية و الإيضاء و معنى أوصيت له : تبرعت له و ملكته مالا و غيره و خصوه بالوصية و تطلق أيضاً على جعل المال للغير : يقال : وصيت بكذا أو أوصيت بكذا ، أي جعلته له ، و الوصايا جمع وصية تعم الوصية بالمال و الإيضاء أو الوصاية)^(١) ... والأن سأسرد تفسيرين مختلفين مذهبيا فيما يتعلق بالواقعة وصية الرسول ﷺ . فعن ابن عباس قال : لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : (هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ) قَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَلِبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ ، وَاخْتَصَمُوا ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (قَوْمُوا عَنِّي) قَالَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) نظر مختار الصحاح ص ٦٧٥ والمعجم الوجيز ص ٦٧٢

صلى الله عليه وسلم وَبَيَّنَ أَنَّ يَكْتُوبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ^(١).

أمر النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه الذين حضروه في مرضه بإحضار ورقة وقلم ليملئ عليهم شيئاً لم يكن يتعلق بوحى جديد ، لم يبلغه للناس ، ولا بأمر شرعي يحتاجه الناس في دينهم ، ثم ترك إعلامهم به لأجل ما حصل والدليل على ذلك :

أ- أن هذه الحادثة كانت يوم الخميس ، وقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين ، أي : بعده بأربعة أيام ، وكان بإمكانه الطلب من آخرين كتابة ذلك الكتاب ، فلما لم يفعل : علمنا أنه لم يكن وحياً فيكتمه .

ب- أن الله تعالى قد أثنى على نبيه صلى الله عليه وسلم بأنه قد بلغ ما أوحى إليه ، وقد امتنَّ الله تعالى على هذه الأمة بإكمال الدين ، وإتمام النعمة ، والقول بأن ما لم يكتبه النبي صلى الله عليه وسلم هو من الدين الذي تحتاجه الأمة عامة ، فيه اتهام للنبي "صلى الله عليه وسلم" بعدم تبليغ الرسالة ، وفيه تكذيب لله تبارك وتعالى في خبره بإكمال الدين وإتمام النعمة على العباد .

ج- ويؤيد ما ذكرناه : اختلاف الصحابة الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهم أمره ، والوقوف على حقيقة معناه ؛ وإلا لسارع الجميع إلى تنفيذه ، وقد ثبت عنهم أنهم خلعوا نعاهم في الصلاة تجرد رؤيته يخلع نعله فيها ، ودون أن يأمرهم بذلك ، فهل مثل هؤلاء يخالفون أمراً يعتقدونه من الوحي؟! حاشاهم ، ولذلك قام بعضهم بإحضار ورقة وقلم ، كما طلب منهم نبيهم صلى الله عليه وسلم ، وامتنع آخرون ، ظانين أنه صلى الله عليه وسلم قد يكون غلبه الوجع ، أو يكون أمره إرشاد عزمه على الكتابة : إما أن يكون بوحى نسخ ، أو باجتهاد تبين أن المصلحة في تركه قال النووي - رحمه الله - : وكان النبي صلى الله عليه وسلم همَّ بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة ، أو أوحى إليه بذلك ، ثم ظهر أن المصلحة تركه ، أو أوحى إليه بذلك ،

(١) مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى به ٧٦/١١-٨٠ حديث

ونسخ ذلك الأمر الأول^(٢).

والرافضة يزعمون أن النبي ﷺ قد أوصى بالخلافة بعده لعلي بن أبي طالب "رضى الله عنه" ، فما لهم ولهذا الحادثة ، وما حاجتهم للتلاعب بها ، وادعاء أنه أراد أن يكتب وصية لعلي بعده ؟ ولماذا لا تكون الوصية التي كانت ستكتب في هذا الكتاب : هي وصيته لأبي بكر "رضى الله عنه" بالخلافة من بعده ؟ قال ابن تيمية - رحمه الله - : ومَنْ توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي : فهو ضال ، باتفاق عامة الناس ، من علماء السنّة ، والشيعّة ، أما أهل السنّة : فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه ، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو المستحق للإمامة : فيقولون : إنه قد نُصَّ علي إمامته قبل ذلك نصّاً جليّاً ظاهراً معروفاً ، وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب وقد جاء في موقع " مركز الشيعة العالمية " حول منع بعض الصحابة رسول الله ﷺ من كتابته للوصية (هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ . فقال عمر : إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت ، فاختصموا ، منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبي ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ، قال رسول الله ﷺ : قوموا . قال عبيد الله : وكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم "وفي صحيح مسلم ، كان ردهم : " فقالوا : إن رسول الله يهجر " وفي رواية : " .. فقال عمر كلمة معناها أن الوجع قد غلب على رسول الله ﷺ عليه وسلم ثم قال : عندنا القرآن ، حسبنا كتاب الله " ، حيث تجد أن كلمة يهجر قد استبدلت في الرواية الأخيرة بما معناه أنه الوجع (الأكثر تهديداً) .

وبالتمعن في الروايات أعلاه ، نتيقن أن أول من وصف الرسول ﷺ

(٢) مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى به ٧٦/١١-٨٠ حديث

بالمهجران إنما هو عمر بن الخطاب والذي أيده في ذلك بعض الحاضرين من الصحابة مما أدى إلى غضب الرسول ، وطرده إياهم من مجلسه بقوله : " قوموا عني " . والحقيقة أن هذه الحادثة يفهم منها بدون أدنى شك إساءة إلى شخص الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، والتي كانت صدمة كبيرة لي لدى علمي بها ، والتي حسب ظني يجهل حدوثها الغالبية العظمى من أهل السنة بالرغم مما تحويه من أهوال ! وكثيرا ممن أسمعتهم هذه الحادثة لم يصدقوا بها من هول الصدمة ، بل إن بعضهم أقسم الأيمان الغلاظ بأنه إذا صدق فعلا وجود هذه الحادثة في صحيح البخاري ، فإنه لن يوثق بعد ذلك بأي رواية في هذا الصحيح . وبعضهم صدق هذه الرواية ولكنه لدى العلم بأن الخليفة عمر هو الذي أول من رمى الرسول بالمهجران غضب غضبا شديدا ورفض التصديق بذلك ، بل وقرر عدم الوثوق بصحيح البخاري أو بأي من كتب الحديث التي تروي مثل هذه الروايات التي تسمى إلى السلف الصالح على حد رأيه ! وسر الدهشة في هذه الحادثة هو أنه كان ينبغي على جميع الصحابة الحاضرين ، أن يقدموا دون أدنى تأخير ما أمرهم الرسول به لو التزموا وأطاعوا كما يظهر من الرواية هذه ، ومن كان من أهل السنة ليتوقع أن آخر لقاء بين الرسول وكبار الصحابة انتهى بطرده إياهم من مجلسه بعد أن ودعوه بتلك الكلمة المؤلمة والتي لا يحتمل لها سوى معنى واحد وقد ذكره النووي في شرحه على صحيح مسلم بأنه " الهذي " والعياذ بالله ، وكما ذكر الإمام شرف الدين : وإذا تأملت في قول الرسول : " آتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده " . وقوله في حديث الثقلين : (إني قد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي)^(١) تعلم أن المقصود في الحديثين واحد ، حيث أراد

(١) إسناده ضعيف أخرجه عبدُ بن حُميد في مسنده ٢٤٠ و أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب باب مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ٩٦٢/٢ ح رقم ٤١٥٥ ط المكنز الإسلامى ، والحديث ضعّفه الإمام أحمد؛ قال ابن تيمية في منهاج السنة ٣٩٤/٧: سئل عنه أحمد بن حنبل، فضعّفه، وضعّفه غير واحد من أهل العلم، وقالوا: لا يصحُّ، وصحّحه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

الرسول في مرضه أن يكتب لهم تفصيل ما أوجه عليهم في حديث الثقلين ، ولكنه عدل عن الكتابة بعد كلمتهم تلك التي فاجؤوه بها اضطرتة إلى العدول لئلا يفتح البعض بابا إلى الطعن في النبوة - إذ لم يبق أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف من بعده في أنه هجر فيما كتبه - والعياذ بالله - أم لم يهجر ، كما اختلفوا بذلك في حضرته كما يظهر من خلال الأحاديث السابقة ، وقد اكتفوا بما عندهم من القرآن وجوزوا لأنفسهم العدول عن كلام النبي وهو في حال المرض ، وكأنهم قد نسوا ما قاله جل وعلا في حق نبيه الكريم : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ) (٢) والآية (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٣) وكذلك الآية : (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ) (٤) وقد وصف ابن عباس ذلك الموقف خير وصف عندما قال : (إن الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم) . ورغم كل ذلك ، وبناء على ما رواه ابن عباس وأخرجه البخاري في صحيحه فإن الرسول ما مات إلا وقد أوصى : (فقال : دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه ، وأوصاهم بثلاث ، قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، وسكت عن الثالثة ، أو قال فنسيتها) ، ومن المؤكد أن عليه وسلم نطق بهذه الوصايا بحضور أهل بيته وبعض أقاربه والذين كان عبد الله بن عباس (ابن عمه) واحدا منهم ، وذلك في أحد الأيام الأربعة التي تلت يوم الرزية " رزية يوم الخميس " .

لكن الغريب ، أن (الوصية الثالثة) وعلى ذمة البخاري أن ابن عباس لم يشأ أن يذكرها ، وعلى كل حال ، فإن الشيعة ومما روي من طريق أهل البيت عليهم السلام

(٢) سورة النجم الآية ٣-٥

(٣) سورة الحشر الآية ٧

(٤) سورة التكويد الآية ١٩-٢٢ .

ذكروا أن الوصية المنسية أو المسكوت عنها هي استخلاف علي "عليه السلام" .
وبعيدا عن التفسيرين لهذه الواقعة ذات المرجعية السننية و الشيعة ، وددت أن

أدلو بدلوي بهذا الموضوع ، وبشكل منطقي ، وحسب قراءتي للواقعة وتحليلي :
أولاً : بالنسبة للجمع الحاضر ، فإن كل التفاسير تؤكد بشكل رئيسي على حضور عمر
بن الخطاب "رضي الله عنه" ، لأن الحدث يتمحور على حوار مع الحضور ، وهذا مجمع لا
يغيب عنه أبو بكر وكبار الصحابة ، وبعض التفاسير تشير بالاسم إلى حضور عبدالله بن
عباس ابن عم الرسول صلی الله علیه وسلم وعبيدالله بن عبد الله ، ومن البديهي أن يحضر علي بن أبي
طالب ابن عمه و زوج فاطمة ابنته والحسن والحسين على اعتبارهم أنهم من آل البيت ..
وهذا يعني حضور عليّة القوم وأهل الربط والحل والكلمة والقوة .

ثانياً - أن عمر "رضي الله عنه" تميز بالجرأة والشجاعة والاندفاع ، وهو الذي أبطل في
عام الرمادة ، الكثير من الآيات كقطع يد السارق ، وألغى سهم المؤلفة قلوبهم .. ، وهكذا
أمر ليس بعيدا أو مستغربا عن عمر .

ثالثاً - من طرح الحدث أرى أن عمر رضي الله عنه كان هو سيد الموقف ، لأن رفضه
لطلب الرسول صلی الله علیه وسلم يشير إلى أنه لم يلق معارضة أو ردا رادعا ، خاصة أن الطلب مقدم
من الرسول صلی الله علیه وسلم نفسه ، وما حصل بين طلب الرسول ورفض عمر هو اختلاف ولغط
بين الحضور بين مؤيد ورافض ، وانتهى الأمر لرأي عمر ، أذن أمر الرسول صلی الله علیه وسلم بأن
يكتب وصية لم تتم الموافقة عليه وهو الرسول الأمين ، الذي لا ينطق عن الهوى وغير
أبهين بما قال تعالى عن الرسول في سورة النجم ((وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا
غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ * ذُو مِرَّةٍ
فَأَسْتَوَىٰ * وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ * ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ * فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ
عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ * مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ * أَفَتَسْمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ * وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ
* عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ * عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ * ..)) ، فكيف لم يعطى الفرصة لقول كلمته
التي ربما تكون الأخيرة وهو على فراش الموت ! .

رابعة - أن الوصف الذي أعطاه عمر للرسول ﷺ باختلاف الروايات ، إن كان أنه " يهجر " أو " يهذي " أو " غلبه الوجع " إنما يدل أن وضع ومكانة الرسول قد ضعفت و هنت قواه لذا لم يهتموا حتى من باب الفضول لسماع ما يقوله رسولهم .. إذن الحضور وعمر سلموا إلى أن الرسول " قضى " وأي كلام آخر أصبح ليس ذا تأثير .

خامسة - الذي يظهر من الحدث وتحليله المنطقي ، أن الرسول ﷺ بقي بلا مساند أو عضيد أو مدافع عن رأيه ، حتى من قبل آل بيته ، وهو يقضي آخر أيامه ، لذا انتهى الأمر إلى عدم كتابة أي وصية .

سادسة - في موضوع آخر ذا صلة ، هل الرسول ﷺ يقرأ ويكتب أم أنه أمي ! لأن حديثه على اختلاف الروايات : (قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده) أو (هَلَمْ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ) أو (أتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) ، تدل على أن الرسول يكتب ويقرأ ، لأنه لم يقل قربوا فلانا يكتب لي .

سابعة - من تحليل ختام الحدث ، أن الرسول ﷺ طردهم جميعا ، وقال للجمع على اختلاف

الروايات : (قُومُوا عَنِّي) أو (قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ..) أو (قوموا) ، لأنه لم يعتاد على اختلاف الصحابة على أمر محمد بحضوره ! ، وأرى أن واقعة الطرد تدل على أن الرسول ﷺ لم يعد ذا رأي مسموع من قبل صحابته ، علما أن الحضور أقرب القوم إليه ، حيث منهم صحابته وآل بيته وبعض رجال العشرة المبشرين بالجنة ..

ثامنة - من الممكن أن يكون ما سيكتبه الرسول هو وحيا ، بالرغم من أن الجمع قال : (علمنا أنه لم يكن وحياً فيكتمه) ، لأجله أن الصحابة لم يكونوا مكتثرين بالأمر بجملمته بعدما وصل الحال بالرسول ﷺ إلى ما هو عليه

تاسعة - أما رواية ابن عباس بأن الرسول أوصى بـ (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، وسكت عن الثالثة ، أو قال فنسيتها) ، فمن الممكن أن يكون قد أوصى كذلك ولكن في وقت وزمن ومكان غير ما ذكر ، ولا

أرى أن هكذا وصية تقال بهذه الصورة في وقت جليل حيث قال عنها ابن عباس (إن الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولعظهم) .

عاشرا - المستفيد من عدم كتابة الوصية هو أبو بكر وعمر "رضى الله عنهما" ، مع إبقاء الحال المخطط له على ما هو عليه ، وهو تنصيب أبو بكر خليفة للمسلمين دون غيره مع اتفاق ضمني على تولية عمر "رضى الله عنه" كثنان خليفة للمسلمين ، إن السلطة والحكم هو المراد والمبتغى بعد وهن الرسول صلى الله عليه وسلم .

ثم إن تواجد الصحابة مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، في مكان و زمان محدد حال قرب منيته ، كان جل تفكيرهم وهمهم ينصب على عملية إختيار من سيكون الخليفة المقبل بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وسلم ، بين المهاجرين والأنصار ، كما حدث في سقيفة بني ساعدة فيما بعد يوم ممات الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومن المعروف أن عمر وأبو بكر متفقان ، وقد حزما أمرهما على أن الخليفة القادم هو أبو بكر ، وأن احتمال إنتقال الخلافة إلى علي بن أبي طالب في حال كتابة الوصية هو مجرد احتمال أراد عمر وجماعته أن يبعدوا هذا الأمر قدر الإمكان وكان لهم هذا ! ، وأن الجمع لم يكونوا على استعداد لسماع أي أمر آخر ربما كان سيغير من خططهم ومرادهم بالنسبة لخلافة الرسول صلى الله عليه وسلم إن الجميع على يقين تام أن الرسالة الخمدية ستنتهي بموت الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأن الذي سيبدأ هو عهد أو حقبة الخلافة و السلطة و الحكم ، وهذا ما كان يدور بشكل رئيسي في خلد وفكر عمر بن الخطاب ونطق به علنا وصراحة وبكل جرأة و بلا أي مراعاة أو اكتراث لمكانة وهيبة الرسول صلى الله عليه وسلم أه كلامه .

ومن الشبه التي يرددها الشيعة الإثني عشرية قوهم أيضاً:

أنه في يوم الخميس الذي سبق موت النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام وقعت مؤامرة دينية من بعض المنافقين وعلى رأسهم عمر بن الخطاب، كانت هذه المؤامرة هي السبب الأول لتفريق المسلمين ونشوء المذاهب .. فقد تنادى هؤلاء المنافقون وتجمعوا في بيت النبي

صلى الله عليه وسلم لما علموا برغبة النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة كتاب يوصي فيه بالإمامة لعلي بن أبي طالب "رضي الله عنه" ، ولما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بكتابة الكتاب .. اعترض عمر بن الخطاب وحزبه وعملوا على منع الرسول صلى الله عليه وسلم من كتابة الوصية بل تجرأ عمر بن الخطاب فطعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم واتهمه بالهذيان والهلوسة وقال : (إن الرجل ليهجر) قال الحميني : قال عمر بن الخطاب: لقد هجر رسول الله ، وقد نقل نص هذه الرواية المؤرخون وأصحاب الحديث من البخاري ومسلم وأحمد مع اختلاف في اللفظ ، وهذا يؤكد أن هذه الفرية صدرت من ابن الخطاب المفتري وقال كذلك (إن الرسول صلى الله عليه وسلم أغمض عينيه وفي أذنيه كلمات ابن الخطاب القائمة على الفرية والتابعة من الكفر والزندقة). انتهى كلام الحميني (1) .

الجواب : المتشدد بهذه الشبهة وقع في مخالقات كثيرة منها (الكذب والتلبيس والطعن في الإسلام ونبى الإسلام صلى الله عليه وسلم) وإليك تفصيل هذا :

أولاً : الكذب .. قال : أن عمر بن الخطاب منع الرسول صلى الله عليه وسلم من كتابة الكتاب وطعن فيه واتهمه بالهذيان والهلوسة !

فتقول : إن اتهام عمر "رضي الله عنه" بقول : (إن الرجل ليهجر) كذب وافتراء ، فمن أين ثبت أن عمر "رضي الله عنه" قال تلك العبارة مع أن كل أحاديث البخاري ومسلم لم تنقل هذا عن عمر أبداً ، فروايات البخاري ومسلم لهذا الحديث ست روايات أربع منها في صحيح البخاري وروايتان في صحيح مسلم ، تأمل نص تلك الروايات يظهر لك مدى الإفتراء والتلبيس الذي ارتكبه أعداء عمر "رضي الله عنه" لتشويه سيرته:

(١) : ثلاث روايات من تلك الروايات الست لم يذكر فيها اسم عمر مطلقاً :

• الأولى : عن سعيد بن جبيرة قال قال ابن عباس : (يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال اتنوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فتنزعوا

(1) انظر كتابه كشف الأسرار ص ١٣٧ .

ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ماشأنه أهجر استفهموه ، فذهبوا يردون عليه فقال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه وأوصاهم بثلاث قال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أوقال فنسيها⁽¹⁾.

• الثانية : عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس "رضي الله عنه" أنه قال : (يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء فقال اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال انتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فتنزعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا هجر رسول الله ﷺ ، قال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه وأوصى عند موته بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ونسيت الثالثة وقال يعقوب بن محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب والعرج أول تهامة⁽²⁾ .

• الثالثة : عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أنه قال : يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله ﷺ انتوني بالكثف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فقالوا إن رسول الله ﷺ يهجر⁽³⁾ .

(٢) : الروايات الثلاث الأخرى قال عمر (إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجد وعندكم القرآن حسينا كتاب الله) فقط :

الأولى : عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس "رضي الله عنه" قال : (لما حضر رسول الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٢/٨٨٧ ح رقم ٤٤٧٥ واطر فتح الباري ٨/٤٧٧ ح رقم ٤٤٣١ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب جوائز الوفد ٢/٥٩٢ ح رقم ٣٠٩٠ وانظر فتح الباري ٦/٢٨٣ ح رقم ٣٠٥٣ .

(٣) مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه ١١/٧٦ حديث رقم ١٦٣٧ .

صلى الله وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله هلم أكتب لكم كتابا لاتضلوا بعده فقال عمر إن النبي " عليه وسلم " قد غلب عليه الوجد وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاختلفوا منهم من يقول قروا يكتب لكم النبي صلى الله كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله قال رسول الله صلى الله قوما قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم⁽¹⁾.

• الثانية : عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس :

• الثالثة : عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : (لما حضر رسول الله صلى الله وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله هلم أكتب لكم كتابا لاتضلوا بعده فقال عمر إن رسول الله صلى الله قد غلب عليه الوجد وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاختلفوا فمنهم من يقول قروا يكتب لكم رسول الله صلى الله كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله قال رسول الله صلى الله قوما قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم⁽²⁾ .

قال لما حضر النبي صلى الله قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال هلم أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال عمر إن النبي صلى الله غلبه الوجد وعندكم القرآن فحسبنا كتاب

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب المرضى باب قول المريض قوما عنى ١١٧٦/٣-١١٧٧ حديث رقم ٥٧٣١ ط جمعية المكنز الإسلامى .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الخلاف ١٤٨٦/٣ حديث رقم ٧٤٥٤ ط المكنز الإسلامى .

الله واختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلی الله علیه وسلم كتابا لن تصلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلی الله علیه وسلم قال قوموا عني ، قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلی الله علیه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغتهم⁽³⁾ .
تأمل جيداً الروايات التي ذكر فيها لفظ (الهجر) تجد فيها ما يفضح كذب هؤلاء وتزويرهم:

- هذه الروايات لم يذكر فيها اسم عمر مطلقاً .
- لم تصرح بالقائل بل جاءت بصيغة الجمع (فقالوا) ، أو بصيغة الاستفهام (أهجر؟ استفهموه) ومع هذا كله ومع أنه لا توجد رواية واحدة صحيحة تنسب تلك العبارة لعمر "رضي الله عنه" ، إلا أن هؤلاء يصرون على اتهام عمر "رضي الله عنه" والافتراء عليه ، معتمدين في ذلك على خلط الروايات الصحيحة بغير الصحيحة وبتز بعض الروايات لتمير كذبهم وافتراءهم . إذاً من قائل هذه العبارة القائل ليس شخصاً محمداً قال ابن حجر : (ويظهر لي ترجيح ثالث الإحتمالات التي ذكرها القرطبي ، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام)⁽¹⁾ .

ثانياً : (التلبيس) .. قوله : علم هؤلاء المنافقون برغبة النبي صلی الله علیه وسلم بكتابة كتاب يوصي فيه بالإمامة لعلي بن أبي طالب "رضي الله عنه" .
والجواب :

رغبة النبي صلی الله علیه وسلم بكتابة الكتاب يوم الخميس لم تكن هي المرة الأولى التي يهتم فيها النبي صلی الله علیه وسلم بكتابة هذا الكتاب بل أبدى هذه الرغبة أكثر من مرة وصرح بمراده من

(3) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ٧٠١/٢ -

٧٠٢ ط المكنز الإسلامي

(1) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤٧٨/٨

هذا الكتاب في مواضع أخرى فقد ثبت في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأُم المؤمنين عائشة "رضي الله عنها" : ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا ، فإني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل : أنا أولى ، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر) ، فهذا الحديث الصحيح صريح في أن الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم بكتابه أكثر من مرة هو النص على استخلاف أبي بكر "رضي الله عنه" ، ثم ترك النبي صلى الله عليه وسلم الكتابة اعتماداً على ما علمه من تقدير الله تعالى ، ويؤيد هذا ماجاء عند الحاكم في المستدرک أنه صلى الله عليه وسلم قال : (أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، ثم ولانا قفاه ؛ ثم أقبل علينا فقال : يأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر) .. بهذا جزم كثير من علمائنا المحققون كسفيان بن عيينة والقرطبي وابن تيمية وغيرهم ، ولكن الإثني عشرية كعادتهم يأخذون من الأحاديث ما يوافق هواهم ويتزكون ما يكشف تديسهم وكذبهم .

هل في اختلاف الصحابة إساءة للنبي صلى الله عليه وسلم :السؤال المهم .. ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكتبه ولم يبلغه هل كان أصلاً من الأصول؟ هل كان واجباً من الواجبات؟ هل كان أمراً من ضروريات الدين؟ الصحيح أن ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينوي كتابته لم يكن من ضروريات الإسلام ، والدليل القاطع على هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابته ، فلو كان أمراً واجباً لم يتركه النبي صلى الله عليه وسلم ولو عارضته البشرية وهذا هو الذي فهمه الصحابة "رضي الله عنهم" فاجتهد بعضهم ممن دخل في الإسلام حديثاً بقصد التخفيف على النبي صلى الله عليه وسلم وعدم الإثقال عليه وهو مريض ، مع ظنهم أن في الأمر سعة وسيتمكن النبي صلى الله عليه وسلم من الكتابة بعد تعافيه من مرضه ، فلا أحد من الصحابة كان يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سيموت بعد ثلاثة أيام؟ لهذه الأسباب اختلفوا في مسألة الكتابة ، ولم يقصدوا أبداً معصية النبي صلى الله عليه وسلم أو مخالفته ، وهذا شبيهه باجتهاد علي "رضي الله عنه" عندما رفض الاستجابة لأمر النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية فقد أمره النبي صلى الله عليه وسلم بمسح لفظ (رسول الله) من وثيقة الصلح عندما اعترض عليها مشركوا مكة فلم ينفذ علي رضي الله عنه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكنه لم يأتهم لأنه لم يقصد المعصية والمعاندة والمخالفة بل ترك الإمتثال لأمر

النيبي ﷺ لاستتصعابه واستعظامه وإزالة وصف النبوة والرسالة عن اسم النبي ﷺ فقدّم الأدب على الامتثال كما قال علماءنا "رحمهم الله" ، ولهذا لا يشنع على علي "رضي الله عنه" بمجرد مخالفته لأمر النبي ﷺ ، وقد رأى بعض الصحابة ترك الكتابة وصرحوا برأيهم في حضرة النبي ﷺ وكبار الصحابة من المهاجرين والأنصار وكبار آل البيت "رضي الله عنهم" ومع هذا لم يعنف الرسول ﷺ هؤلاء ولم يذمهم ، ولم ينكر الصحابة وآل البيت فعل هؤلاء ولم يسبهم أو يشتموهم لأنه لم يظهر لهم أن قائل تلك العبارة أراد بها الإساءة للنبي ﷺ فتصوير الأمر على أنه جريمة ومؤامرة نابع من خلفية مبعضة لذلك الجيل .

رابعاً: المتشدد بهذه الشبهة يطعن في رسول الله ﷺ وآل بيته وأصحابه "رضي الله عنهم" ودينه الذي جاء به .

لوسلمنا أن عمر "رضي الله عنه" طعن في النبي ﷺ واتهمه بالهذيان والهلوسة وتآمر لمنع النبي ﷺ من كتابة الوصية لعلي "رضي الله عنه" وسعى في ظلم آل البيت وأغتصب الخلافة لكان هذا من أعظم الطعن في النبي ﷺ وآل البيت والصحابة "رضي الله عنهم" والإسلام، فالنبي ﷺ المأمور بالتبليغ من رب العالمين يترك بعض ما أمر بتبليغه لمعارضة عمر ويعيش النبي ﷺ بعد يوم الخميس ثلاثة أيام ولا يكتب شيئاً لأن عمر لا يرغب في الكتابة! فأين أمانة التبليغ والتكليف بها وأين الثقة بضمّان الله القائل (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنْ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)^(١) بل أعظم من هذا أن النبي ﷺ يسهم بتصرفاته وأفعاله التي هي وحي من رب العالمين بخداع المسلمين والتغيير بهم فالنبي ﷺ يقرب عمر ويكرمه بالإصرار على خطبة بنته حفصة ثم الزواج بها لتنال شرف لقب (أم المؤمنين) رغم علمه بنفاقها أو نفاق أبيها وتآمرهم وسوء طويتهم ، فأبي تغرير أكبر من هذا إن كان الأمر كما

(١) سورة المائدة آية ٦٧ .

قالوا .

وآل البيت الذين أظهروا صنوف الشجاعة والفروسية والقوة الباهرة يتركون عمر يطعن في النبي ﷺ ويتآمر عليه بل ويظلم فاطمة رضي الله عنها ويعتدي عليها ويغتصب حقها وحقهم وهم مسالمين مدهنين تحت رداء النقية الدليل! فأبي ذل وأي هوان وأي إهانة أعظم من هذا.

والصحابة الذين تركوا أمواتهم وديارهم وأهلهم وقاتلوا الوالد والولد، لأجل دين محمد ﷺ والذين ضحوا وصبروا وبذلوا في بدر وأحد وخيبر وفتح مكة وغيرها من معارك الإسلام لأجل دين محمد ﷺ كيف يرضون أن يطعن عمر في شخص النبي ﷺ ويتآمر عليه ويظلم ويغتصب دون أن يركبوا ساكناً أبعد كل هذه التضحيات والبطولات يخسرون دينهم لأجل رجل متآمر منافق كما يزعمون.

وصورة الإسلام التي يروج لها هؤلاء أنه دين ربي نبيه ﷺ مجموعة من الخونة الظلمة بايعوا علياً بالإمامة وهم ألوف في غدير خم ، ثم تآمروا وخانوا ومكروا واجتهدوا في إخفاء الحق ، وعملوا على إنكار أصل من أصول هذا الدين وهي الإمامة ، فأبي صلاح وإصلاح يرجي من خلف دين هذه باكورة

إنجازاته وهؤلاء هم قادة رجاله . (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)⁽²⁾ نزلت هذه الآية يوم الجمعة، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر، والنبي ﷺ واقف (بعرفات على ناقته العضاء وهذه هي الضربة القاضية لهذه الشبهة والإمامة المزعومة فالدين كامل وحتى لو فرضنا جدلاً أن الرسول ﷺ كان سيوصي بإمامة علي بن أبي طالب فما دليل الشيعة على ذلك؟ بغض عمر رضي الله عنه والتآمر عليه قديم متأصل في نفوس كثير من أعدائه، فمن هم أعداؤه؟ ولم أبغضوه؟

(١) سورة المائدة جزء من الآية ٣.

شارك عمر رضي الله عنه في كل معارك الإسلام وفتوحاته ولاشك أن هذا خلق له أعداء كثيرون ، ساءهم ما فعل عمر "رضي الله عنه" بأهلهم وأقوامهم وأديانهم، ومع كل انتصار يشارك فيه عمر "رضي الله عنه" تزداد عداوة هؤلاء لعمر "رضي الله عنه" ويتأصل حقدهم ويستفحل كيدهم ، فتآمروا وخططوا وبذلوا وحاولوا حتى استطاعوا اغتياله وهو يصلي في محراب رسول الله ﷺ على يد أبولؤلؤة الجوسي ، هذه أسباب العداة لعمر "رضي الله عنه" وهذا واحد من ألد أعدائه ، لكن أعداءه كثير لم يشفي غليلهم ما فعله أبولؤلؤة بل واصلوا مسيرة الحقد والتآمر ، فخلال القرن الهجري الأول وبعد سنوات من استشهاد عمر "رضي الله عنه" يتجرأ رأس الفتنة (عبدالله بن سبأ) فيعلن صراحة عن بغضه لعمر واتهمه بمخالفة النبي ﷺ والتآمر على آل البيت واغتصاب الخلافة من علي "رضي الله عنه" ، قال القمي : (أن عبد الله بن سبأ كان أول من أظهر الطعن في أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم)⁽¹⁾ ثم سار علماء الإثني عشرية على هذا النهج فكررُوا هذه الترهات والأكاذيب بهدف الطعن في عمر رضي الله عنه، ففي القرن السابع الهجري ردها الحلبي في كتابه منهاج الكرامة، وفي القرن الرابع عشر الهجري ذكرها عبدالحسين شرف الدين الموسوي في كتابه المراجعات⁽²⁾، وفي هذا العصر صاح بها الخميني وغيره من علماء الإثني عشرية ... فهي خطة محكمة توافق عليها أعداء عمر "رضي الله عنه" وسلسلة متصلة هدفها الأول الطعن في من ساهم في تأسيس الدولة الإسلامية وحقق الانتصارات في بدر والقادسية وما بينهما من ملاحم وبطولات . يستغل كثير من الروافض هذه القضية في التلبيس على عوام أهل السنة ومحاولة زعزعة ثقتهم فيما يكونونه للجبل الأشم عمر الفاروق "رضي الله عنه" وأرضاه من حب وفضل وتقدير ، وأنه لاشك ولامرية عند كل أريب مطلع على كتب الإثني عشرية خبير

(١) المقالات والفرق ص ٢٠ ، فرق الشيعة ص ٤٤

(٢) المراجعات لعبدالحسين الموسوي ص ٢٨٤ ، ٢٥٥

بأحوالهم كم الحقد والبغض والكراهية التي يكونونها لأصحاب رسول الله ﷺ ، وأن النسيب الأوفى من ذلك للفراروق "رضي الله عنه" ، ولا عجب فهو مدمر عروش فارس ، وكاسر ظهور أسود عريتهم المفترسة ، ومبيد امبراطوريتهم المزعومة . وقد وردت هذه الحادثة في مصادر متعددة أكثرها من طرق ضعيفة ؛ لذا سأكتفي بالروايات الصحيحة عند أهل السنة ، سواء في البخاري ومسلم أو غيرهما . ففي البخاري ومسلم - عن ابن عباس "رضي الله عنهما" قال : « لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، فقال النبي ﷺ : « هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده » ، فقال عمر : إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت فاختصموا ؛ فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ؛ فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله ﷺ : « قوموا » . قال عبيد الله : فكان يقول ابن عباس : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم » .

- وفي رواية عند البخاري قال رسول الله ﷺ عندما كثر عنده اللغط : « دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم » ، قال الراوي : " ونسيت الثالثة " .
- وفي رواية أخرى للبخاري : « ولا ينبغي عند نبي تنازع » ، فقالوا : ماله أهدر ؟ استفهموه فقال : « ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه » .

- وفي رواية أخرى للبخاري : أن من قال : " إن رسول الله وجع " ، بعض الرجال دون نسبة هذا القول لعمر ؛ وفيها أن طائفة من أهل البيت كانت مع عمر في رواية جاء فيها : " لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال ، فقال الرسول ﷺ : « هلموا أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده » ، فقال بعضهم : إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده ، ومنهم من يقول غير ذلك . فلما أكثروا اللغو

والاختلاف قال رسول الله ﷺ: «قوموا».

- وفي رواية عند الحاكم في المستدرک : قال رسول الله ﷺ: «ائتوني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً»، ثم ولانا قفاه ، ثم أقبل علينا فقال: «يأبي الله والمؤمنون إلا أبابكر».

وهذا يحتمل أن رسول الله ﷺ كتب شيئاً من ذلك الكتاب والذي يتضمن استخلاف أبي بكر لا كما تدعي الشيعة.

- وفي رواية "البیهقي" جاءت كلمة هجر بصيغة السؤال: " قالوا: ما شأنه أهجر؟ استفهموه". فذهبوا يفدون عليه . قال : «دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه».

- وفي رواية له: "فقال بعض من كان عنده: إن نبي الله ليهجر".

وكذا عند الطبري وعند الإمام أحمد بصيغة : " فقالوا : ما شأنه أهجر...".

- وفي مسند الحميدي من حديث ابن عباس فقال: «ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً»، "فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقالوا ما شأنه أهجر؟ استفهموه...".

- وعند أبي يعلى من غير لفظة (هجر) ولا (وجع) من حديث ابن عباس: "اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال: «ائتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده»، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقال : «دعوني ، فما أنا فيه خير مما تسألون عنه » قال: أمرهم بثلاث".

نستنتج من هذه الروايات :

١- إن كلمة (أهجر) لم تصدر عن عمر رضي الله عنه في أي من الروايات الصحيحة.

٢- أنها صدرت بلفظ (قالوا) للجمع ثم اتبعت بكلمة (استفهموه) على طريقة الإنكار، أي إسألوه فإن النبي ﷺ لا يصدر منه هذيان أبداً.

٣- أن الهجر في لغة العرب يدور على معنيين:

اختلاط الكلام بوجه غير مفهوم ، وهو على معنيين:

أ- ما يعرض للأنبياء "عليهم السلام" ، وهو عدم تبيين الكلام لبحثة عارضة في الصوت أو ثقل اللسان حين الكلام من أثر الحمى . وقد ثبت بإجماع أهل السير: أن نبينا صلى الله

عليه وسلم أصابته بحة الصوت في مرض موته.

ب- جريان الكلام غير المنتظم أو المخالف للمقصود على اللسان بسبب الغشي العارض بسبب الحميات المحرقة في الأكثر. وهذا وإن كان ناتجاً عن العوارض البدنية، فقد اختلف العلماء في جواز عروضة للأنبياء، فجوزه بعضهم قياساً على النوم ومنعه آخرون، ففعلنا القائل بذلك القول أراد المعنى الأول، فيكون المعنى أن هذا الكلام خلاف عادته، ففعلنا لم نفهم كلامه بسبب وجود الضعف في ناطقته فلا إشكال، وعلى التسليم بجواز المعنى الأول للكلمة فإن من قالوها لم يقصدوا بها اتهاماً ولا منقصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

- قال الإمام النووي والسيوطي والقاضي عياض: "رواية (أهجر) بالهمز أي بالاستفهام اعتراضاً على من رفض الكتابة للرسول صلى الله عليه وسلم. أي: هل يمكن أن يهذي حتى تمنعوا عن أن تحضروا دواة ليكتب لنا الكتاب؟".

وقال أيضاً: "وإن صحت الروايات الأخرى كانت خطأ من قائلها، قالها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحال الدالة على وفاته، وعظيم المصاب، وخوف الفتن والضلال بعده" اهـ.

٤- قول عمر: "إنه وجع" أو "غلبه الوجع" عند البخاري ومسلم إنما معناه: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد زاد عليه الألم ونحشى أن يؤذيه طول الكتابة وهو بهذه الحالة؛ فلا مانع من تأجيل ما يريد كتابته إلى أن يصح من وعكته من باب الرفق به صلى الله عليه وسلم، وكان عمر رضي الله عنه يتكلم عن يقين جازم أنه إذا كان ما سيكتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدين فلن يموت إلا بعد تبليغه، ولم يخطر ببال عمر رضي الله عنه - الذي لا يدعي لنفسه ولا ندعي له علم الغيب - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيموت في مرضه هذا؛ بدليل عدم تصديقه لخبر وفاته عندما أعلن عنها، فكان كلامه رضي الله عنه نابعاً من شفقتة ورفقه برسول الله

صلى الله عليه وسلم ، واستحضاره لقول الله عز وجل: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (1) وقوله تعالى: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (2) وبهذا يتضح أن إثبات صدور لفظ الوجد من عمر رضي الله عنه لا يحمل أي منقصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

٥- أن رفض الكتابة لم يكن من عمر رضي الله عنه وحده ، فالروايات كما مر ذكر في ألفاظها "أهل البيت" و"بعض القوم" فلا شك أن هذا شامل لكل من حضر في البيت كما ذكر في الصحيحين وغيرهما وحمله على عمر دون غيره تحكم ظاهر.

٦- أن بيت النبي صلى الله عليه وسلم كان مليئاً بالمسلمين منهم ذوو القدم الراسخة في الإسلام ، ومنهم حدثاء العهد به ، فلا يمتنع أن كلمة "أهجر" قد صدرت عن قوم حدثاء في الإسلام تخفى عليهم مثل هذه الأمور ، وخصوصاً أنه لم يثبت دليل على تعيين قائلها .

٧- أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم كان على وجه الندب وليس على الوجوب ، وهذا ما فهمه من رفض الكتابة ، وإن كان البعض قد فهم منها الوجوب . وقد بين الإمام المازري والقرطبي أن ذلك لقرائن فهمها بعض الصحابة الذين رفضوا الكتابة ، بينما ظن الباقر أنها للوجوب ، فحملها من منع الكتابة على الندب ، كما حملوا قوله "عليه الصلاة والسلام" : «لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة» (3) والذي يدل على أن أمره كان للندب: عدم إنكاره عليه وسلم لمن خالف أمره ، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقر مخالفة الواجب إجماعاً واتفاقاً. الدليل على ذلك أيضاً أنه بقي بعدها أربعة أيام دون أن يكتب كما نص على ذلك الإمام البخاري ، ولو كان أمره واجباً والله أمره بالكتابة لما توانى لحظة عن الكتابة ، ولعاد إلى الطلب مراراً ، وهو المأمور بتبليغ ما أمر به.

(١) سورة الأنعام آية ٣٨ .

(٢) سورة المائدة آية ٣ .

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤٠٦/٨ حديث رقم ٩٤٦ .

وهذا موافق لما فهمه علي "رضي الله عنه" في صلح الحديبية عندما أمره رسول الله
عليه وسلم بمحي كلمة رسول الله فلم يفعل ذلك "رضي الله عنه" ؛ لحمله "تقديم الأدب على
الامتثال " كما ذكر ذلك علماء أهل السنة.

وهذه هي الفقرة التي وردت في كتب أهل السنة والشيعة:

عندما رفض المشركون كتابة "محمد رسول الله": " فقال المشركون: لا تكتب "محمد
رسول الله" ؛ لو كنت رسولا لم نقاتلك . فقال لعلي : امحه . فقال علي: ما أنا بالذي أمحاه.
فمحاه رسول الله بيده ..."⁽¹⁾.

وفي كتب الشيعة مثل ذلك : " امح يا علي واكتب محمد بن عبد الله. فقال أمير المؤمنين
عليه السلام : ما أمحو اسمك من النبوة أبداً. فمحاه رسول الله بيده" اهـ⁽²⁾.

وهذه رواية المجلسي⁽³⁾ : "فقال سهيل: اكتب اسمه يمضي الشرط ، فقال له أمير
المؤمنين عليه السلام : ويلك يا سهيل كف عن عنادك ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : امحها يا
علي ! فقال : يا رسول الله إن يدي لا تنطلق بمحو اسمك من النبوة ، قال له : فضع يدي

(١) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الصلح باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان و فلان بن
فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه ١/٥١٤ ح رقم ٢٧٣٨ وانظر فتح البارى ٥/٦٤٣ ح رقم
٢٦٩٨ ، فيض البارى على صحيح البخارى محمد أنور الكشميرى باب الصلح مع المشركين
٤/١٠٣ حديث رقم ٢٦٩٨ ط دار الكتب العلمية ، تفسير الطبرى ٢/٢٥٨ ط دار هجر للطباعة
والنشر ، عقيدة أهل السنة فى الصحابة لناصر بن على (من مطاعنهم فى الفاروق رضى الله عنه)
٣/١٠٠٨ ط مكتبة الرشد - الرياض .

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد ١/١٢١ ط مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث ، وإعلام الورى للطبرى ٩٧ ط
مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث ، وتفسير القمي ٢/٣١٣ ط دار الكتاب ، بحار الأنوار لمحمد
باقر المجلسي ٢٠ / ٣٣٣ ط احياء الكتب الاسلامية ، تفسير مجمع البيان للطبرى ٩/١٩٧ ط دار
الكتاب ، تفسير الميزان للطباطبائي ١٨/٢٦٧ ط مؤسسة الأعلمى للمطبوعات.

(٣) بحار الأنوار لمحمد باقر المجلسي - ج ٢٠ ص ٣٥٩.

عليها ، فمحاها رسول الله ﷺ بيده".

نقول : قد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في نهج البلاغة قوله : " وكفى بالكتاب حجيجاً وخصيماً " ؛ فهل يطبق الشيعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذي طبقوه علي عمر عندما قال : "حسبنا كتاب الله" ؟

٨- وكما سبق وبيننا أن النبي ﷺ عاش بعد هذه الواقعة أربعة أيام ، وأوصى قبل موته وصيته المشهورة بإخراج المشركين من جزيرة العرب ، وإجازة الوفد ، والثالثة التي نسيها الراوي ... فلو كان ما أراد كتابته من أمور الدين الواجب تبليغها لطلب إعادة كتابته مرة ثانية كما أملى وصيته.

٩- أنه ﷺ كتب شيئاً منها كما في رواية الحاكم في المستدرک : قال رسول الله ﷺ : « انتوني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً » ، ثم ولانا فقاه ، ثم أقبل علينا فقال : « ياأبي الله والمؤمنون إلا أبابكر ». ويؤيد ذلك أيضاً ما جاء في البخاري ومسلم ، عن عائشة "رضي الله عنها" .

قالت : قال رسول الله ﷺ في مرضه : « ادع لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً ؛ فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ ، ويقول قائل أنا أولى ، ويأبي الله والمؤمنون إلا أبابكر ». وعن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة : « وارساه ، فقال رسول الله ﷺ : لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك ، قالت عائشة : واثكلاه ! والله إني لأظنك تحب موتي ، فلو كان ذلك لظلمت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك ، فقال رسول الله ﷺ بل أنا وارساه ، لقد هممتُ أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ويدفع الله ويأبي المؤمنون ».

وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة قال : سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف ؟ قالت : أبوبكر . فقيل لها : ثم من بعد أبي بكر ؟ قالت : عمر . قيل لها : ثم من بعد عمر ؟ قالت : أبو عبيدة عامر بن الجراح . ثم انتهت إلى هذا .

١٠- لو أن ما أراد النبي ﷺ كتابته من أصول الدين لما حال دون كتابته اختلاف أو

تنازع ، وذلك لأن النبي ﷺ مأمور بتبليغ شرع الله عز وجل ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا
الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ
النَّاسِ)^(١) ، وقال تعالى : (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ)^(٢)
. فكتمان شيء مما أمر بتبليغه مستحيل في حقه ﷺ ، وهذا أصل متفق عليه عند أهل
السنة والجماعة. وبهذا يعلم أن الأمر كان اجتهاداً منه ﷺ ، وإرشاداً لأُمَّته ، وليس
مما أمر بتبليغه من الله عز وجل ، قال الإمام الخطابي عند تعليقه على الحديث : " لا يجوز أن
يحمل قول عمر على أنه توهم الغلط على رسول الله ﷺ أو ظن ذلك مما لا يليق به بحال
، ولكنه لما رأى ما غلب على رسول الله ﷺ من الوجع وقرب الوفاة ، مع ما اعتراه
من الكرب ؛ خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض ممالاً عزيمة له فيه ، فيجد
المنافقون بذلك سبيلاً إلى الكلام في الدين ، وقد كان أصحابه عليه الصلاة والسلام
يراجعونه في بعض الأمور قبل أن يجزم فيها بتحتيم ، كما راجعوه في يوم الحديبية في
الخلافة ، وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش ، فأما إذا أمر بالشيء أمر عزيمة فلا يراجعه
فيه أحد منهم . قال: وأكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ في ما لم ينزل عليه ، وقد
أجمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه . قال: ومعلوم أنه ﷺ وإن كان الله تعالى قد رفع
درجته فوق الخلق كلهم ، فلم ينزهه عن سمات الحدث والعيور البشرية^(٣) . وقد ثبت
وصف المهجر في كتب الإمامية على أحد أئمتهم المعصومين ، قال ابن طاوس شرف العترة
وركن الإسلام : "ومن ذلك في دلائل علي بن الحسين عليه السلام ما رويناها بإسنادنا إلى
الشيخ أبي جعفر بن رستم قال : حضر علي بن الحسين الموت ، فقال لولده : يا محمد أي
ليلة هذه ... ثم دعا بوضوء فجيء به ، فقال: إن فيه فأرة ، فقال بعض القوم : إنه يهجر ،

(١) سورة المائدة آية ٦٧

(٢) سورة الأحزاب آية ٣٩

(٣) مسلم بشرح النووي ٧٦/١١-٨٠

فجاءوا بالمصباح " اهـ^(١) . واما قول ابن عباس : "إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب الكتاب" ، فلا أجد أنفس من كلام ابن تيمية عليه رحمة الله تعالى حيث قال : "قول ابن عباس "رضى الله عنه" يقتضي أن هذا الحائل كان رزية ، وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الأمر ؛ فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك ، فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه والله الحمد ، ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي "رضى الله عنه" فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة والشيعية ، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو المستحق للإمامة فيقولون إنه قد نص عليه نصاً جلياً ظاهراً معروفاً ، وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب ، وإن قيل إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور؛ فلأن تكتم كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى.

وأيضاً فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك ، فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته لكان النبي ﷺ يبينه ويكتبه ، ولا يلتفت إلى قول أحد ؛ فإنه أطوع الخلق له ، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجباً ، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ لو وجب لفعله ، ولو أن عمر "رضى الله عنه" اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو أعظم ممن يفتي ويقضي بأمور ، ويكون النبي ﷺ قد حكم بخلافها مجتهداً في ذلك ، ولا يكون قد علم حكم النبي ﷺ ؛ فإن الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه ..

وكل هذا إذا كان باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذة به ، كما قضى على في الحامل المتوفى عنها زوجها أنها تعدد أبعد الأجلين ، مع ما

(١) فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم لسيد بن طاووس رضي الدين المتوفى سنة ٦٦٤هـ ص ٢٢٨

ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما قيل له إن أبا السنابل بن بعكك⁽²⁾ أفتى بذلك لسبيعة الأسمية⁽³⁾ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كذب أبو السنابل ؛ بل حلفت فانكحني من شئت » ، فقد خطأ النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي أفتى بهذا ، وأبو السنابل لم يكن من أهل الاجتهاد ، وما كان له أن يفتي بهذا مع حضور النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما علي وابن عباس "رضي الله عنهما" وإن كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد ، وكان ذلك بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بلغهما قصة سبيعة . وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة "رضي الله عنهم" إذا اجتهدوا فافتوا وقضوا وحكموا بأمر والسنة بخلافه ، ولم تبلغهم السنة كانوا مثابين على اجتهادهم طيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ، ولهم أجر على ذلك ، ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران " اهـ⁽¹⁾ .

أسئلة تحتاج إلى إجابة:

** - أين كان علي وفاطمة وباقي أهل البيت "رضي الله عنهم" وقت وقوع النزاع؟

(٢) أبو السنابل بن بعكك بموحدة ثم مهملة ثم كافين بوزن جعفر ابن الحارث بن عميلة بفتح أوله ابن السباق بن عبدالدار القرشي العبدلي واسمه حبة وقيل عمرو وقيل عامر قال البغوي : سكن الكوفة وقال البخاري : لا أعلم أنه عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه الأسود بن يزيد النخري وزفر بن أوس قال ابن سعد وغيره : وهو من مسلمة الفتح أقام بمكة حتى مات وأخرج حديثه الترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم من رواية منصور وثبت ذكره في الصحيحين أيضاً في قصة سبيعة الأسمية لما مات زوجها وهذا يدل على أن أبا السنابل كان فقيهاً (الإصابة في تمييز الصحابة ١٦١/٧ ط مكتبة المشي - بغداد).

(٣) سبيعة بنت الحارث الأسمية ثبت ذكرها في الصحيحين وفي الموطأ أنها ولدت بعد وفاة زوجها فانقضت عدتها قال ابن عبدالبر : روى عنها فقهاء المدينة وفقهاء الكوفة والقصة مطولة بألفاظ مختلفة منها في الموطأ من طريق عبدربه بن سعيد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : سأل عبدالله بن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يتوفى عنها زوجها فقال بن عباس : آخر الأجلين وقال أبو هريرة : إذا ولدت فقد حلت إلخ الحديث (الإصابة في تمييز الصحابة ١٧١/٨).

(١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية ٢٥/٦ ط جامعة الإمام محمد بن سعود .

** -و إذا كانت مقولة عمر "رضي الله عنه" عصياناً واعتراضاً على أمر الله يفسق أو يكفر بها ؛ فلم لم يصدر عن أحدهم أي استنكار أو رد فعل على مقولته؟ - وإن كان صدر عنهم استنكار فأين نجده ؟ **

** - وهل ما أراد النبي صلی الله عليه وسلم كتابته يدخل فيما أمره الله بتبليغه ؟

** - وهل بلغه قبل موته ؟ وما الدليل على ذلك؟

يُكثر الشيعة الإمامية من الاحتجاج بحادثة "يوم الخميس" المشتهرة عند المحدثين برزية يوم الخميس كدليل يطعنون به في عدالة الصحابة ، ويررون به اتهاماتهم لهم بالخيانة وغير ذلك من أقوالهم المستقبحة .

وهذه الحادثة ، على كثرة ما يستدلون بها ويعتمدون عليها في تقريراتهم التي حادوا بها عن سبيل أهل الحق ، تُعدّ أصلاً كبيراً من أصول الدين عندهم ، وأحد أقوى مدخلهم للتشكيك في عدالة كبار الصحابة "رضي الله عنهم" خاصة ، ومنهج أهل السنة والجماعة عامة . وقد حصل لنا أن نظرنا فيما قالوا ، وصحّ لنا أن نتبع مسالك تطويعهم لحادثة رزية يوم الخميس لتوافق تقريراتهم المسبقة ، المعتمدة أساساً على أصول شرعية فاسدة ، أصّلوها وأثبتوها بخلاف شرع الله تعالى ، ثم بنوا عليها بعد ذلك جميع أفهامهم للأدلة الشرعية ، حتى لو استدعى ذلك منهم تكلفاً ظاهراً على المعنى ، وتعسفاً بائناً على اللفظ ؛ فأنتجت لهم هذه الأصول مقالات شنيعة في الدين ، يصل بعضها حدّ الكفر بالله تعالى . فما زاد ذلك منا إلا قناعة بوجوب صرف جميع مسائل الخلاف إلى تحرير الأصول الشرعية التي ينطلقون منها في استدلالاتهم على مسائل الدين؛ وأن الأمر إن لم يكن كذلك ، فإن شبهاتهم لن تنتهي ، ولن تدحض شبهة لهم وينقطع دابرها حتى تخرج أخوات لها تبعث ما اندثر من أمر سألقتها .

ويمكن تلخيص هذه الحادثة في عدة نقاط محورية :

أولاً : لأهل السنة والجماعة منهج خاص وفريد في التعاطي مع النصوص الشرعية يختلف في كثير من مناحيه الأصولية مع الشيعة الإمامية ؛ ومن ذلك فهمهم للمرويات المشككة

التي يتشابه معناها أو تخفى بعض وجوهها . ومنهجهم في ذلك هورد المتشابه إلى المحكم ،
وتفويض ما بهم أو استشكل إلى الله تعالى . وقد ثبت لديهم قطعاً عدالة الصحابة ، بنصوص
محكمة واضحة بيّنة ، وقد جعلوه أصلاً من أصول المنهج ؛ فأى نص مشكل على هذا
الأصل (عدالة الصحابة) ، لا بد أن يُفهم في سياق واحد محكم ، وإن لم يُمكن فهمه ،
فينبغي تفويض معناه إلى الله تعالى . فإن ثبت عدالة الصحابة وحُسم أمرها ، كان هذا
النص وغيره من التشابهات مأخوذاً في سياق حسن الظن وإقالة العثرات ؛ لا المبادرة
بإساءة الظن وإثبات التهمة دون بيّنة قطعية .

ثانياً: عند تناول أي نص بالتأمل والتدبر ، لا يتأتى للمرء غايته المنشودة منه بغير النظر
في الطرف الذي ورد فيه هذا النص ، وملابساته وحديثاته ، وحال الشخص وقتما قال
أو قيل فيه هذا النص ؛ فما يقوله إنسان في حال الجزع أو الحزن مثلاً ، لا يصح أن ينسحب
عليه حكماً ثابتاً في عامة أحواله . فقد غضب موسى من أخيه هارون "عليهما السلام" ،
وألقى الألواح التي فيها كلام الله تعالى ؛ فهل يصح أن تكون هذه صفة لازمة له ، لا تنفك
عنه في عامة أحواله ؟ وقد نسي آدم "عليه السلام" أمر ربه وعصاه بأكله من الشجرة ،
فهل يلزمه وصف العصيان والغفلة في عامة أحواله ؟
فينبغي الانتباه جيداً لهذا الأمر حتى يكون الإنسان منصفاً في أحكامه على غيره ، ولا يجعل
لهواه مدخلاً في ذلك .

ثالثاً: إذا نظرنا في سيرة عمرين الخطاب "رضي الله عنه" وغيره من كبار الصحابة
وأعيانهم ، بما ثبت عنهم في الكتاب والسنة ، لوجدناهم أقوى الناس إيماناً ، وأكثرهم
تضحية في سبيل الله تعالى بالمال والنفس، وأشدهم محبة لله ورسوله . فأناس هذه حالهم وهذه
سيرتهم ، لا بد أن يكونوا في أعلى درجات الحزن والأسى وهم يرون النبي صلى الله عليه وسلم أمامهم
يُحتضر وعلى فراش الموت ؛ وهم الذين أحبوه أكثر من حُبهم لأنفسهم وأهليهم
وأولادهم ، وفدوه بالغالي والنفيس ، ولم يتأخروا عن نصرته ومعونته .
ويَعُدُّ جداً على من كانت هذه حاله أن يسعى أو يقصد إلى معصية محبوبه وإغضابه ، وإن

كان قد اجتهد وأخطأ ولم يُحسن العمل ؛ فإن سلامة قصده تغفر له زلته وتقبل عشرته ، أمام الله تعالى وأمام الناس .

رابعاً: النبي ﷺ كان شديد الرحمة بأمته ، وكثير الحرص عليها وعلى ماينفعها ، وقد استفرغ وسعه وبذل الغاية من جهده في تبليغ الرسالة وبيانها والدعاء لأمته بالهداية والمغفرة والرحمة . وقد يبلغ به خوفه على أمته وشدة رعايته لمصلحتها أن يجتهد اجتهادات ، ليست هي بالواجبة ، ولم يأمره الله تعالى بها ، ولكن من باب زيادة الحرص على الأمة ؛ حتى لما يتحقق له أن الأمة بخير ، ويطمئن على حالها ، فإنه يترك هذه الزيادات من اجتهاده . والمثل في ذلك : المعلّم ، الذي يطلب منه مديره أن يدرّس الطلاب مادة ما ، فيقوم هذا المعلّم بعمل أنشطة وبحوث وتقارير ، لم يطلبها منه مديره ، لكن لأجل تفانيه في عمله ، وحرصه على أن يفهم الطلاب مادته حق الفهم ، فإنه يفعل لهم كل ذلك ؛ حتى إذا ماتحقق من أنهم قد بلغوا من الفهم ماأراده منهم ، تجده يترك بعضاً من اجتهاداته التي قد أعدّها لطلابيه ، وذلك لعلمه أنهم لن يحتاجوها بعد اليوم . وبهذا النوع من التصوّر يمكن فهم لماذا ترك النبي ﷺ كتابة ذلك الكتاب ، بعدما قال له عمر "رضي الله عنه" ما قال .

خامساً: عوضاً عن سوء الظن وتصوّر الموقف بأن الصحابة "رضي الله عنهم" قد اجتمعوا على خيانة النبي ﷺ في بيته ؛ فليتصور المرء النصف ، بناء على المقدمات السابقة ، أنهم قد اجتمعوا في بيت النبي ﷺ وقد ملأهم الحزن وغمرهم الأسى في ذلك الموضوع العصيب ، الذي بلغ وقعه على نفوسهم غايته من الشدة والألم . وهذا هو الظرف الذي قيلت فيه تلك المقولات التي ينكرها الشيعة على الصحابة . ولا بد أن يحصل في مثل هذا الظرف اضطراب واختلاف على ما يصلح وما لا يصلح ؛ كل امرئ بحسب اجتهاده ونظره في الأمور . فعليه نقول : إن قولة عمر : "إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجد" ؛ فإنه يقصد به الرحمة برسول الله ﷺ وعدم الإثقال عليه ، وهو يراه يقاسي سكرات الموت الشديدة . وذلك أن المرء عند الاحتضار يثقل عليه جداً أن يتكلم ، وهذا يتعبه ويؤذيه ، وقد أراد عمر "رضي الله عنه" له الراحة .

وأما قوله : "حسبنا كتاب الله" ، فذلك لأن كتاب الله - عزوجل - فيه الهدى والنور ، ولن تضل أمة الإسلام مادامت تقوم بكتاب الله تعالى وتتبع النور الذي فيه ؛ فهو من باب طمأنة النبي ﷺ على أمته من بعده ، وأنها لن تختلف على الحق مادامت تتبع كتاب الله - سبحانه وتعالى - ، وستمضي على عهد الله تعالى وعهد رسوله ﷺ ؛ فاطمأن لذلك النبي ﷺ ، ولم يكتب الكتاب ، ولم يدع إلى كتابته مرة أخرى . فخوف النبي ﷺ وحرصه على أمته هو أمر محمود ؛ وجواب عمر "رضي الله عنه" بما يطمئن النبي ﷺ ويريح قلبه على أمته : هو أيضاً محمود .

وأما قول القائل من الصحابة : "ماله ؟ أهجر ؟ استفهموه" .. فبغض النظر عن المعنى الذي قصد إليه القائل ، هل هو مجرد غياب الوعي أم الهذيان ، فإنما هو مجزوم به في هذا الموضوع أنه لم يقصد إساءة ولا طعناً في النبي ﷺ كما يزعم الشيعة الإمامية ، وإن كان قد أخطأ في تعبيره أوزلّ لسانه في ذلك الموضوع العصيب ؛ بدليل أنه أراد أن يفهم كلام النبي ﷺ ويتأكد مما يقوله لهم ، فقال : "استفهموه؟"

أي : اذهبوا افهموا مايقول .. فهل من يريد الطعن والاستهزاء والإساءة يقول : اذهبوا افهموا مايقول؟ .. أم يعرض عن قوله بدعوى أنه كلام هذيان لا ينبغي أن يُسمع إليه ولا يُرفع له رأس؟

سادساً: لو كانت كتابة ذلك الكتاب واجباً مما أمر به الله تعالى ، لم يسع النبي ﷺ تركه ، بل لايجل له فعل ذلك ؛ وإلا لقلنا إن الدين قد نقص بعدم كتابة ذلك الكتاب ، وأن النبي ﷺ لم يبلغ الناس جميع ما أوحى الله تعالى إليه ، وهذا من أكبر المطاعن في الدين . هذا ، وقد وعد الله تعالى نبيه ﷺ أن يعصمه من الناس ويحميه من أذاهم ، وأن يبلغ الحق بغير مبالاة بالناس وبأقوالهم ؛ فكيف صحّ عند الشيعة الإمامية أن يقولوا إنه قد استجاب لكلام الناس وترك كلام الله تعالى ؟ والعياذ بالله .

سابعاً: تزعم الشيعة الإمامية أن الصحابة إنما افتعلوا هذا اللغط والجلبة في حضرة النبي ﷺ لأجل التشويش عليه ومنعه من الوصاية بالخلافة من بعده لعليّ بن أبي طالب

"رضي الله عنه" ؛ وهذه أغلوطة ظاهرة البطلان، يردها الشرع والعقل .
فأما الشرع : فإن عدالة الصحابة الثابتة في الكتاب والسنة تنزههم عن هذا الفعل
الحقير؛ فكيف لو علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أراد الوصاية لأبي بكر "رضي الله عنه"
بالخلافة؟ فأبي وجه للخيانة ههنا وهم قد اختاروه ورضوا به خليفة عليهم من قبل ومن بعد.
وأما العقل : فما كان الله - عزوجل - ليرضى لأمة خاتم الأنبياء صلى الله عليه وسلم أن تضيع
وينحرف مسارها ، وأن ينته بها المنافقون ، وهي التي جعلها الله - عزوجل - خير أمة ،
وجعل أهلها شهداء على الناس ؛ وهي التي قد أسست على تقوى من الله تعالى وعلى عين
نبيه صلى الله عليه وسلم .

الجمع بين الروايات في رزية يوم الخميس :

الروايات بلغت درجة في الصحة فليس من سبيل للطعن في إحداها ؛ والواجب
هو الجمع والتوفيق بينها ، حتى نخرج من إشكالية الاختلاف الظاهر للألفاظ وسياقها .
وبغض النظر عن سبب اختلاف الألفاظ وتباين سياقها وتركيبها ؛ فإن ذلك
ليس مبحثنا في هذا الموضوع ؛ فإنه بالإمكان التوفيق بينها وترتيب أحداث القصة على النحو
التالي :

أولاً : اجتمع نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وهو في حال الاحتضار، بينهم عمر بن
الخطاب "رضي الله عنه"

ثانياً : أمرهم النبي "صلى الله عليه وسلم" بأن يجهزوا له ما يكتب لهم به كتاباً لا يضلون
بعده أبداً .

ثالثاً : قال عمر مقولته المعروفة .

رابعاً : تنازع من في البيت واختلفوا ، بين موافق لعمر ومعارض له .

خامساً : قال قائل منهم بعد حصول التنازع : "ما شأنه ؟ أهجرت ؟ استفهموه !" .

سادساً : صدّ النبي صلى الله عليه وسلم الذين اقتربوا منه وأمرهم بالانصراف عنه

سابعاً : أوصاهم النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث وصايا ، نسي الراوي إحداها .

فإن أخذنا بهذا الترتيب لأحداث الواقعة ، ووضعناها في سياق ماتقرر لدينا
بالدليل القطعي على صحة إيمان الصحابة ، وشدة محبتهم للنبي ﷺ ، وفداؤهم له
بالنفس والمال : أمكن لنا بذلك أن نتصور صورة مقاربة لحقيقة ماجرى في ذلك اليوم .
تصور مجريات الأحداث :

كان الصحابة "رضي الله عنهم" في غمرة من الأسى ، تجترفهم الأحزان والآلام ،
وهم يرون نبيهم "صلى الله عليه وسلم" على فراش الموت ، يكابد سكراته الشديدة ،
وهم لاحول لهم ولاقوة ، ولايملكون له نفعاً ولاعوناً ؛ وهم الذين أحبوه حباً جاوز حدود
أنفسهم وأهليهم وأموالهم .

ومن شأن من حضرته الوفاة ، وقاسى سكرات الموت ، أن يحضر وعيه تارة ، ويغيب
تارة أخرى ؛ فليس هو على الدوام في حضور من وعيه وإدراكه . وفي هذا الظرف العصيب
، اجتمع أصحاب النبي "صلى الله عليه وسلم" المقربون حوله ، في بيته الصغير ، وإن كان
الواحد منهم ليرتمى أن يفدي النبي "صلى الله عليه وسلم" بنفسه ، ويحمل عنه ما يلاقيه
من شدة آلام سكرات الموت . ومن شدة حرص النبي ﷺ على أمته ، وسعيه الدؤوب
لحفظها من الفتن ووقايتها من الاختلاف والفرقة ، أراد أن يكتب لهم كتاباً لا يضلون بعده
أبداً . ويظهر أن النبي ﷺ أراد أن يوصي بالخليفة من بعده ، لا أن يكتب أحكاماً
ووصايا شرعية ؛ إذ ما الذي دعاه لإخفاء وتأخير هذه الوصايا الشرعية حتى وقت الوفاة ؟
فضلاً عن أن في كتاب الله تعالى من الأحكام والوصايا ما يغني عن غيره . فقال عمر "رضي
الله عنه" ، من باب الشفقة والرأفة بالنبي ﷺ : إنَّ رسولَ الله "صلى الله عليه وسلم"
قد غلبه الوجعُ ، وعندكم القرآنُ ، حسبنا كتابُ الله .

وهو يعني بذلك التخفيف عن النبي ﷺ وعدم الإنزال عليه ، وأن الأمة بخير
مادام كتاب الله - عزوجل - بين ظهرائها ، تقوم بأمره وتلتزم بحكمه .
راق هذا الكلام لبعض الصحابة ، فأخذوا به ؛ وبعضهم الآخر لم يعجبهم ذلك ،
وأرادوا أن يُنفذوا أمر النبي ﷺ وأن يقربوا إليه ما يكتب به كتابه لهم .

وقد وقع اللغط والإختلاف بين الطائفتين ؛ وأثناء ذلك غاب وعي النبي صلى الله عليه وسلم ،
أوظنّ بعض الصحابة ذلك منه ؛ إذ ربما أغمض عينيه طلباً للراحة من شدة ما يجد من ألم
الإحتضار .

فقال بعضهم : ماله ؟ أهجر؟ .. أي : هل غاب وعيه؟ .. إذ أن "الهجران" أصله الترك
؛ ويُطلق على غياب الوعي في أصل المعنى ، وعلى الهديان في لازمه، بحسب ما تقتضيه لغة
العرب ، من إطلاق الألفاظ على أصول معانيها وعلى لوازمها .
وقال بعضهم : استفهموه ؛ أي : افهموا عنه ما يريد حقاً ، ليكون أمره بعد
ذلك فاصلاً في النزاع القائم بين الصحابة .

وداعينا إلى هذا التصوّر أن ابن عباس "رضي الله عنهما" ذكر أن قائل تلك المقولة
جماعة من الصحابة ، لا فرداً واحداً منهم ؛ ولا يُمكن أن تُنسب مقولة كاملة قائلها فرد
واحد إلى جماعة دون تواطؤ مسبق عليها من جميعهم ، ما لا يَحتملُه ذلك الظرف أصلاً .
فيظهر أن ابن عباس "رضي الله عنهما" قد جمع كلمات هذه الطائفة من الصحابة في مقولة
واحدة للإختصار .

وعلى أسوأ الاحتمالات ، لو أخذنا بما تزعمه الشيعة الإمامية ، من أن القائل
قدعني "الهديان" بمقولته تلك ؛ فمن الواضح أنه لم يقصد الإساءة ولا الطعن في النبي
صلى الله عليه وسلم ؛ حتى لو قلنا إنه قد زلّ لسانه وأخطأ التعبير، أو أنه لم يعلم أن الأنبياء "عليهم
السلام" يتمتع في حقهم الهجران ؛ ودليل حسن قصده أنه أردف كلمته تلك بقوله :
"استفهموه" .. أي : إنه يطلب فهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، لا الإعراض عنه والاستهزاء به
.. بل وذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يردد عليه ما قاله حتى يتأكد من مراد النبي صلى الله عليه وسلم .

والإنسان عندما يوضع في ظرف من شدة الحزن والألم ، فإنه قد يزل لسانه وينطق
بألفاظ لاتليق ، لا يقصد بها سوءً ، لكن هذا ما وسعه في ذلك الظرف ؛ وهو أمر معلوم
بديهية من الطبيعة البشرية .

وإحسان الظن والعفو عن الخطأ في حق الصحابة "رضي الله عنهم" الذين ثبتت

عدلتهم بنصوص محكمة قطعية في الكتاب والسنة ، هو السبيل الذي يسلكه أهل السنة والجماعة في التعاطي مع متشابهات النصوص ؛ وهو منهج أهل العدل والتقوى فلما أقبل عليه هؤلاء نفر من الصحابة يستفهمونه ؛ يظهر أن النبي "صلى الله عليه وسلم" قد جاءه ترويح وتسلية من الوحي ، فقال لهم : «دعوني ، فالذي أنا فيه خير» فأنبأه الوحي أن أمته لن تختلف بعده ، وأنه لا حاجة له بالكتاب ؛ لأجل ذلك ترك كتابته ؛ فإنه لو كان أمراً من الله تعالى ما وسعه سوى فعله ، دون اكترات بقول أحد من البشر ، فإن الله تعالى يعصمه من الناس ؛ كما قال الله - عز وجل - : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَيَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)^(١) فأوصاهم النبي عليه وسلم بعدئذ بثلاث وصايا ؛ ثم قال لهم :

« قوموا عني »؛ وذلك ليختلي بنفسه عند إسلام الروح إلى بارئها .

فخرج ابن عباس "رضي الله عنه" من البيت ، وهو يتحسر على ما وقع فيه من اختلاف الصحابة حول نبيهم عليه وسلم ، ووصف ذلك بـ " الرزية " .
ونحن نقول أيضاً إنها رزية ، لكننا في المقابل نعذر هؤلاء الصحابة فيما وقعوا فيه ، باعتبار صحة إيمانهم ومحبتهم للنبي عليه وسلم ، وقسوة الظرف الذي كانوا فيه ، على ما بينا آنفاً .

أدلتنا على هذا التصور:

فضلاً عن الأدلة العامة التي توجب إحسان الظن بالصحابة، هناك أدلة خاصة في هذا الباب: مقاساة النبي □ لسكرات الموت، وشدته البليغة عليه: قالت عائشة "رضي الله عنها": إن من نعم الله عليّ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري وأن الله جمع بين ربيقي وريقه عند موته. دخل علي عبد الرحمن، ويده السواك، وأنا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأيتته ينظر إليه، وعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك؟

(١)سورة المائدة آية ٦٧

فأشار برأسه أن نعم. فتناولته، فاشتد عليه، وقُلت: أئنه لك؟ فأشار برأسه أن نعم. فلينته، فأمره، وبين يديه ركوة أو علبة - يشك عمر - فيها ماء؛ فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بهما وجهه، يقول: «لا إله إلا الله، إن للموت سكرات». ثم نصب يده، فجعل يقول: «اللهم في الرفيق الأعلى»؛ حتى قبض ومالت يده⁽²⁾.

إرادة النبي "صلى الله عليه وسلم" الوصاية بالخلافة لأبي بكر:

قالت عائشة "رضي الله عنها": قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: «ادعي لي أبا بكر، وأحاك، حتى أكتب كتاباً؛ فإني أخاف أن يتمنى مُتمنٍ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر»⁽¹⁾.

معرفة الصحابة بأحقية أبي بكر بالخلافة:

عن عبد الله بن زمعة قال: لما استعز برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين، دعا بلالاً إلى الصلاة، فقال: مروا من يصلي بالناس. فخرجت، فإذا عمر رضي الله عنه في الناس، وكان أبوبكر رضي الله عنه غائباً؛ فقلت: يا عمر، قم فصل بالناس؛ فقام. فلما كبر: سمع رسول الله ﷺ صوته، وكان عمر رجلاً جهيراً؛ فقال رسول الله ﷺ: فأين أبوبكر؟ يأبى الله والمسلمون ذلك. فبعث إلى أبي بكر رضي الله عنه، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة، فصلى بالناس. قال عبد الله بن زمعة، فقال عمر: ويحك! ماذا صنعت بي يا ابن زمعة؟ والله ما ظننت حين أمرتني إلا أن رسول الله ﷺ أمر بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس. قلت: والله ما أمرني رسول الله

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق باب سكرات الموت 3/1320 ح رقم 6589 ط المكنز الإسلامي
(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام باب الإستخلاف 3/1458 ح رقم 7303 وانظر فتح الباري 15/118 ح رقم 7217.

صلى الله عليه وسلم ، ولكن حين لم أرَ أبابكرَ رأيتُكَ أحقَّ من حضرَ بالصلاة بالناسِ⁽³⁾ .

كرب الصحابة واغتمامهم البالغ بعد الوفاة :

ماروي عن الصحابة من شدة كربهم وبلغ غمهم بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم دليل بائن على أنهم لم يجتمعوا على خيانتته في بيته ، ولم يقصدوا أذيتته والإساءة إليه ، بل أرادوا راحته والتخفيف عنه .

فالواجب على المسلم إحسان الظن بالصحابة إلى أبعد مدى ، وهم الذين قد ثبتت عدالتهم وصدق إيمانهم بالأدلة المحكمة القطعية من الكتاب والسنة ؛ ولا ينبغي أن تترك هذه الأدلة على وضوحها وصراحتها ، إلى أدلة متشابهة مبهمة وغير صريحة تفتقر إلى كثير من العناصر التي يقوم بها الحكم الصحيح على الأحداث المرئية وقد ورد عدد من الأحاديث بخصوص رزية الخميس ، لكن هل صحت أي رواية في قول الصحابي الجليل عمر بن الخطاب (أهجر رسول الله؟) أم الصحيح فقط ما ثبت في البخاري ومسلم ؟ .
الجواب : الصحيح هو ما ثبت في الصحيحين ، أما غير ذلك فأغلبه ضعيف من طريق الواقدي⁽¹⁾ .

وهناك روايات كثيرة في طبقات ابن سعد عن هذا الموضوع ، لكن أغلبه ضعيف ، حيث أورد روايتان تذكران الهجر وهما صحيحتان ، أما باقي الروايات التي في الطبقات فأغلبها ضعيف من طريق محمد بن عمر الواقدي.

ومعنى (هَجَرَ) في اللغة هو اختلاط الكلام بوجه غير مفهم وهو على قسمين : قسم لانزاع لأحد في عروضة للأنبيا عليهم الصلاة والسلام وهو عدم تبين الكلام لبحّة

(٢) أخرجه الإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوي في المستدرک على الصحيحين ٣/٤٣٧ حديث رقم ٦٧٠٣ .

(١) الواقدي : محمد بن عمر الأسلمي مولاہم المدنی روى عن الثورى والأوزاعی وابن جریج وعنه محمد بن سعد كاتبه والشافعی وأبو عبيد القاسم وآخرون مختلف فيه وخلاصة الأقوال فيه : أنه ضعيف في الحديث مقبول في المغازى والسير "میزان الإعتدال ٥/١٠٨ ، وفيات الأعيان ١/٥٠٦" .

الصوت وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان كما في الحميات الحارة ، وقد ثبت بإجماع أهل السير أن نبينا عليه وسلم كانت بحة الصوت عارضة له في مرض موته عليه وسلم ، والقسم الآخر جريان الكلام غير المنتظم أو المخالف للمقصود على اللسان بسبب الغشي العارض بسبب الحميات المحرقة في الأكثر، وهذا القسم وإن كان ناشئاً من العوارض البدنية ولكن قد اختلف العلماء في جواز عروضة للأنبياء ، فجوزه بعضهم قياساً على النوم ، ومنعه آخرون^(٢) .

وقد يقول قائل كيف يقول الصحابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر؟

الجواب : لعل الصحابي الذي قال تلك الكلمة أراد بالمعنى القسم الأول من التعريف، أي أنه وباقي الصحابة يرون هذا الكلام خلاف عادته صلى الله عليه وسلم ، فلعلنا لم نفهم كلامه بسبب وجود الضعف في ناطقته فلا إشكال .

ويمكن أن يقال أيضاً : أن الصحابي قال تلك الكلمة إنكاراً لمن قال لا تكتبوا حيث إنه من المعروف أنه حدث خلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم عندما طلب منهم أن يحضروا له كتاباً يكتب لهم الحديث ، فقالوا : كيف نتوقف ، هل تظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه . وإن فرض صدور هذا الكلام عن بعضهم فعمل أحدهم اشتبه عليه الأمر فشك في ذلك لأنه ليس معصوماً – أي الشخص الذي قال أ هجر – والشك جائز عليه ، ولكن يستبعد لأنه لا بد أن ينكره الباقون ، أو لعل قائل هذا القول هو ممن دخل في الإسلام قريباً ، أو أن أحدهم أصيب بالخيرة لدى مشاهدته النبي صلى الله عليه وسلم في حالته هذه فقال ما قال .

وقد يقول قائل وما الذي أراد الرسول صلى الله عليه وسلم قوله ؟

الجواب : إن الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم قوله كما هو واضح من سياق الحديث (اتنوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ..) والضلالة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم تتضمن عدة معان ، قد تكون بأمر محدد كأن ينص على تعيين خليفة أو كتابة كتاب في الأحكام ليرتفع

(٢) انظر : مختصر التحفة الاثنى عشرية لخمود شكرى الألوسي ص ٢٥٠ .

النزاع في الأمة . والذي يظهر من الكلام السابق أن الذي أراد النبي ﷺ قوله ليس للوجوب ، فإنه من المعلوم أن النبي ﷺ معصوم من الكذب ومن تغير شيء من الأحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ومعصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه ، فإذا عرفنا ذلك تبين لدينا أنه لو كان أمر بتبليغ شيء حال مرضه وصحته فإنه يبلغه لاحتمال فلو كان مراده عليه ﷺ أن يكتب مالا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره ، لقوله تعالى { بلغ ما أنزل إليك } كما لم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاودة من عاداه ، فدل ذلك على أن ما أراد النبي ﷺ كتابته يحمل على النذب لا على الوجوب ، وقد عاش عليه ﷺ أربعة أيام بعد ذلك ، ولم يأمرهم بإعادة الكتابة ، ويدل على ذلك أنه عليه ﷺ أوصى في آخر الرواية بثلاث وصايا ، (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، وسكت الراوي عن الثالثة أوقال فنيستها). فيدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً محتملاً لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع الإختلاف، ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه ، وبلغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك^(١) .

وأيضاً قد يقول قائل : كيف يقول عمر بن الخطاب بأن رسول الله غلبه الوجد، هل كان خائفاً أن رسول الله سيقول شيء بلا وعي؟
الجواب : يقول المازري "رحمه الله" كما نقله الحافظ في الفتح^(٢) عن هذه الحادثة : إنما جاز للصحابة الإختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك ، لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب ، فكأنه ظهرت منه أي من كلام الرسول "صلى الله عليه وسلم" قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم ، بل على الإختيار ، فاختلف اجتهادهم ، وصمم عمر على الإمتناع لما قام عنده من القرائن بأنه عليه ﷺ قال ذلك عن غير قصد جازم ،

(١) فتح الباري كتاب المغازی ٨/١٣٤ حديث رقم ٤٤٣١ .

(٢) فتح الباري كتاب المغازی ٨/١٣٤ حديث رقم ٤٤٣١ .

وعزمه عليه وسلم كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد ، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي وإلا فبالاجتهاد أيضاً .. ويقول الإمام البيهقي⁽³⁾ في دلائل النبوة كما نقله عنه النووي في شرح مسلم⁽⁴⁾ : إنما قصد عمر التخفيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجع ، ولو كان مراده عليه وسلم أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره لقوله تعالى { بلغ ما أنزل إليك } كما لم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه ، وكما أمر في ذلك الحال بإخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك مما ذكره في الحديث .

ويقول الإمام القرطبي كما نقله ابن حجر في الفتح⁽¹⁾ : انتوني أمر ، وكان حق المأمور أن يبادر للإمتثال ، لكن ظهر لعمر "رضي الله عنه" مع طائفة أنه ليس على الوجوب ، وأنه من باب الإرشاد للأصلح ، فكروها أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم لقوله تعالى { ما فرطنا في الكتاب من شيء } وقوله تعالى { تبياناً لكل شيء } ولهذا قال عمر : حسينا كتاب الله ، وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من زيادة الإيضاح ، ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الإختيار ، ولهذا عاش عليه وسلم بعد ذلك أياماً ولم يعاود أمرهم بذلك ، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم ، لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف ، وقد كان الصحابة يراجعونه في

(٣) البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر البيهقي صاحب التصانيف الجليلة الإمام المحدث من كبار أصحاب الحاكم الحافظ والمكثرين عنه ثم الزائد عليه في أنواع العلوم كتب الحديث وحفظه من صباه إلى أن نشأ وتفقه وبرع فيه وشرع في الأصول ومن مؤلفاته السنن الكبرى وشعب الإيمان والأسماء والصفات والمدخل إلى السنن والأربعين الكبرى والأربعين الصغرى توفي سنة ٤٥٨ هـ (سير أعلام النبلاء ١٨/١٦٤-١٦٩ ، البداية والنهاية ١٢/١٢-١٣ ، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/٦٦ ، وفيات الأعيان ٤/٢٨٠-٢٨١) .

(4) مسلم بشرح النووي ١١/٧٦ - ٨٠ .

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني باب كتابة العلم ١/٢٠٨ حديث رقم . ١١٤

بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر فإذا عزم امتثلوا .

وقال الخطابي⁽²⁾ كما نقله الحافظ في الفتح⁽³⁾ : لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم يريد كتابته ، بل امتناعه محمول على أنه لما رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشى أن يجد المنافقين سبيلاً إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الإتفاق ، فكان ذلك سبب توقف عمر ، لا أنه تعمد مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا جواز الغلط عليه حاشا وكلا ..

ويقول النووي في شرح مسلم⁽⁴⁾ : أما كلام عمر "رضي الله" عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره ، لأنه خشى أن يكتب عليه وسلم أموراً ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لاحتمال الاجتهاد فيها ، فقال عمر : حسبتنا كتاب الله لقوله تعالى { ما فرطنا في الكتاب من شيء } وقوله تعالى { اليوم أكملت لكم دينكم } فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلالة على الأمة وأراد التزفيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان عمر أفتقه من ابن عباس وموا فقيهه .

وإذا قلنا بأن ما كان سيوصي به الرسول صلى الله عليه وسلم كان أمراً عادياً للتذكير به ، فلماذا عدّ ابن عباس عدم كتابة الوصية كونها رزية ؟ وماذا يقصد ابن عباس من وراء هذا ؟ وهل يمكن كما قال الرافضة أنها كانت وصية لعلي بالخلافة ؟

الجواب : إن تسمية ذلك اليوم بالرزية لست أدري والله ما الحجّة التي فيه على أهل السنة ؛ فابن عباس "رضي الله عنه" كان يقول ذلك عندما يروي الحديث وليس عندما حدثت

(٢) أبو سليمان الخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم البستي الإمام الفقيه الحافظ اللغوي ت ٣٨٨ هـ له أعلام الحديث وهو أول شرح لصحيح البخاري ومعالم السنن في شرح سنن أبي داود (سير أعلام النبلاء ١٧/٢٤) .

(3) فتح الباري ١٣٤/٨ حديث رقم ٤٤٣١ .

(٤) مسلم بشرح النووي ٧٦/١١ - ٨٠ .

الحادثة ، والروايات كلها تدل على ذلك ، ويحتمل أيضاً أنه تذكر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فزاد في حزنه "رضي الله عنه" ، بالإضافة إلى أن عدم كتابة الكتاب كان هذا رزية في حق من شك في خلافة أبي بكر ، فلو كتب الكتاب لزال الشك .

وقد يقال : هل خلافة أبوبكر تعد في حد ذاتها عصمة من الضلال ؟ وهل هذا يعني أنه إذا أخذها علي أو عمر أو غيرهم لا تكون عصمة ؟

الجواب : لا شك أن خلافة أبي بكر الصديق عصمة من الضلال ، فهي ثابتة عن أهل السنة إما بالنص وإما بالقياس ، وكما قال الصديق حسن خان في قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر^(١) : وأحقهم بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبوبكر لفضله وسابقيته وتقديم النبي صلى الله عليه وسلم له في الصلوات على جميع أصحابه وإجماع الصحابة على تقديمه ومتابعته ، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة . وقال عمر بن علي بن الجعدي كما في طبقات فقهاء اليمن^(٥) : ثم استخلف أفضل الصحابة وأولاهم بالخلافة .. معدن الوقار .. وشيخ الافتخار .. صاحب المصطفى بالغار .. سيد المهاجرين والأنصار .. الصديق أبوبكر التيمي .. قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يصلي بالناس أيام مرضه ، وبذلك احتج عمر "رضي الله عنه" على الأنصار يوم السقيفة فقال : رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينا أفلا نرضاه لدينا ، وأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانقادوا له وبايعوه .

دأب الشيعة دائماً الطعن على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخاصة عمر "رضي الله عنه" من خلال هذا الحديث ، مدار طعنهم في ماذا؟

(١) قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر محمد صديق حسن خان ص ٩٩ ط وزارة الشؤون الإسلامية

والأوقاف بالمملكة العربية السعودية ١٤٢١هـ

(٢) طبقات فقهاء اليمن لعمر بن علي الجعدي ص ٣٤-٣٥ ط دار القلم - بيروت.

ادعى التيجاني كذباً وزوراً في كتاب فسألوا أهل الذكر⁽³⁾ ونسبه إلى البخاري كذباً وزوراً أن عمر قال : إن رسول الله ﷺ يهجر ، وهو ليس في البخاري أن عمر قال : إن رسول الله ﷺ يهجر وإنما قال غلب عليه الوجع ورد في مسلم لفظه (ماشأنه أهجر؟) ولفظة فقالوا (إن رسول الله ﷺ يهجر) وفي الخالين لم ينسب القول لعمر ولم يقلها وإنما الثابت في رواية البخاري ومسلم لفظه (إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع) هذا ما قاله عمر رضي الله عنه " وليبان معني الإيضاح نقول: إن الهُجرَ بالصمِّ ثمَّ السُّكُونِ (الهُدْيَانِ) وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا : مَا يَقَعُ مِنْ كَلَامِ الْمَرِيضِ الَّذِي لَا يَنْتَظِمُ وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ لِعَدَمِ فَائِدَتِهِ ، وَوُقُوعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَحِيلٌ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي صِحَّتِهِ وَمَرَضِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى) وَلِقَوْلِهِ ﷺ : " إِنِّي لَا أَقُولُ فِي الْغَضَبِ وَالرَّضَا إِلَّا حَقًّا " وثبت بالدليل الذي لاشك فيه أن عمر لم يقل ذلك لكن صحابي آخر قال ذلك وسبق قول الإمام القُرطبي : أن قَائِلَ ذَلِكَ بَعْضُ مَنْ قَرَّبَ دُخُولَهُ فِي الْإِسْلَامِ وَكَانَ يَعْهَدُ أَنَّ مَنْ إِشْتَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ قَدْ يَشْتَغِلُ بِهِ عَنْ تَحْرِيرِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ لِجَوَازِ وَقُوعِ ذَلِكَ ، وَلِهَذَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ " فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ " ومن ثم استفهم الصحابة معنى قوله كالمنكرين (ما شأنه هجر؟) . ومعنى قول عمر حسينا كتاب الله أى ما جاء في كتاب الله { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا }⁽¹⁾ يكفي كمل الدين دعوا رسول الله ﷺ يرتاح ، اجتهد عمر في هذا .. أصاب أو أخطأ هذا موضوع آخر ، لكن هل نقول إن عمر كتم الدين "رضي الله عنه وأرضاه" عندما قال (حسينا كتاب الله) ، هل كان الذي سيبلغه النبي ﷺ أمراً لازماً واجباً لا بد منه وأحذروا قبل أن تقولوا نعم ، لأننا إذا قلنا نعم هو أمر لازم واجب لا بد منه والنبي لم يبلغه

(3) كتاب فاسئلوا أهل الذكر لخميد التيجاني السماوى ص ١٤٤ ، ص ١٧٩ ط ستارة - إيران

معناه أن النبي ﷺ لم يتم الرسالة ولم يكملها وكتم بعضها والله جل وعلا يقول { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا } (2) ولنا أن نسأل هل كان علي حاضراً "رضي الله عنه" في هذه الحادثة .. قطعاً نعم عند الجميع عندنا وعند الشيعة هو حاضر ، إذأ لما لم يكتب لما لم يذهب ويأتي بالدواة والقلم ويكتب مع من كان علي مع الذين منعوا أو مع الذين لم يمنعوا ؟ .. نعم هناك من قال يستفهم : أهجر ؟ يعني أهذا الذي يقوله النبي ﷺ هجراً أولاً ولكن نقول من يقول أن الذي قال هذا عمر؟ لماذا لا يكون قاله علي ؟ ونحن أيضاً نقول علي لم يقل هذا ، إذأ من الذي قال : أهجر؟ لعله أحد الذين كانوا حديثي إسلام وحضروا النبي ﷺ وقالوا مثل هذه الكلمة .. ولكن لم يثبت أبداً أن أبا بكر قال هذه الكلمة أو عمر أو عثمان أو علي أو الزبير أو طلحة أو أحد من كبار أصحاب النبي ﷺ .

النبي ﷺ معلوم أنه لما أصابه الوجع قبيل موته لما حضر النبي ﷺ الوفاة كما قال ابن عباس إذ كان الأمر على النبي ﷺ شديداً. ولذلك قال ابن مسعود لما حضر النبي ﷺ وهو على فراش الموت وجده يعرق عرقاً شديداً يتصبب العرق من جبينه ، فقال يارسول الله إنك توعك ووعكاً شديداً قال : (إني أوعك كرجلين منكم) ، قال : أذلك لأن لك الأجر مرتين ؟ ، قال : (نعم) (1) .

فشفقة عمر على النبي ﷺ هي التي دفعته أن يقول (حسبنا كتاب الله حسبنا كتاب الله) يعني دعوا النبي يرتاح ﷺ .

وما أروع ما قاله الإمام النووي حيث يقول: اتَّفَقَ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ قَوْلَ
عمر حسبنا كتاب الله من قوة فقهه ودقيق نظره ، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عَجَزُوا

(2) سورة المائدة جزء من الآية 3 .

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المرضى باب وضع اليد على المريض 3/1174-1175 ح رقم 5722 وانظر فتح الباري 11/261 ح رقم 5660 .

عَنْهَا فَاسْتَحَقُّوا الْعُقُوبَةَ لِكُونِهَا مَنْصُوصَةً ، أَرَادَ أَنْ لَا يَنْسَدَ بَابُ الْاجْتِهَادِ عَلَى الْعُلَمَاءِ ،
وَفِي تَرْكِهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنْكَارَ عَلَى عُمَرَ إِشَارَةً إِلَى تَصْوِيبِهِ رَأْيَهُ ، وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ : " حَسْبُنَا
كِتَابُ اللَّهِ " إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَصْدَ
التَّخْفِيفِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مَا هُوَ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْكُرْبِ ، وَقَامَتْ عِنْدَهُ قَرِينَةٌ
بِأَنَّ الَّذِي أَرَادَ كِتَابَتَهُ لَيْسَ مِمَّا لَا يَسْتَعْنُونَ عَنْهُ ، إِذْ لَوْ كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ لَمْ يَتْرُكْهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَجْلِ اخْتِلَافِهِمْ .

دعوى عريضة لا دليل عليها وهي أن هذا الكتاب هو خلافة علي :

دعوى من يقول إن هذه الدعوى صحيحة ، أنا الآن في هذا المقام سأقول أن هذا الكتاب
هو خلافة أبوبكر .. من يعني ؟ بل أنا صاحب الدليل لأنه ثبت في الصحيحين أن النبي
عليه وسلم قال : (اتوني بكتاب فإني أخشى أن يتمنى أن يتمني ويأبى الله إلا أبابكر)⁽²⁾ ولذلك
جعل النبي عليه وسلم أبابكر هو الذي يصلي بالناس في مرض موته عليه وسلم .

من يقول أن هذا الكتاب هو خلافة علي ؟ ثم هذا الكتاب هو خلافة علي أليس
النبي قد بلغ خلافة علي - كما يدعي القوم - في الغدير⁽³⁾ وقبل الغدير في تبوك ، وقبل

(2) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الأحكام باب الإستخلاف ٣/١٤٥٨ ح رقم ٧٣٠٣ وانظر
فتح البارى ١١٨/١٥ ح رقم ٧٢١٧ .

(3) (٣) وخلاصة هذا الحديث أن النبي عليه وسلم فى رجوعه من حجة الوداع جمع الصحابة فى مكان يقال
له "غدير خم" مكان بين مكة والمدينة وأخذ بيد علي رضي الله عنه ووقف به على الصحابة جميعا
وهم يشهدون وقال : هذا وصي وأخي والخليفة من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا ، والحديث بهذه
الرواية التى انفرد بها الرافضة مكذوب وأصل الحديث كما فى صحيح مسلم من رواية زيد بن
أرقم رضى الله عنه قال : قام رسول الله عليه وسلم يوما فىنا خطيبا بماء يدعى حما بين مكة والمدينة
فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتى
رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله

واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال: وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي الحديث ، أخرجه مسلم بشرح النووي كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ١٩٠/٨ رقم ٢٤٠٨ هذا هو أصل الحديث كما في صحيح السنة ، والحديث برواية الرافضة يشهد على نفسه بالبطان فالحديث يصرح بالخلافة للإمام على كرم الله وجهه على مشهد من الصحابة جميعا ، ومثل هذا تتوافر الدواعي على نقله ويشتهر ، في حين أن هذا النص بالخلافة للإمام على لم يبلغه أحد بإسناد صحيح قال الإمام ابن تيمية في فصل (الطرق التي يعرف بها كذب المنقول) ما ينفرد به ، ويتضمن أمرا تتوافر الدواعي على نقله قال : ومن هذا الباب نقل النص على خلافة على ، فإننا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة ، فإن هذا النص لم يبلغه أحد بإسناد صحيح فضلا عن أن يكون متواترا كما تزعم الرافضة ، ولا نقل أن أحدا ذكره على جهة الخفاء ، مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة ، وحين موت عمر وحين جعل الأمر شورى بينهم في ستة ، ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على عليّ ، فمن المعلوم أن هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على عليّ بن أبي طالب نصا جليا قاطعا للعز وعلمه المسلمون ، لكان من المعلوم بالضرورة في مثل هذه المواطن التي تتوافر المهتم على ذكره فيها غاية التوفر ، فانثناء ما يعلم أنه لازم يقتضى إنثناء ما يعلم أنه ملزوم أه من مناهج السنة لابن تيمية ١١٨/٤ وينظر : للإستزادة في الرد على استدلالات الرافضة بروايات الحديث فيما كتبه الدكتور على السالوس في كتابيه مع الشيعة الإثني عشرية في الأصول والفروع ٩٦/١-١٦٢ ، وأثر الإمامة في الفقه الجعفري وأصوله ص ٧٨-١٣٦ ، وينظر : مختصر التحفة الإثني عشرية للآلوسى ص ١٧٦، ١٢٣، ٢٠٨، ٢١٩ ، والعواصم من القواسم لابن العربي ص ١٨٣، والمؤتمر العالمي الرابع للسيرة والسنة بحث الدكتور على السالوس حديث الثقلين وفقهه ٧٠١/٢-٧٢٥ والشيعة والتصحيح للدكتور موسى الموسوي ص ٨-٥٠ ، ونظام الخلافة بين السنة والشيعة للدكتور مصطفى حلمي ص ٣٣-٢٢٣ وهذا الحديث يكاد يكون عمدة المذاهب الشيعية كلها ودعامتها الأولى ، والأساس الذي أقاموا عليه نظرتهم إلى الصحابة من تكفيرهم وسبهم ولعنهم ليل نهار ، وتابعهم على ذلك دعاة الفتنة وهو عند أهل السنة حديث مكذوب لا أساس له باللفظ الذي يروونه عن طواغيتهم ، الذين وضعوه ليبرروا به هجومهم وتجنبيهم على صفوة الخلق بعد الأنبياء والمرسلين رضي الله عنهم أجمعين .

تبوك في مكة في حديث الإنذار حديث الدار فلماذا صار الآن فقط يريد أن يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تعالوا ننظر إلى ما بلغه النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن ومن السنة كم نسبة المكتوب من غير المكتوب ولا شك جُل ما بلغه النبي صلى الله عليه وسلم مسموع غير مكتوب، والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: وقلنا ونعيد ونكرر قبلتم هذا أولم تقبلوه، لكن هل هذا يُخرج عمر من الملة؟، هل هذا يجعل عمر عاصياً لله - جل وعلا -

هذا الموقف من النبي صلى الله عليه وسلم لما قال: (قوموا عني) أمرهم أن يقوموا عنه صلى الله عليه وسلم .. لماذا قال قوموا عني؟ .. لأنه صار صياح هذا يقول قرب وهذا يقول لا تقرب والنبي صلى الله عليه وسلم في وادي وهم في وادٍ آخر . ولذلك أنظروا كم حديث للرسول صلى الله عليه وسلم الذي كتبه الصحابة وكم حديث للنبي صلى الله عليه وسلم الذي وعاه الصحابة وحفظوه لامقارنة فلماذا هذه بالذات تُكتب، فالقصد أننا ننظر في هذا الذي أراده النبي "صلى الله عليه وسلم" هل هو أمر واجب أو أمر مستحب .. قطعاً هو أمر مستحب وليس من الأمر الواجب لأننا قلنا قبل قليل إذا قلنا إنه من الأمر الواجب فإننا نقول إن النبي قد كتم والنبي لم يكتم صلى الله عليه وسلم، هذا ليس أمر واجب بل هو من المستحبات التي تركها للمصلحة صلى الله عليه وسلم .

ثناء القرآن على أصحاب رسول الله "صلى الله عليه وسلم":

وختاماً نقول إقرأوا كتاب الله تبارك وتعالى تدبروا كلام الله - جل وعلا - إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه العزيز: { لَآيَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى } (1)، أي الذين أنفقوا من قبل الفتح والذين أنفقوا من بعد الفتح كلهم وعدهم الله تبارك وتعالى الحسنى، وماذا يترتب على وعد الله تبارك وتعالى بالحسنى، قال الله تعالى { إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ * لَآيَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ

(1) سورة الحديد آية ١٠.

خَالِدُونَ⁽²⁾.

تدبروا قول الله تبارك وتعالى : { وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ }⁽³⁾.

تدبروا قول الله تبارك وتعالى { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ.. }⁽⁴⁾ تدبروا قول الله تعالى { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * }⁽⁵⁾

اقرأوا قول الله تبارك وتعالى { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا * }⁽⁶⁾، أيرضى الله عن المنافقين ؟ لايرضى الله تبارك وتعالى أبداً عن المنافقين ، إن الله لايرضى إلا عن المؤمنين لأن الله تبارك وتعالى يعلم ما كان ويعلم ما يكون - سبحانه وتعالى - فالله بكل شيء عليم ولايرضى الله عن المنافقين أبداً.

من أبرز صفات المنافقين في كتاب الله - جل وعلا - وفي سنة النبي " صلى الله عليه وسلم " : الجبن والخوف من الموت :

وفي واقع الأمر أنهم أجبنا الناس ، يخافون على أنفسهم ويخافون الموت ولذلك

(2) سورة الأنبياء آية ١٠١ ، ١٠٢ .

(3) سورة التوبة آية ١٠٠ .

(4) سورة الفتح آية ٢٩ .

(5) سورة الحشر آية ٨ ، ٩ .

(6) سورة الفتح آية ١٨ .

تجدهم مذبذبين كما قال الله - جل وعلا- { مُدْبِذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ }⁽¹⁾، فهل هذه الصفات هي صفات أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . إن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم هم الذين باعوا أنفسهم وأشترتوا الجنة والذين بذلوا كل شيء في سبيل الله تبارك وتعالى هم الذين قاتلوا المرتدين ، هم الذين فتحوا البلاد هم الذين فتحوا الهند والسند وفتحوا الشام ومصر وفتحوا العراق وفتحوا بلاد فارس هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، هم هؤلاء الذين تطعونون أنتم فيهم الله يقول { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ } والله - سبحانه وتعالى- يقول { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ } الله -تبارك وتعالى - يقول { لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ } ويقول بعدها { وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى } .

وأنظروا أنتم ماذا تقولون أنتم وماذا يقول علماءكم عن أولئك الصحابة ، أتصدقون الله ورسوله أو تصدقون علماءكم ؟ إنكم بين أمرين ، كيف بمن جلس مع طلابه ثلاثاً وعشرين سنة يعلمهم "صلوات الله وسلامه عليه" وهو رسول الله أوتي جوامع الكلم .. أحرص الناس على الخير .. أتقى الناس الله .. أعلم الناس بالله .. أصدق الناس مؤيد من عند الله - تبارك وتعالى - ثم بعد ذلك لم ينجح أحد إلا ثلاثة .. إلا أربعة إلا خمسة .. إلا سبعة على روايات متفاوتة عندهم ... أتقبلون هذا ؟ .. أتقبلون أن يُقال فشل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تربية أصحابه .. إنه الكفر بعينه إنه الطعن في ذات الرسول صلى الله عليه وسلم .

إن صفات أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن أبداً أن تكون صفات المنافقين .. إقرأوا كتاب الله وتدبروه .. إقرأوا سورة التوبة لتعلموا ماهي صفات المنافقين وأقرأوا باقي القرآن ، آل عمران والفتح وغيرها من كتاب الله حتى تعلموا صفات أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنكم تطعونون في أقوام قد حطوا رحالهم في الجنة ، إنكم تطعونون في أقوام كان علي "رضي الله عنه" يجهم وكان أولاده يجلونهم ، علي "رضي الله عنه" زوج ابنته أم

(1) سورة النساء آية ١٤٣ .

كلثوم لعمر يامن تطعون في عمر ، علي "رضي الله عنه" سمي أولاده بأسماء أبي بكر وعمر
وعثمان ، الحسن سمي أولاده بأسماء أبي بكر وعمر ، علي بن الحسين سمي إبنته عائشة
وسمي ولده عمر ، سكينه بنت الحسين من زوجها ؟ مصعب بن الزبير بن العوام .

إن العلاقات بين أصحاب النبي ﷺ وأولادهم مع آل بيت النبي ﷺ
وأولادهم كانت هيمه جداً والله ما كان بينهم ما يدعون من كفر أولئك وعصمة الآخرين
بل كانت علاقة ود وصفاء ومحبة هكذا كانوا .. لماذا نقبل من الآخرين أن يسيروا فكرنا
ولانظر نحن في كتب التاريخ وكتاب الله وسنة النبي ﷺ وتراجم هؤلاء لنعرف الحقيقة
بأنفسنا ، كل منا سيحاسب في قبره لوحده سيحاسبه الله - تبارك وتعالى - لماذا أبغضت
هؤلاء ؟ .. ما ذنبهم ؟ .. إنهم أولياء الله - جل وعلا- .

والله سبحانه وتعالى يقول : (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب)⁽¹⁾ ، وإنما
توعد الله بالحرب ثلاثة .. توعد آكل الربا ، وتوعد الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في
الأرض فساداً ، وتوعد الذين يجارون أولياءه فأحذر .. والله ما أردنا إلا أن نقدم النصح
والله لانريد لكم إلا الخير لانريد لكم إلا الجنة .. ليست بأيدينا ولكن الله - تبارك وتعالى -
بين لنا طريقها وبين لنا النبي ﷺ طريقها ، إنه بقدر ثبوت قدمك على الصراط في هذه
الدنيا يكون ثبوت قدمك على الصراط في الآخرة نسأل الله - تبارك وتعالى - أن يهدينا
ويهديكم وأن يوفقنا ويوفقكم ودعونا نقول جميعاً .. اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا إتباعه
وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا إجتنابه ثم بعد ذلك نسعى سعياً حثيثاً لمعرفة الحق وطلبه حتى
نتبعه لمعرفة الباطل حتى نجتنبه ونبتعد عنه .

قال الإمام البيهقي في كتابه دلائل النبوة⁽²⁾ : " قصد عمر بن الخطاب بما قال
التخفيف على رسول الله ﷺ حين رآه قد غلب عليه الوجد ، ولو كان ما يريد النبي

(1) صحيح البخارى كتاب الرقاق باب التواضع ٣/١٣١٩ حديث رقم ٦٥٨١ ط جمعية المكنز الإسلامى

(2) كتاب دلائل النبوة للإمام البيهقى ٧/١٨٤

صلى الله عليه وسلم أن يكتب لهم شيئاً مفروضاً لا يستغنون عنه لم يتركه باختلافهم ولغظهم لقول الله عز وجل : (بَلِّغْ مَا نَزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) (3) كما لم يترك تبليغ غيره بمخالفة من خالفه، ومعادة من عاداه ، وإنما أراد ما حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله أن يكتب استخلاف أبي بكر ، ثم ترك كِتابته اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى....، وقال : يأبى الله والمؤمنون إلّا أبا بكرٍ، ثم تبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها".

وقال ابن تيمية - رحمه الله - : "الذي وقع في مرضه كان من أهون الأشياء وأبينها، وقد ثبت في الصحيح أنه قال لعائشة في مرضه : ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس من بعدي " ثم قال : يأبى الله والمؤمنون إلّا أبا بكر، فلما كان يوم الخميس همّ أن يكتب كتاباً فقال عمر : ما له أهدر ؟ فشك عمر هل هذا القول من هجر الحمى ؟ أو هو ممّا يقول على عادته ؟ فخاف عمر أن يكون من هجر الحمى ، فكان هذا ممّا خفى على عمر ، كما خفى عليه موت النبي صلى الله عليه وسلم بل أنكره ، ثم قال بعضهم هاتوا كتاباً ، وقال بعضهم لا تأتوا بكتاب ، فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أنّ الكتاب في هذا الوقت لم يبق فيه فائدة ؛ لأنهم يشكون هل أملاه مع تغييره بالمرض أم مع سلامته من ذلك ، فلا يرفع النزاع ، فتركه ، ولم تكن كتابة الكتاب ممّا أوجهه الله عليه أن يكتبه أو يبلغه في ذلك الوقت ؛ إذ لو كان كذلك لما ترك صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به، لكن ذلك ممّا رآه مصلحة لدفع النزاع في خلافة أبي بكر، ورأى أن الخلاف لا بدّ أن يقع ، وقد سأل ربّه لأمتّه ثلاثاً فأعطاه اثنين ، ومنعه واحدة ، سأله أن لا يهلكهم بسنة عامة ، فأعطاه إياها ، وسأله أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم، فأعطاه إياها ، وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمنعه إياها ، وهذا ثبت في الصحيح .

وقال ابن عباس : الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب

(3) سورة المائدة آية ٦٧

الكتاب ؛ فإنها رزية أي مصيبة في حقّ الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وطعنوا فيها ، وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الأهواء من الخوارج والروافض ونحوهم ، وإلّا فابن عباس كان يفتي بما في كتاب الله ، فإن لم يجد في كتاب الله فيما في سنة رسول الله ، فإن لم يجد في سنة رسول الله عليه وسلم فيما أفتى أبو بكر وعمر...

ثم إنّ النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره ، فلم يكن في ذلك نزاع ، ولو استمر على إرادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه... ومن جهل الرافضة أنّهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي ، وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ، ولا في شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنّه جعل علياً خليفة كما في الأحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر .

ثمّ يدعون مع هذا أنّه كان قد نصّ على خلافة علي نصّاً جلياً قاطعاً للعذر ، فإن كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب ، وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه ، فهم أيضاً لا يطيعون الكتاب ، فأبيّ فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا ⁽¹⁾

وقال رحمه الله في موضع آخر : "عمر رضي الله عنه قد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لأحد غير أبي بكر، ففي صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه كان يقول : قد كان في الأمم قبلكم محدّثون ، فإن يكن في أمتي أحد فعمر" ⁽¹⁾ ، قال ابن وهب : تفسير "محدثون" ملهمون .

وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إنّه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدّثون ، وإنّه إن كان في أمتي هذه منهم فإِنَّه عمر بن الخطاب" . وفي لفظ للبخاري : "لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن

(1) ينظر: منهاج السنة ٦/٣١٥-٣١٨.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة - من فضائل عمر رضي الله عنه ٢/١٠٢٧ حديث رقم ٦٣٥٧.

يكونوا أنبياء ، فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر" .

وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : بينا أنا نائم إذ رأيت قدحا أتيت به فيه لبن ، فشربت منه حتى أرى الرِّيَّ يخرج من أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب ، قالوا : فما أولته يارسول الله ؟ قال : العلم⁽²⁾ .

وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : بينا أنا نائم رأيت الناس يُعرضون عليّ وعليهم قمص ، ومنها ما يبلغ الثدي ، ومنها ما يبلغ دون ذلك ، ومرّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره " قالوا ما أولت ذلك يارسول الله ؟ قال : الدين⁽³⁾ .
وفي الصحيحين عن ابن عمر قال : قال عمر : وافقت ربي في ثلاث : في مقام إبراهيم ، وفي الحجاب وفي أسارى بدر⁽⁴⁾ .

وللبخاري عن أنس قال : قال عمر : " وافقت ربي في ثلاث ، أو وافقني ربي في ثلاث : قلت : يارسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت : (وَأَتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) ⁽⁵⁾ ، وقلت : يارسول الله يدخل عليك البرُّ والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب ، وبلغني معاتبة النبي ﷺ بعض أزواجه ، فدخلت عليهم فقلت : إن انتهيتن ، أو لبيدن الله رسوله خيراً منكن حتى أنت إحدى نسائه فقلت : يا عمر أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت ، فأنزل الله

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب فضائل الصحابة - من فضائل عمر ٢/١٠٢٤-١٠٢٥ حديث رقم ٦٣٤١ .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب فضائل الصحابة من فضائل - عمر رضى الله عنه/١٠٢٤ حديث رقم ٦٣٤٠ .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب فضائل الصحابة - من فضائل عمر رضى الله عنه ٢/١٠٢٧ حديث رقم ٦٣٥٩ .

(٥) سورة البقرة آيه ١٢٥ .

: (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ) (6) (7) .

وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله ﷺ يريد أن يكتبه ، فقد جاء مبيّناً كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ في مرضه : ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً ، فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ ويقول قائل : أنا أولى ، ويأبى الله والمؤمنون إلّا أبابكر .

وفي صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة : وارساه فقال رسول الله ﷺ لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعو لك ، قالت عائشة : واثكلاه ، والله إني لأظنك تحب موتي ، فلو كان ذلك لظلت آخر يومك مُعرّساً ببعض أزواجك ، فقال رسول الله ﷺ : "بل أنا وارساه ، لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد : أن يقول القائلون أويتمنى المتمنون ، ويدفع الله ويأبى المؤمنون" (1) .

وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة ، قال : سمعت عائشة وسئلت : من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف ؟ قالت : أبو بكر ، فقيل لها : ثم من بعد أبي بكر؟ قالت : عمر قيل لها : ثم من بعد عمر؟ قالت : أبو عبيدة عامر بن الجراح ، ثم انتهت إلى هذا (2) ، وأما عمر فاشتبه عليه هل كان قول النبي ﷺ من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة ، والمرض جاتز على الأنبياء ، ولهذا قال : ما له أهجر؟ فشك في ذلك ولم يجزم بأنه هجر ، والشك جاتز على عمر؛ فإنه لامعصوم إلّا النبي ﷺ لاسيما وقد شك بشبهة ،

(٦) سورة التحريم آية ٥ .

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب ما جاء في القبلة ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة ١/٨٤ ح رقم ٤٠٤ وانظر فتح الباري ٢/٦٣ ح رقم ٤٠٢ .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام باب الإستخلاف ٣/٥٨١ ح رقم ٧٣٠٣ وانظر فتح الباري ١٥/١١٨ ح رقم ٧٢١٧ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه - ٢/١٠٢٢ ح رقم ٦٣٣٠ .

فإن النبي ﷺ كان مريضاً ، فلم يدر أكلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض ، أو كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله ؟ وكذلك ظن أنه لم يمت حتى تبين أنه قد مات ، والنبي ﷺ قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة ، فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك ، فلم يبق فيه فائدة ، وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه ، كما قال : ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وقول ابن عباس : (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب الكتاب) ، يقتضي أن هذا الحائل كان رزية وهورزية في حق من شك في خلافة الصديق ، أو اشتبه عليه الأمر؛ فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك ، فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه والله الحمد .

ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي ، فهو ضال يتفارق عامة الناس من علماء السنة والشيعة ، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقدمه ، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو المستحق للإمامة فيقولون : إنه قد نصّ علي إمامته قبل ذلك نصّاً جلياً ظاهراً معروفاً وحينئذٍ فلم يكن يحتاج إلى كتاب .

وإن قيل : إن الأمة جحدت النصّ المعلوم المشهور فلأن تكتم كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى ، وأيضاً فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته ، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك ، فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته ، لكان النبي ﷺ يبينه ويكتبه ، ولا يلتفت إلى قول أحدٍ ، فإنه أطوع الخلق له ، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجباً ، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذٍ ؛ إذ لو وجب لفعله ، ولو أنّ عمر "رضي الله عنه" اشتبه عليه أمر، ثم تبين له ، أو شك في بعض الأمور، فليس هو أعظم ممن يفتي ويقضي بأمر، ويكون النبي ﷺ قد حكم بخلافها مجتهداً في ذلك، ولا يكون قد علم حكم النبي ﷺ فإن الشك في الحق أخف من الجرم بنقيضه .

وكلّ هذا إذا كان باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله

المؤاخذة به ⁽¹⁾ وهذه النصوص عن هؤلاء العلماء الأجلاء توضح المقصود بالحديث ،
وتدحض افتراءات الشيعة وتلبسهم وتنقصهم لعمر بن الخطاب "رضي الله عنه".
ومن افتراءات الشيعة وتلبسهم وحقدهم وكراهيتهم للفاروق عمر "رضي الله عنه" أيضاً
قولهم :

إن التصريح بأن قائل كلمة (يهجر) عمر بن الخطاب يمكن الوصول إليه من
خلال أدنى تأمل في الألفاظ التي جاءت بها السنة الحادثة عند أهل السنة.
وأيضاً يوجد هناك جملة من علماء أهل السنة قد صرّحوا بأن ليس من قائل لتلك الكلمة
سوى عمر بن الخطاب لاغير كما ذكرنا ذلك.

نعم ، أجتهد المصّرّحون - بل جاهدوا- في تمرير هذه العثرة - التي لا تقال
مابقيت السماوات والارضين - والذب عن الخليفة ، فقالوا : إنما قاله عمر هو كلمة ()
أهجر) بصيغة الاستفهام ، ومعنى كلامه : هل أختلف كلامه بسبب المرض (على سبيل
الاستفهام) ؟ كما صرّح بذلك ابن تيمية وابن الأثير وغيرهما - .

ولكن لاندري هل تحف الوطأة وتقل البشاعة بهذا التصريح فيما لوجاء على
سبيل الإنشاء دون الإخبار ، مع أن ابن الأثير يذكر بكل وضوح بأن المراد منها على هذا
التعير: هل تغير كلامه وأختلط لأجل ما به من المرض ؟ قال : وهذا أحسن ما يقال فيه
ولا يجعل إخباراً فيكون إما من الفحش أو الهذيان . والقائل كان عمر ، ولا يظن به ذلك ⁽¹⁾ .
ولاندري كيف نتصور ما رواه ابن الأثير ⁽²⁾ هنا من التفريق بين الإنشاء والإخبار
لكلمة (هجر) ، وهل تراه يختلف معنى الاختلاف والاختلاط في كلام المريض ، عن معنى
الهذيان فيما لوقيلت هذه الكلمة بالإخبار دون الإنشاء...؟ إننا لانجد فرقاً في ذلك بل

(١) منهاج السنة ٢٠٠/٦-٢٦

(1) نسيم الرياض للشهاب الخفاجي ٢٧٨/٤

(2) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة (هجر) ٢٤٦/٥

المعنى واحد، فالذي يخلط في كلامه وهو في حال المرض يقال عنه أنه يهذي ، وإذا أردنا أن نحول هذا المعنى إلى الاستفهام فنقول: ماذا به ، هل تراه يهذي ؟ فلا يوجد فرق في نسبة الهذيان من هذه الكلمة سواء قيلت إخباراً وإنشاءً ...

بل نجد أنّ البخاري قد سد على القوم هذه التأويلات وذكر رواية له في باب جوائز الوفاء من كتاب السير والجهاد⁽³⁾ تفيد بأنّ هذه الكلمة قد قيلت في وجه النبي الأقدس صلى الله عليه وسلم إخباراً لا إنشاءً: (.. فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس ، فقال : اتنوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً)، فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا: هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم (انتهى) .

وقد تقدمت رواية مسلم التي تشير بأنّ هذه اللفظة قد قيلت بالإخبار إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهجر . دون الإنشاء.

وعلى أية حال ، لا نجد فرقاً في البشاعة والفظاعة - كما بينا - بين أن يقال هذه الكلمة إنشاءً أو إخباراً في وجه النبي الأكرم صلى الله عليه وسلم ، فهي تنافي الأدب القرآني الذي أمر الله الصحابة بأن يتأدبوا به مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند مخاطبتهم له ، فقال سبحانه محذراً إياهم: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِتَتَّقُوا لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا)⁽⁴⁾ .

ما قاله أهل اللغة في بيان معنى كلمة (يهجر):

قال الجوهري في الصحاح في باب (الراء) فصل (الهاء) ، الهجر: الهذيان ، وقال ألم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق⁽⁵⁾ . وهذا المعنى - أي الهذيان وقول غير الحق - منفي عن

(3) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب جوائز الوفاء ٥٩٢/٢ ح رقم ٣٠٩٠ .

(4) سورة الحجرات آية ٢-٣ ..

(5) انظر مادة هجر مختار الصحاح ص ٦٤٢ ط المكتبة العصرية - صيدا - بيروت .

رسول الله ﷺ بدليل قوله تعالى في سورة النجم: (مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى - إلى قوله - وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) (1) .

وأيضاً جاء في الحديث الصحيح - فيما رواه أهل السنة أنفسهم : أنّ عبد الله بن عمرو بن العاص كان يكتب كلّ ما يسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله بشر يتكلم في الرضا والغضب ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال له : (أكتب فوالذي بعثني بالحقّ ما يخرج منه إلّا الحقّ) ، وأشار إلى لسانه (2) .

وكلامه عليه وسلم هنا عام ومطلق، وهو لا يبقى لأهل التأويل أي شيء يمكنهم الاستناد إليه في تمرير العثرة المتقدمة ، بل ورد عنه "صلى الله عليه وسلم" أنّه حتى في حالات الممازحة والمداعبة لا يقول إلّا حقّاً؟ قال عليه وسلم : (إني لا أقول إلّا حقّاً) (3) لمزاجه ، أو هواه في حالات معينة كحالة الغضب والممازحة ، أو حالات الوجد والمرض ، مع أنّ حالات الغضب والممازحة هي أشد من غيرها في تحقيق الإضطراب عند المتكلم منها في حالة المرض ، ومع هذا فقد أخبر النبي ﷺ أنّه حتّى في هذه الحالات لا يقول إلّا حقّاً . قال المباركفوري في شرحه للحديث : (لا أقول إلّا حقّاً) أي عدلاً وصدقاً ، لعصمتي من الزلل في القول والفعل ، ولا كلّ أحد منكم قادر على هذا الحصر لعدم العصمة فيكم) (4) .

وهذا الحديث كسابقه في الدلالة على أنّ النبي ﷺ لا يعتز به ما يعتري بقية الناس من حالات الاضطراب في الكلام ، أو يكون ضحية ومن العجيب أن تجد مثلاً هذا الموقف والمواجهة الصريحة من عمر بن الخطاب للنبي ﷺ ومحاولة تجريده من قواه العقلية ونبذه بالخلط في الكلام بغية ثنيه عن كتابة الكتاب الذي أراد ، وقد أخبرهم عنه

(1) سورة النجم آية ٢-٥ .

(2) أنظر مسند أحمد ٢/ ١٦٢ ، المستدرک علی الصحیحین ١/ ١٨٦ صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

(3) مجمع الزوائد ٩/ ١٧ قال الهيثمي رواه الطبراني في الأوسط واسناده حسن .

(4) تحفة الأحوذی فی شرح الترمذی ٦/ ١٠٨ .

بأنهم إن أخذوا به يعصمهم من الضلالة أبد الآبدين ، تجد عمر بن الخطاب في موقف آخر يأخذ بما ذكره أبو بكر في كتابه - وقد كُتِبَ عنه وهو في حالة الإغماء - والذي جاء فيه الأمر باستخلاف عمر من بعده، بل يأمر المسلمين بالأخذ بما جاء في هذا الكتاب ، ولم يتهم صاحبه ولا الكاتب - وهو عثمان - ، وقد كتب مسألة الاستخلاف في حالة إغماء أبي بكر - بالهجر أو الهذيان أو غلبة الوجد بل رأى في كتابه هذا كلَّ الحقِّ والخير الوفير والنصيحة للمسلمين.

ويستطرد المعارض كلامه قائلاً وإليك هذه الحقيقة من كلمات أهل السنّة أنفسهم :
روى الطبري في تاريخه وابن عساكر في تاريخ دمشق ، وابن سعد في الطبقات ، وابن حبان في الثقات : (دعا أبو بكر عثمان خالياً فقال له : أكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين : أمّا بعد.. قال: ثمّ أغمي عليه ، فذهب عنه ، فكتب عثمان : أمّا بعد : فإنّي قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ، ولم آلكم خيراً منه . ثمّ أفاق أبو بكر فقال : أقرأ عليّ . فقرأ عليه ، فكبر أبو بكر وقال : أراك خفت أن يختلف الناس إن أفتتلت نفسي في غشيتي ! قال : نعم ! قال : جزاك الله خيراً عن الإسلام وأهله . وأقرأها أبو بكر "رضي الله عنه" من هذا الموضع⁽¹⁾.

وروى الطبري عن إسماعيل بن قيس ، قال : (رأيت عمر بن الخطاب وهو يجلس والناس معه ويبيده جريده ، وهو يقول : (أيّها الناس أسمعوا وأطيعوا قول خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّه يقول لكم إنّي لم آلكم نصحاً . قال ومعه مولى لأبي بكر يقال له شديد معه الصحيفة التي فيها استخلاف عمر)⁽²⁾.

بل ذكر ابن سعد في الطبقات ما استفاد منه بأن عمر بن الخطاب كان حاضراً عند

(1) أنظر تاريخ الطبري ٢ / ٦١٨ ، تاريخ مدينة دمشق ٣ / ٤١١ ، الطبقات الكبرى ٣ / ٢٠٠ ، الثقات ١٩٢ / ٢ .

(2) تاريخ الطبري ٢ / ٦١٨ .

كتابة هذا الكتاب أيضاً ، قال : (فخرج - أي عثمان - بالكتاب محتوماً ومعه عمرين الخطاب ، وأسير بن سعيد القرظي)⁽³⁾ فهذا الكتاب تقبله عمر قبولاً تاماً ، ولم يخالفه ، أو يعترض عليه بشيء ، ولم ينسب إلى قائله - وهو في حالة الإغماء ، ولا إلى كاتبه ، وقد أملى بغير إرادة القائل المغمي عليه أي شيء من حالات الهجر والهديان أوغلبة الوجع ، بل كان كل ذلك - برأيه - خيراً أفاضه الله على المسلمين من الخليفة الذي لم يأل النصح لهم ، وهو يطلب من المسلمين على الأخذ به ويقول لهم : اسمعوا واطيعوا قول خليفة رسول الله ﷺ .

فهل من الإنصاف - أخي الكريم - وأنت ترى هذين الموقفين من عمر في حق النبي ﷺ وأبي بكر - بأن يرد رسول الله ﷺ عن كتابة كتابه الذي أراد ويرمى بالهجر والهديان وغلبة الوجع ، وهو الذي لا يقول إلّا حقاً ، وقد شهد بحقه ربّ السماوات والأرضين أنّه لا ينطق عن الهوى ، وأن ما يقوله إنّما هو وحي يوحى ، ويؤخذ بكلام أبي بكر دونه ، وقد قال ما قاله وهو في حالة الإغماء ، وعدم الوعي مع أنّ أبا بكر قد صرّح في حالة اليقظة وعدم الإغماء أن له شيطان يعتريه ، فكيف يكون الأمر في حالة الإغماء وعدم الوعي؟

إننا نترك لك أخي الكريم المقارنة بين الموقفين والحكم على هذا التباين بين المواقف ، بل الأمر سيكون أدهى وأمر فيما لو صدّقنا ما يقوله المعتذرون عن عمر بن الخطاب في رزية يوم الخميس : بأنّه كان من الحرص على المسلمين ، وأن لا يكون في الكتاب - الذي أراد كتابته النبي ﷺ - شيء قد يختلف بعده المسلمون - كما هي الدعوى في تبرير تصدي عمر - مع أنّ النبي ﷺ قد صرّح لهم - وهو الذي لا ينطق عن الهوى - بأنّهم لن يضلوا بعد هذا الكتاب أبداً .

فهل يكون أبو بكر أنصح للأمة من رسول الله ﷺ ليأخذ عمر بكتابه ، ويردّ

(3) الطبقات الكبرى ٣ / ٢٠٠ .

كتاب رسول الله ﷺ؟ مع أننا وجدنا بعد كتابة الكتاب الذي كتبه أبابكر في حق عمر أنه قد جاء بعض الصحابة يلومون أبوبكر على تعيينه عمر بن الخطاب خليفة بعده ، ويقولون له : (ماتقول لربك وقد وليت علينا فظاً غليظاً) (1) .

وفي إحدى المرّات جاء طلحة - وهو أحد العشرة المبشرين حسب رواية أهل السنة - وقال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله ، إنّنا كنا لانتحل شراسته ، وأنت حي تأخذ على يديه ، فكيف يكون حالنا معه وأنت ميت ، وهو الخليفة (2) .
ثم يكمل قائلنا النقطة الثانية :

ما ورد في الجواب : (ومن المعلوم أن النبي ﷺ في مرضة الذي توفي فيه عزم على أن يكتب كتاباً يتضمن استخلاف أبي بكر ، في صحيح البخارى ومسلم.. الخ).
نقول : الحديث الأوّل المستدل به غير صالح للاحتجاج به من وجوه - (وهو الذي ورد فيه : ادعي لي أبابكر أباك وأخاك...) - :

الوجه الأوّل: رواة الحديث مجموعة من المقدوحين والمنحرفين عن أمير المؤمنين علي "عليه السلام". فإبراهيم بن سعد : هو صاحب العود والغناء، كان يعزف ويغني ، جاءه أحد أصحاب الحديث ليأخذ عنه ، فوجده يغني فتزكه وانصرف ، فأقسم إبراهيم ألا يحدث بحديث إلا عتّى قبله ، وعمل والياً على بيت المال لبغداد لهارون الرشيد . وقد كان هو وعائلته من المقرّبين لبني أمية ، فقد كان أبوه قاضياً لبعض ملوك بني أمية على المدينة (3).
وأما صالح بن كيسان : فهو مؤدّب بني أمية والمدافع عنهم (انظر تأديبه لولد بني أمية

(1) انظر تاريخ دمشق ٣ / ١٨ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٤٨٥ ، ٨ / ٥٧٤ ، ونوادراصول ٣ / ١٨ .

(2) انظر تاريخ المدينة لابن شبة النميري ٢ / ٦٧١ .

(3) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٨ / ٣٠٦ ، تاريخ بغداد ٦ / ٨١ . ٨٦ ، الأعلام ١ / ٤٠ الأغاني ١٥ / ٣٢٩ .

ومدحه لسعيد بن العاص في مشاهير علماء الأمصار^(٤).

وأما الزهري : فهو منديل بني أمية يمسخون به خطاياهم روى ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) : قال عمر بن رديح : كنت مع ابن شهاب الزهري نمشي فرآني عمرو بن عبيد فلقيني بعد فقال : مالك ولمنديل الأمراء ؟ يعني ابن شهاب .
وقد ذكر ابن خلّكان في وفيات الأعيان^(٢) في ترجمة الزهري ، قال : (لم يزل الزهري مع عبد الملك ، ثم مع هشام بن عبد الملك ، وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه). وفي تهذيب التهذيب لابن حجر^(٣) في ترجمة الأعمش الكوفي: إنّ الزهري يعمل لبني أمية.
وقال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة^(٤) وكان الزهري من المنحرفين عن علي "عليه السلام" ، روى جرير بن عبد الحميد ، عن محمد بن شيبه ، قال : شهدت مسجد المدينة ، فإذا الزهري . وعروة بن الزبير جالسان يذكران علياً "عليه السلام" ، فالأول منه .

وجاء في ميزان الاعتدال للذهبي^(٥) في ترجمة خارجه بن مصعب : قال أحمد بن عبدويه المروزي : سمعت خارجه بن مصعب : يقول : قدمت على الزهري وهو صاحب شرطة بني أمية ، فرأيت ركب وفي يديه حربة وبين يديه الناس في أيديهم الكافركوبات^(٦) ، فقلت : قبح الله ذا من عالم ، فلم أسمع منه .

- (٤) كتاب مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ٢١٦ ، أنساب الأشراف ٣٥ ، تاريخ مدينة دمشق ٢١ / ١٢٩ ، تاريخ الإسلام للذهبي ٤ / ٢٢٩ .
(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٧٠ / ٥ ط دار الفكر دمشق ١٩٨٤ م .
(٢) وفيات الأعيان لابن خلّكان ٤ / ١٧٨ .
(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر ٤ / ٢٢٥ .
(٤) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤ / ١٢٠ .
(٥) ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٦٢٥ .
(٦) الكافركوبات : اسم أعجمي بمعنى (آلة يضرب بها) انظر الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني ١ / ١٥ .

وقد روى الذهبي عن مكحول قوله : أنه - أي الزهري - أفسد نفسه بصحبة
الملك (7) .

وأما عروة بن الزبير : فقد تقدم عن المعتزلة ذكره لعلي "عليه السلام" وتناوله له ،
وأيضاً كان عروة ممن انتدبه معاوية لوضع أخبار قبيحة في علي "عليه السلام" (8) .

وقد اتهمه الزهري هو وعائشة في حديثين يرويها عنهما ، والحديث الأول
رواية عروة عن عائشة أنها حدثته بأن رسول الله قال عندما أقبل عليه العباس وعلي :
يا عائشة هذين يموتان علي غير ملتي ، أو قال : ديني . والحديث الثاني زعم فيه أن عائشة
حدثته قالت : كنت عند النبي إذ أقبل العباس وعلي فقال : يا عائشة إن سرك أن تنظري
إلى رجلين من أهل النار ، فانظري إلى هذين قد طلعا ، فنظرت فإذا العباس وعلي بن أبي
طالب !! (9) وهذا وضع صريح من عروة للأحاديث .

وأيضاً قد شهد عروة علي نفسه بإعانة الظالمين ، وشهد ابن عمر على حاله هذه
بالنفاق ، روى البيهقي في السنن (2) : أن عروة بن الزبير قال : أتيت عبد الله بن عمر " رضي
الله عنهما " فقلت : له يا أبا عبد الرحمن إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء (يريد الخلفاء) ،
فيتكلمون بالكلام ، نعلم أنّ الحق غيره ، فنصدقهم ، ويقضون بالجور فنقويهم ، ونحسّنه
لهم ، فكيف ترى في ذلك ؟ فقال (أي ابن عمر) : يا ابن أخي كنا مع رسول الله صلّى الله
عليه وسلم
نعد هذا النفاق ، فلا أدري كيف هو عندكم . اهـ .

وأما عائشة فهي متهمه في هذا الحديث من جهتين :

الأولى : لموقفها من أمير المؤمنين علي "عليه السلام" ، وعدائها المعروف له ، حتّى أنّها

(7) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٣٢٩/٥ .

(8) انظر شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ٦٤ / ٤ .

(1) انظر شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ٦٤ / ٤ .

(2) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/٨ ح رقم ١٦١٦١ .

كانت لا تطيق ذكر اسمه كما صرح بذلك ابن عباس وقال : إنَّها لا تطيب له نفساً⁽³⁾ . وهذا الحديث - محلّ الكلام - إن سلمنا أنّه يتعرض إلى موضوع الخلافة ، وأنّ النزاع في الوصية هل كانت في علي "عليه السلام" أولاً؟ لدرجة أنّ عائشة سُئلت عنها ونفت أنّه أوصى إليه "عليه السلام"⁽⁴⁾ .

الثانية: لما فيه من جرّ نفع لأبيها ، فهو من شهادة الأبناء للآباء ، أو ما يسمّى بشهادة الفرع للأصل ، وهي غير مقبولة عند أهل السنّة⁽⁵⁾ ومن هنا صححوا ردّ أبي بكر شهادة الحسن والحسين عليهما السلام لفاطمة عليها السلام في أمر فدك .

الوجه الثاني : في عدم صحة الاحتجاج بالحديث المذكور : أنّ أبا بكر كان ممّن أمره رسول الله ﷺ بالخروج مع أسامة ، كما روي ذلك عن الواقدي ، وابن سعد ، وابن إسحاق ، وابن الجوزي ، وابن عسّاكر⁽⁶⁾ وقد لعن المتخلف عنه⁽⁷⁾ ، فكيف تصح دعوته في هذا الحديث ، مع أنّ كتابة الكتاب لم تكن موقوفة على حضوره ؟

الوجه الثالث : إنّ أبا بكر حضر عنده فأمره بالانصراف ولم يكتب شيئاً ، روى ذلك أبو جعفر الطبري وغيره عن ابن عباس حيث سئل : (أوصى رسول الله ؟ قال : لا ، قلت : فكيف كان ذلك ؟ قال قال رسول الله : إبعثوا إلى علي فادعوه فقالت عائشة : لو بعثت إلى أبي بكر ، وقالت حفصة لو بعثت إلى عمر فاجتمعوا عنده جميعاً . فقال رسول الله :

(3) أنظر مسند أحمد ٦ / ٢٢٨ وقد صححه بسنده الألباني في إرواء الغليل ١ / ١٧٨

(4) فتح الباري بشرح صحيح البخاري كتاب الوصايا باب الوصايا وقول النبي "صلى الله عليه وسلم" (وصية الرجل مكتوبه عنده) ٤ / ٦ ح رقم ٢٧٤١

(5) انظر الإيجي في المواقف ٤٠٢ ، وابن حجر في الصواعق المحرقة ١ / ٩٣ ، والحلي في السيرة الحلبية ٣ /

(٦) فتح الباري بشرح صحيح الباري لابن حجر كتاب المغازي باب بعث النبي "صلى الله عليه وسلم" "أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي

(٧) توفي فيه ٥٠١ / ٨ - ٥٠٢ حديث رقم ٤٤٦٩

انصرفوا فإن تك لي حاجة أبعث إليكم فانصرفوا...⁽¹⁾. فالرواية صريحة في دعوته عليه وسلم لعلي "عليه السلام" ليوصي إليه دون الآخرين ، بل صرف من حضر - كأبي بكر وعمر - وبين أنه لا حاجة له عليه وسلم بهما .

الوجه الرابع : لم يحتج بهذا الحديث وأمثاله على خلافة أبي بكر بل حتى في أرجحيته للخلافة وتأهله لها ؛ إذ لم نشهد لهذا الحديث أو غيره - في خصوص أبي بكر - من أثر أو ذكر في محاججات السقيفة التي احتدم فيها الكلام في المسألة ، وكان كل فريق من المتنازعين المهاجرين والأنصار يذكر أقصى ما يمكن استحضاره من الفضائل والناقب للفوز بالخلافة ، فإنه لو كان لمثل هذا الحديث أصل وواقع لكان هو أول الأدلة بل رأسها وسنامها في الاحتجاج على الأنصار يوم السقيفة ؛ إذ لا عطر بعد عرس ، مع أننا لم نشهد ذلك ولم يعرف نقلة التواريخ له ذكراً في هذه الواقعة بل في كلّ المحاججات التي جرت حول خلافة أبي بكر في صدر الإسلام.. ولا يعقل أن يكون لمثل هذا الحديث المهم الذي قاله رسول الله عليه وسلم أصل ، وفي مثل هذا الموضوع الخطير الذي اشتد الصراع فيه بين جهات مختلفة من المسلمين ولم يرد له ذكر أو خبر في مساجلات الأصحاب حول الخلافة في صدر الإسلام... الأمر الذي يكشف بكلّ وضوح على أنه من الموضوعات والمفترقات التي وضعت بعد رسول الله عليه وسلم⁽²⁾ .

وأيضاً صرح علماء أهل السنة أنّ خلافة أبي بكر لم تكن بالنص ، وإنما كانت بالشورى قال : التفتازاني في شرح المقاصد : أنه لو كان نصّاً جلياً ظاهر المراد في مثل هذا الأمر الخطير المتعلق بمصالح الدين والدنيا لعامة الخلق لتواتر واشتهر فيما بين الصحابة ، وظهر على آجلتهم الذين لهم زيادة قرب بالنبي عليه وسلم واختصاص بهذا الأمر بحكم العادة (نقول ولا يختص بعائشة راوية الحديث عند البخاري ومسلم فما للنساء والخلافة) ،

(1) أنظر شرح المواقف ٨ / ٣٧٦ ، والملل والنحل للشهرستاني ١ / ٢٩

(2) تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٩

واللازم من منتفٍ ، وإلا لم يتوقفوا على الإنقياد له والعمل بموجبه ، ولم يترددوا حين اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة لتعيين الإمام ، ولم يقل الأنصار منا أمير ومنكم أمير ، ولم تمل طائفة إلى أبي بكر رضي الله عنه ، وأخرى إلى علي "رضي الله عنه" ، وأخرى إلى العباس "رضي الله عنه" ، ولم يقل عمر "رضي الله عنه" لأبي عبيدة "رضي الله عنه" أمدد يدك بأبيك⁽¹⁾ .

الوجه الخامس : الحديث المذكور معارض بما روي عن أبي بكر نفسه أنه قال لما حضرته الوفاة : وددت أن سألت رسول الله ﷺ عن ثلاث : (أحدها) سألته فيمن هذا الأمر فلا ينازعه أهله⁽²⁾ .

وأيضاً لو صح الحديث المذكور – الذي رواه البخاري ومسلم – لما كان يحقّ لعمر أن يقول ما قال في حقّ بيعة أبي بكر بأنّها فلتة⁽³⁾ فهل تراه ﷺ ينص على بيعة الفلتات ، وأن الله ورسوله والمؤمنون يأبون إلا بيعة الفلتات ؟

الوجه السادس: هذا الحديث معارض بحديث الدواة والكتف المعلوم المشهور المشار إليه في أوّل كلامنا والذي جرى فيه ذلك النزاع المعلوم ، وقد جوبه فيه النبي الأعظم ﷺ بتلك الكلمة (الفضيحة) التي أثار ذلك اللغط الذي اثار النزاع المشار إليه ، وقد أمر النبي ﷺ أصحابه بالخروج من عنده بعد هذا النزاع ، وقال لهم : لا ينبغي عند نبي تنازع ، وكان ابن عباس "رضي الله عنه" يقول عن تلك الفاجعة : الرزية كلّ الرزية محال بين

(١) شرح المقاصد للفتازاني ٢ / ٢٨٣ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١ / ٦٢ ، تاريخ الطبري ٣ / ٤٣١ ، العقد الفريد ٢ / ٢٥٤ ، الإمامة والسياسة ١ / ١٨ ، مروج الذهب ٢ / ٣٠٢ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اَخْرَجَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَةِ بِأَبِ رَجْمِ الْحَبْلِيِّ مِنَ الزَّنَا إِذَا أَحْصَنَتْ ٣/١٣٧٧ ح رقم ٦٩١٨ وانظر فتح الباري ١٤/١٠٩ ح رقم ٦٨٣٠ ومن خلال الشرح يتبين أن هذه المقولة لم يقلها عمر "رضي الله عنه" كما يقول الشيعة ووقع في رواية ابن اسحاق أن من قال ذلك أكثر من واحد ولفظه (أن رجلين من الأنصار ذكرا بيعة أبي بكر) .

رسول الله ﷺ وأن يكتب ذلك الكتاب . فهل تراه يصح أن يمنع عمر بن الخطاب أن يكتب النبي ﷺ كتاباً في خلافة أبي بكر ، أن هذا لا يعقله عاقل علم بعلاقة الرجلين ؛ إذ كيف يمكن أن يمنع عمر خيراً عن صاحبه أبي بكر ، وهو كان يعرف له كالدريف . بل المروي في الواقع هو خلاف ذلك بأن الكتاب الذي أراد أن يكتبه الرسول ﷺ في تلك الحادثة إنما هو في خصوص خلافة علي "عليه السلام" فقد أراد عليه وسلم أن يوثقها لهم كتابة بعد أن تسامعوا بذكرها ، وأدركوا معناها في يوم غدير خم وغيره.. بهذا صرح عمر في المقام .

روى ابن أبي الحديد المعتزلي⁽⁴⁾ من قول عمر : لقد كان من رسول الله ﷺ في أمره أي أمر علي "عليه السلام" ذروا منقول لا يثبت حجة ، ولا يقطع عذراً ، ولقد كان يربح في أمره وقتاً ما ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه ، فمنعت من ذلك إشفاقاً وحيطة على الإسلام ، لا ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قريش أبداً . (انتهى).

وبعد هذا البيان في الحديث الأول الذي رواه البخاري ومسلم ، يتضح الكلام في الحديث الآخر الذي رواه مسلم عن ابن أبي مليكة قال : سألت عائشة من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلفه ؟

ثم النقطة الثالثة: ما ورد في الجواب : (ولو أراد النبي ﷺ أن يكتب الكتاب ، وكان هذا مما يجب تبليغه وبيانه للناس لم يمنعه من ذلك أحد لا عمر ولا غيره...).

قلنا : قد يكون وجوب كتابة هذا الكتاب من الواجب المشروط ، أي أن كتابته مشروطة بامتناعهم واصغائهم له ، وعندما تبين عدم امتناعهم وقولهم (هجر) سقط الوجوب عنه ﷺ في كتابة هذا الكتاب لهم ؛ إذ لم يبق من أثر له فيما لو كتب سوى الفتنة ،

(4) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ١٢/٢٠-٢١ ، كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين للحلي ص ٤٦٢ ح رقم ٥٦٢ ، كشف الغمة لبهاء الدين الإربلي ٢/٤٦ ، بحار الأنوار محمد باقر المجلسي ٣٨/١٩٦ .

والاختلاف من بعده في أنه هل هجر فيما كتبه (والعياذ بالله) أولم يهجر؟ بل ولأوغلوا في ذلك في بيان هجره - والعياذ بالله - بما يفتح باباً للطعن في النبوة، ومن هنا اقتضت حكمته عليه وسلم العالوية بأن يضرب عن ذلك الكتاب صفحاً لئلا يفتح ذلك الباب الذي قد يأتي على الدين كله، وهم مصرون ومعلنون بأن القول ماقاله عمر، أي أنهم شهدوا عليه عليه وسلم بالهجر والهديان .

ويؤيد هذا المعنى، أي الإعراض عنهم، وعدم وجوب تبليغ هذا الكتاب إليهم، وخشية أن يطال نزاعهم أصل نبوته عليه وسلم إخراجهم من حجرته، وتصريحه لهم بأنه لا ينبغي عند نبي تنازع .

هل هناك مصادر شيعية بأسانيد صحيحة عندهم ذكرت هذه القضية أي قضية رزية يوم الخميس وقول عمر : إن النبي ليهجر؟ نعم ثبت عندهم ذلك بأسانيد صحيحة فمثلاً ورد في كتاب سليم بن قيس الذي وصل إليهم بطريق معتبر أنه قال^(١) ابن عباس يحكي قضية الكتف أبان بن أبي عياش عن سليم، قال : إني كنت عند عبد الله بن عباس في بيته وعنده رهط من الشيعة . قال : فذكروا رسول الله عليه وسلم وموته ، فبكى ابن عباس ، وقال : قال رسول الله عليه وسلم يوم الإثنين - وهو اليوم الذي قبض فيه - وحوله أهل بيته وثلاثون رجلاً من أصحابه : ايتوني بكتف أكتب لكم فيه كتاباً لن تضلوا بعدي ولن تختلفوا بعدي . فممنهم فرعون هذه الأمة فقال : (إن رسول الله يهجر) فغضب رسول الله عليه وسلم وقال : (إني أراكم تخالفوني وأنا حي ، فكيف بعد موتي) ؟ فترك الكتف قال سليم : ثم أقبل عليّ ابن عباس فقال : يا سليم ، لولا ما قال ذلك الرجل لكتب لنا كتاباً لا يضل أحد ولا يختلف . فقال رجل من القوم : ومن ذلك الرجل ؟ فقال : ليس إلى ذلك سبيل . فخلوت بابن عباس بعد ما قام القوم ، فقال : هو عمر . فقلت : صدقت ، قد

(١) انظر كتاب سليم بن قيس (أسرار آل محمد صلى الله عليه وسلم) ص ٣٢٤ تحقيق محمد بن باقر الأنصاري ط الهادي - إيران ١٤٢٠هـ

سمعت عليا عليه السلام وسلمان وأبا ذر والمقداد يقولون : (إنه عمر) . فقال : يا سليم ،
اكتبم لإيمن تنق بهم من إخوانك ، فإن قلوب هذه الأمة أشربت حب هذين الرجلين كما
أشربت قلوب بني إسرائيل حب العجل والسامري .
رزية الخميس ذكرت ووردت بستة طرق :

قال عمر النبي قد غلبه الوجد وحسبنا كتاب الله ولم يزد حرفاً عن ذلك
فمن قال الرسول يهجر؟ ومن أكثر اللغظ؟ ومن تنازع عند رسول الله؟ ومن وافق عمر
على قوله؟ ومن خالفهم؟ بالمقابل ثبت في كتب الفريقين وجود أهل البيت . حدثنا قتيبة
حدثنا سفيان الاحول عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس : يوم الخميس وما يوم
الخميس اشتد برسول الله ﷺ الوجد قال ائتوني اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبدا
فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي التنازع فقالوا ما شأنه أهجر؟ فقال النبي ﷺ حلوا عني فالذي
أنا فيه خير مما تدعونني إليه وأوصاهم بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب
وأجيزوا الوفد بما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة .

والرواية الثانية في نفس الباب كتاب المغازي^(١) عن ابن عباس قال : (لما حضر رسول
الله ﷺ وفي البيت رجال فقال : هلموا اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبدا فقالوا :
ما شأن رسول الله ﷺ فقد غلبه الوجد وعندكم القرآن) .

وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبدالرزاق
أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : لما حضر
رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي ﷺ هلم اكتب
لكم كتاباً لا تضلون بعده فقال عمر إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجد وعندكم
القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاخصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٢/٨٨٧ ح رقم
٤٧٥ وانظر فتح الباري كتاب المغازي ٨/٤٧٧ .

رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ قال: رسول الله ﷺ قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم .

الرواية التي يرويها البخاري في باب كراهية الاختلاف⁽¹⁾ جاء مانصّه :
(واختلف أهل البيت فاختلفوا ، فمنهم من يقول : قرّبوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ﷺ قال لهم : (قوموا عني) فكما ذكرتم أن هذه الرواية ، لم تصرّح باسم قائل منهاض في الواقعة لمسألة تقديم الكتاب ليكتبه رسول الله ﷺ سوى عمر ، وأن الذين تكلموا في هذا الجانب إنّما كانوا يتابعون في ذلك مقاله عمر .

إنّ بعض الروايات – كرواية البخاري في (باب قول المريض قوموا عني)⁽²⁾ تصرّح بأن عمر قال : إنّ النبي ﷺ غلبه الوجد ، وعندنا كتاب الله حسينا .
وبعض الروايات حين لا تذكر بأنّ القائل هو عمر ، تصرّح بأنّ الكلمة التي قيلت في وجه النبي هي كلمة (يهجر).

كما في هذه الرواية التي يرويها مسلم في صحيحة في باب ترك الوصية⁽³⁾ قال رسول الله ﷺ اتنوني بالكتف والدواة (أو اللوح والدواة) أكتب لكم كتاباً لن تضلوا

(١) أخرجه البخاري في صحيحة كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الإختلاف ١٤٨٦/٣ حديث رقم ٧٤٥٤ وانظر فتح الباري ١٥/٢٧٨-٢٧٩ ح رقم ٧٣٦٦ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحة كتاب المرضى باب قول المريض قوموا عني ١١٧٦/٣-١١٧٧ حديث رقم ٥٧٣١ وانظر فتح الباري ١١/٢٧٦ ح رقم ٥٦٦٩ .

(٣) مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى به ٧٦/١١ حديث رقم

بعده ابداً ، فقال إنّ رسول الله ﷺ يهجر) وبعد الاطلاع لم يكن للصحابه وجود عند الرسول ﷺ .

وأعيد وأقول من الذي قال يهجر للرسول ﷺ والذي كان موجوداً عمر وأهل البيت فقط ؟ وإن كان قالها عمر فقد وافقه بعض أهل البيت ؟ وبعضهم خالفه ؟ فما حكم من وافق عمر في قوله إن كان قالها وأخطأ بحق النبي كما فهمتموها ؟ وإن كان أحد من أهل البيت وافقه فأكد أن قصد عمر هو نفس القصد الذي ذكر في كتاب شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي .

فلا يمكن أن يكون أحد من أهل البيت وافق عمر في خطئه بحق النبي واستهزاءه إن كان عمر قصده ذلك. وأهل البيت الذين كانوا موجودين بالأسماء المذكورين في كتب الشيعة.

ثم ما ذكرته من عدم وجود رجال غير عمر في البيت كلام غير صحيح ففي مسند أحمد⁽⁴⁾ قال : حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثني وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما حضرت رسول الله ﷺ الوفاة قال لهم أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده وفي البيت رجال فيهم عمرين الخطاب ثم إنه في نهاية الحديث أوصى بإخراج المشركين وإجازة الوفد ولا معنى لأن تكون هذه الوصية لعمر وأهل البيت بمعنى قرابته بل لا بد أن تكون الوصية لعدد من الصحابة الذين يستطيعون تنفيذ مثل هكذا وصية ثم إن تعبير أهل البيت لا يقصد به في هذا الحديث قرابة النبي بل المقصود كل من كان موجودا في البيت إن لم يكن من قرابته. وفي سنن النسائي⁽¹⁾ قال هكذا (فاجتمعوا في البيت فقال قوم قوموا يكتب

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٤٥/٥ وقال الخقق اسناده صحيح ط دار الغد

(1) أخرجه النسائي في الكبرى كتاب الطب باب قول المريض قوموا عنى ٦٣/٧ ح رقم ٧٤٧٤ ط

مؤسسة الرسالة

لكم كتابا لن تضلوا بعده أبداً وقال قوم ما قال عمر (فالتعبير بالقوم والإجماع بالبيت لا يطلق إلا على من كان مجيئه من خارج البيت مما يدل على وجود مجموعة كبيرة من الصحابة ثم إن طردهم من البيت لا ينسجم إلا مع كون المطرودين ليسوا من أهل البيت فلا معنى لطردهم أهلهم .

ويجب بعض الرافضة على قول بعضهم للإمام السجاد (عليه السلام) : إنه ليهجر بقولهم: احتج الأخوة الأشاعرة بما يشابه حديث الرزية عندهم في ختم نشره وزعوها حول موضوع الرزية ، قال الكاتب: ملاحظة هذه رواية روتها كتب الشيعة الإمامية في حق أحد الأئمة وهو معصوم عندهم لافرق بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالإيحاء :

قال ابن طاووس شرف العترة وركن الإسلام في كتابه فرج المهموم⁽²⁾: ومن ذلك في دلائل علي بن الحسين (عليه السلام) ما روينا بإسنادنا إلى الشيخ أبي جعفر بن رستم قال : حضر علي بن الحسين الموت فقال لولده : يا محمد أي ليلة هذه ... ثم دعا بوضوء فجاء به ، فقال : إن فيه فأرة فقال بعض القوم إنه ليهجر ... فجاؤا بالمصباح) .

إن الحديث المذكور مع اشتماله على هذه الصيغة - ليهجر- قد ورد فقط في كتاب (فرج المهموم) بسند غير واضح ، ونقله المحدث النوري في مستدركه⁽³⁾، وعليه فلا دليل على اعتباره مطلقاً .

ثانياً : جاء هذا الحديث بدون ذكر هذه العبارة في مصادر حديثية أخرى⁽⁴⁾ ومنه يظهر أن

(2) كتاب فرج المهموم ص ٢٢

(٣) مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل للميرزا حسين النوري الطبرسي ١/١٩٨، ط مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث .

(٤) الدلائل للحميري ، وعنه كشف الغمة للإربلي ٢/١١٠ ، مختصر بصائر الدرجات لسعد بن عبد الله الأشعري القمي ت ٣٠١هـ - ٨٥/١ ح ٢٦ ط المكتبة المركزية لجامعة طهران ١٤٣٠هـ ، بصائر الدرجات لمحمد بن حسن الصفار ت ٢٩٠هـ تصحيح وتعليق وتقديم الحاج ميرزا حسن كوجه باغي ١٤٠٤هـ ص ٥٠٣ ح ١١ ط الأهدى - طهران ، الكافي لمحمد بن يعقوب بن إسحاق

النقل المذكور في السؤال حتى لو كان معتبراً - فرضاً - كان متعارضاً مع نقل باقي المصادر التي ذكرناها فتكون مرجوحة بالنسبة إليها .

ثالثاً : إن الائمة (عليهم السلام) كانوا يعيشون حالة التقية والتستر من الأعداء، وهذا يعني أنهم كانوا يحاطون بمجموعة من الأشخاص الذين لهم صلة بالجهات الحكومية آنذاك ، أو على الأقل لايعترفون بإمامتهم ، وهذا يظهر من حياتهم وسيرتهم بأدنى تأمل ، إذ يوجد هناك من كان راوياً عن الإمام (عليه السلام) ولم يعتقد به كإمام . وعلى هذا فصدور كلمة أو اتخاذ موقف لدى بعض الناس لايدل على تشييعه ، بل وفي عبارة الرواية المذكورة ما يوحي خلاف ذلك ، إذ جاء فيها : (فقال بعض القوم) ، والتعريب (القوم) يستعمل عادةً في أحاديثنا للإشارة إلى أهل السنة ، كما هو الحال بالنسبة للتعريب (الناس) .

وعليه، فالخط المعادي للحق قال للنبي صلى الله عليه وسلم : إنه ليهجر، واستمر هذا الخط المعادي إلى أن وصل إلى زمن الامام السجاد(عليه السلام) وقال إنه ليهجر ، ولوتبعنا في التاريخ ربما وجدنا أن هذه الكلمة تكررت لسائر أهل البيت (عليهم السلام) .

** ويمكن أن نطرح سؤالاً : لماذا لم يكتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً بعد رزية الخميس ؟

فرزية يوم الخميس الكل يعلم بأن الرزية حدثت يوم الخميس والنبي صلى الله عليه وسلم

توفى يوم الإثنين فلماذا لم يكتب النبي "صلى الله عليه وآله" وصيته في هذه المدة ؟

والجواب عن ذلك على لسان الشيعة : إنما عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكتابة، لأن كلمة عمر بن الخطاب : (دعو الرجل فإنه ليهجر، أو ليهذي ، أو قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن حسينا كتاب الله) ، واتفاق كلمة أكثر الحاضرين على ما قاله عمر ، هذه الكلمة التي فاجأت النبي صلى الله عليه وسلم اضطرته إلى العدول عن الكتابة ، إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف من بعده في أنه هل هجر فيما كتبه والعياذ بالله أو لم

الكليني ٣٨٩/١ ، الهداية للخصيي وعنه مستدرک الوسائل ١٩٦/١ ، وسائل الشيعة للحر العاملي ١١٠٤ هـ / ١٥٦/١ ح ١٥ ط آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ١٤١٤ هـ .

يهجر، كما اختلفوا في ذلك وأكثروا اللغو واللغو نصب عينيه ، فلم يتسن له يومئذ أكثر من قوله لهم : (قوموا عني) . ولو أصرّ فكتب الكتاب للجّوا في قولهم هجر، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره - والعياذ بالله - فسطروا به أساطيرهم ، وملأوا طواميرهم ردّا على ذلك الكتاب وعلى من يحتجّ به .

هذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب صلى الله عليه وسلم عن ذلك الكتاب صفحاً لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم باباً الى الطعن في النبوة نعوذ بالله وبه نستجير- وقد رأى صلى الله عليه وسلم أن علياً (عليه السلام) وأولياءه خاضعون لمضمون ذلك الكتاب سواء عليهم أكتب أم لم يكتب ، وغيرهم لا يعمل به ولا يعتبره لو كتب ، فالحكمة والحال هذه توجب تركه ، إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى .
وعلق بعضهم على هذا الجواب فقال :

إن ما أتيت به من تبريرات كله رجم بالغيب ولا يوجد دليل عليه بل الأدلة عكس ذلك فقد قال الله لرسوله (فَاتِمَّا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ) ويوجد كثير من نظائر هذه الآية في القرآن الكريم إذن الآية صريحة في أن رسول الله عليه البلاغ ولا يحل له أن يكتب شيء أمره الله به وهو معصوم عن ذلك ، فإذا علمنا ذلك تقرر أن كلمة رسول الله كانت للإستشارة لأصحابه الخالص وقد أخذ برأي عمر رضي الله عنه وترك كتابة الكتاب .

ورد عليه قائلًا : ما رأيك لو قلنا لك إن الأمر جاءه بدعوتهم لكتابة الكتاب وعند الرفض جاءه الأمر بالإعراض عن كتابة الكتاب فما تقول؟ فلماذا أنت تفرض على الرسول أنه مأمور بشيء واحد لا يتغير وهو كتابة الكتاب !!
فإسشهادك بالآية القرآنية سوف لا ينفع بل عليك أن تثبت بأن النبي صلى الله عليه وسلم مأمور بشيء لا يتغير وغير مشروط بالقبول أو هو غير مأمور بكتابة الكتاب .
ثم كيف تصور العملية عملية إستشارة والتي معناها أن النبي صلى الله عليه وسلم بكامل وعيه وإرادته وهذا ما يخالف ما تنقلوه عن عمر أنه قال أن النبي ليهجر .

ثم لماذا طردهم رسول الله ﷺ من عنده؟ فهل من أخلاق رسول الله يستشير أحداً ثم يطرده مع أن منطوق قول النبي ﷺ يدل على الأمر ولا يصرف عن ظاهره إلا بقرينة وليس من القرينة محاولتكم تنزيه بعض الصحابة ولو على حساب النبي ﷺ .

سؤال آخر : هل أمر الرسول محمد ﷺ الصحابة بشيء ثم عدل عنه غير رزية الخميس، وإذا كانت رزية الخميس هي الأولى من نوعها فكيف نعلم أنها أمر من الله ولم تكن اجتهادا منه صلى الله عليه وآله ؟

الجواب : الرسول ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، فكل أعماله حتى لو تغيرت لا بد من أن تكون صحيحة، فإذا أمر بكتابة الكتاب فهو بعلم الله ورضاه ، وإذا نهى عن كتابة الكتاب فهو بعلم الله ورضاه ، وإن مع رسول الله ﷺ روح القدس يساعده في أعماله بالشكل الذي تكون أفعاله كلها صحيحة ولا يصدر منه الخطأ ولا النسيان ولا الاشتباه...

ثم إن من المواقف التي تغير فيها الموقف من رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر الله أمره بتقديم الصدقة حين المناجاة معه كما يشير إلى ذلك القرآن ، ثم عدل عن ذلك ، وكذلك رغبته بقتل الأسرى في بدر مقابل رغبة المسلمين بالفداء حتى نزل بذلك القرآن بالعدول عن القتل.

وسؤال آخر: هل كان امتناع النبي ﷺ من الكتابة بأمر من الله؟ وإذا كان منه سبحانه وتعالى فهل كان بدءاً أو كان غير ذلك؟ يعني هل كان عمر سبباً في منع الكتابة والحال الآية القرآنية تشير أن الله يعصمك من الناس؟ وهاك الجواب من المنظور الشيعي خلافاً لأهل السنة :

إن الأوامر والنواهي الواردة على النبي ﷺ قد تكون مطلقة أي لا تنقيد بحالة دون حالة ؛ وقد ترد بصورة التعليق أي أنها مقيدة بقيود؛ ولكل من القسمين شواهد في سيرته وحياته ﷺ .

وفي المقام كانت كتابة النبي ﷺ مشروطة ومقيدة بتمكين الكل وعدم اظهار

الخلاف عنده صلى الله عليه وسلم ، وبما أنه لم تحصل هذه الجهة انتفت الكتابة من الأساس .
ولو أمعنا النظر في المسألة لوجدنا أن الكتابة في ذلك الظرف الحساس وبدون
رضوخ القوم لها كانت تؤدي إلى انشقاق وتشتت الأمة مضافاً لفقدائها قائدها ، فنظراً لهذه
المصلحة الهامة غض النبي صلى الله عليه وسلم طرفه ورفع يده عن الكتابة اعتماداً على ابلاغ ووصول
الوصية المذكورة بمرات وكرات في طول عهد البعثة النبوية ، وخشية منه صلى الله عليه وسلم على
وحدة الأمة .

نعم ، لو كانت تكتب تلك الوصية ، كان أمر الإمامة والخلافة أكثر وضوحاً
عند عامة الناس ، ولكن في نفس الوقت بما أن عمر خالف النبي صلى الله عليه وسلم جهراً وأيدته
عصابته في ذلك ، رأى النبي صلى الله عليه وسلم أن كتابة الوصية آنذاك أصبحت مرجوحة فأعرض
عنها . وبالجملة ، فمنع عمر كان سبباً سلبياً في الموضوع بدون شك .

وأما الآية الشريفة ، فتشير الى قضية الابلاغ في غدیر خم ، اذ كان الأمر هناك
مطلقاً وبدون تعليق على شرط أو قيد ؛ وحتى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخشى من ارتداد
الناس وعدم قبولهم للحق ، فجاء الوحي لدفع هذا الاحتمال ، فكان الأمر كما أراه الله
عز وجل واقتضت مشيئته من قبول الناس وعدم رد المنافين لموضوع التبليغ . فظهر مما
ذكرنا أن موضوع الإبلاغ في الغدير يختلف عن موضوع كتابة الوصية باختلاف نوعيّة
الأمر النازل على النبي صلى الله عليه وسلم .

آيات قرآنية تدفع دعوى عدم إمكان ماورد فيها :

هناك من يدعي أنه يتبع المنهج العقلي عند النظر للأحداث التاريخيه فينكر رزية
الخميس مثلاً لأنها تجعل السلطة للبشر لمنع أمر الله وهذا فيه قدح للرسول صلى الله عليه وسلم لأنه لم
يبلغ أمته ما فيه نجاتهم من الضلال .

وهل من الممكن الاستدلال بالآيات التالية لنقض هذا الإشكال : (وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ
دَارَ الْفَاسِقِينَ * سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كَلَّ آيَةٍ

لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ * وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خَوَازِ أَلْمَ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ * وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخَاسِرِينَ * وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضَبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا العِجْلَ سَيِّئَاتِهِمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي المُفْتَرِينَ * وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الغَضَبَ أَخَذَ الأَلْوَاحَ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ^(١) .

وهل من الممكن الاستدلال بهذه الآيات على الأشياء التالية :

أ- بعد ما رأى نبي الله موسى "عليه السلام" ضلال قومه لم يأمر عبدة العجل بما جاءه لأنهم كانوا من المتكبرين؟

وهذا المنع كان بسبب أعمالهم فاستحبوا الضلال على الهدى ولا يعني هذا قدحا بتبليغ نبي الله موسى؟

ب- وسكوت غضب موسى (عليه السلام) عن قومه هو الذي جعله يعرضها على قومه ولن تهدي إلا المتقين ، وعدم كتابة رسول الله ﷺ للكتاب بعدما منعه البعض هو دليل على عدم سكوت غضبه عليهم؟

الجواب : نعم ، يمكن الإستدلال بهذه الآيات لبيان عدول النبي ﷺ عن كتابة الكتاب

(١) سورة الاعراف آيه ١٤٥-١٥٤ .

في حادثة يوم الخميس، فالفعل التشريعي أو التبليغي يتبع الغرض، وبما أن الغرض قد حالت دونه الموانع - وهو تصدي عمر وبعض الصحابة للنبي صلی الله عليه وسلم ورميه بالهجر والهديان، فيكون أمر كتابة الكتاب بعد هذا المانع الخطر لا ثمرة فيه، بل قد يفتح الباب هذا الأمر للقدح في الرسالة كلها ذلك بعد أن تم القدح علانية بالمرسل في هذا الموقف...
فالمنهج العقلي المدعى هنا في تفسير هذه الحادثة لا يمكن له أن يتغاضي عن اعتبار تبعية الأفعال للأغراض والغايات، فإذا حالت أمام الغاية عوائق وموانع انتفت الحاجة إلى صدور الفعل في ذلك الظرف الذي يمنعه من تحقيق غايته، ويكون البحث عن البديل هو الأسلوب الأمثل في تحقيق الغرض بدل التثبيت بفعل لا يحقق غرضه في الزمان والمكان المعينين.

مع ملاحظة مهمة في وجوب التفريق بين (الإرادة التشريعية) و(الإرادة التكوينية)، والفرق بينهما مفصل في كتب علم الكلام، وهذا القائل لجهله لم يفرق بين الإرادة التشريعية التي يمكن تخلف المراد فيها وبين الإرادة التكوينية التي لا يمكن تخلف المراد فيها.

ويسأل بعض الشيعة الإثني عشرية: كيف يمنع عمر النبي صلی الله عليه وسلم من كتابة الكتاب يوم رزية الخميس، علما بأن الخلافة من الله، فإذا منع عمر النبي صلی الله عليه وسلم كأنه منع الله فإذا سألتني المخالف هذا السؤال كيف أرد عليه؟
يجاب على هذا السؤال نقضاً وحلاً:

أما نقضاً فنقول: إذن كيف قتل الناس الأنبياء والقتل أشد من منع كتابة كتاب فهل معناه أنهم قتلوا..

نعم، يمكنك أن تقول إن هذا الفعل كأنه رد على الله برده على رسول الله صلی الله عليه وسلم والحيلولة بينه وبين كتابة الكتاب المذكور. وهذا المعنى صحيح ولا محذور فيه...
وحلاً: إن الظاهر من الروايات الواردة في رزية يوم الخميس أن كتابة هذا الكتاب لم تكن على نحو الوجوب المطلق، وإنما كانت على نحو الوجوب المشروط، بمعنى أن كتابة هذا

الكتاب كانت معلقة على قبوله والالتزام به، وعندما حصلت المعارضة والممانعة من البعض، وظهر القدح بأهلية النبي ﷺ واتهامه بالهجر انتفى الوجوب في كتابة هذا الكتاب، خشية المخذور الأكبر بأن يطال هذا القدح النبوة نفسها، وتبدأ حالة التشكيك بأصل النبوة والرسالة، الأمر الذي يعني الدخول في فتنة أكبر من فتنة التنازع واللغط الذي أثير في حجرة النبي ﷺ.. ومن هنا سارع النبي ﷺ إلى إخراجهم من حجرته وصرح لهم (بأنه لا ينبغي عند نبي تنازع)، خشية أن يطال هذا النزاع أصل النبوة نفسها، أو مفاسل مهمة منها كان قد أرساه النبي ﷺ سابقاً.

وإلا لو كانت كتابة هذا الكتاب واجبة مطلقاً - سواء رضي السامعون بذلك أم لم يرضوا لكتب النبي ﷺ.

هذا الكتاب ولم يهमे في ذلك لغط اللاغطين أو نزاع المتنازعين ويواصل هؤلاء قدحهم في سيدنا عمر "رضى الله عنه" فيقولون: وعلى آية حال.. لا نرى وجهاً للاستغراب من فعل عمر في هذه الواقعة وتوجيهه تلك الكلمة القاسية (يهجر) للجناب الأقدس ﷺ، فقد إعتاد عمر هذه التصرفات مع النبي ﷺ وليس تشكيكه بنبوة النبي ﷺ في صلح الحديبية أو جذبه النبي ﷺ من ثوبه عند صلاته على عبدالله بن أبي بأقل فظاعة وشناعة من هذا الفعل.

نعم وجوب مشروط ولكن بقبول الصحابة، يعني استشارة لأصحابه، والا أي عاقل يقول إن رسول الله يشترط قبول خمسة أوستة من المنافقين - حسب رأيكم - سيقولون لا، حتماً.

وحكايتكم قتل الأنبياء هذه غير مقبولة لأن رسول الله هو خاتم النبيين وله وضع خاص وأحكام خاصة فقد انقطع الوحي بعده، ولا يمكن أن يجعل الله أوامره تحت مزاج خمسة أو ستة إن شاءوا قبلوا وإن لم يشاءوا رفضوا. سبحانه هذا بهتان عظيم.

الجواب :

قد ذكرنا لك سابقاً أن الواقعة لا يظهر منها عملية إستشارة لأن عمر يصور

النبي صلى الله عليه وسلم بأنه يهجر والنبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يطردهم ويقول لهم لا ينبغي الاختلاف عند النبي فلو كانت عملية استشارة لقبول الرسول الاختلاف لأن في كل استشارة لابد أن يحصل الاختلاف.

ونحن لم نقل أن كتابة الكتاب كانت مشروطة بقبول خمسة أو ستة بل قلنا أن كتابة الكتاب معلقة على قبوله والالتزام به بمعنى الالتزام به من الجميع ولما حصل الاختلاف من البعض كشف ذلك عن عدم قبول الجميع وهذا سيؤدي إلى الاختلاف بالنبوة لذا أعرض عنه.

وأما اعتراضك على الدليل الذي ذكرنا فلم يظهر لنا وجهه فنحن قلنا أن الكتاب كان مشروطاً بقبول الجميع لا قبول خمسة أو ستة كما تريد تصوير ذلك . بل إن الكتاب كان مشروطاً بقبول الجميع بحيث لا يكون من كتابته نقضاً للغرض وبأباً للطعن بصحة القرآن فإن إصرار النبي صلى الله عليه وسلم على كتابته وإصرارهم على أنه يهجر (أعوذ بالله) فتح لباب التهمة إلى القرآن فإنهم سوف لا يألون جهداً من أجل الوصول إلى غايتهم من إتهام رسول الله صلى الله عليه وسلم بكل الوحي ولا يقتصرون على إتهامه بهذا البعض من الوحي بخصوص الكتاب ولذا أعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهذا هو الشرط المقرون بكتابة الكتاب وهو شرط عقلي لازم لو فهمته .

قد ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقيمهم لجرد الاختلاف وإنما لوجود التنازع وكثرة اللغط وإلا فما ذنب الموافقين على الكتاب يطردهم ثم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينكر عليهم التنازع وكثرة اللغط ويتك أنكار المنكر الأكبر وهو عصيان أوامره يعني هل ينكر المنكر الأخر ويتك المنكر الأشد مثل من يشاهد شخص في نهار رمضان يدخل فيقول له لا ينبغي لك التدخين فإنه مضر بالصحة ولا ينكر عليه افطاره هل يجوز مثل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفسيركم للكتاب أنه سيؤدي للتشكيك في القرآن فهو ناجم عن سوء ظنكم بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتقاد نفاق أكثرهم واعتقاد أن هؤلاء المنافقين هم من لهم الحل والعقد والتأثير والطاعة لهم من جميع المعاصرين وهذا نحن لا

نقول به ويشهد الله إننا قلنا ذلك بما علمناه من القرآن ومن سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم.
أما القول أن الدعوة لكتابة الكتاب كانت إستشارة ولم يكن على سبيل
الوجوب، في حين الذي يقرأ ما ذكره البخاري من حديث ابن عباس يفهم خلاف ذلك،
فابن عباس يقول الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه، فابن عباس لم
يفهم أن الأمر إستشارة وإلا لما قال الرزية كل الرزية، وكذلك لم يفهم من ذلك غير
الوجوب وإلا لما قال كلمته تلك .

ثم كيف لا يكون الأمر وجوباً وليس للإستشارة ، وفيه أمر من رسول الله
صلى الله عليه وسلم بإحضار الكتاب وأن بكتابة هذا الكتاب لا يحصل الضلال!؟

ثم لماذا يطردهم من عنده؟! وهل حصلت حالات طرد من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
وهل حصل من إنسان عادي فضلاً عن كونه نبياً أن يستشير أحداً والإستشارة تعني ذكر
آراء متعددة ثم بعد ذلك يقوم هذا الشخص بطردهم ويقول لهم لماذا اختلفتم في رأيكم ،
هل يعقل ذلك من إنسان فضلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم!؟

أن ما تطرحه من رأي بعدما يقارب الألف والأربعمائة سنة من الهجرة على أن
الأمر كان إستشارة على خلاف فهم من عاصر الحادثة كابن عباس وخلاف الظهور
الواضح للغة العربية الواردة في الروايات التي نقلت الحادثة وخلوها بالمرّة من لفظة
إستشارة أو مداولة والقرآن الحافة من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنه كان أمراً من
رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ونقول أنه لو سلم أن ابن عباس "رضي الله عنه" يرى أن الكتاب واجب فهو
اجتهاد من ابن عباس وهو معارض باجتهاد مثله ولاشك أن من عاصر الحادثة هو أفضه
بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراده من الكتاب .

وابن عباس لا يذهب لتفسير الشيعة للحادثة فمعلوم عنه حبه وتقديمه للشيخين
رضي الله عنهما فلم يفهم من الكتاب أنها مؤامرة على الدين كما تذهبون اليه ،
وبخصوص كون الكتاب لن يحصل بعده ضلال نجد أن الألفاظ دائرة بين (لن تضلوا) و

(لا تضلون) و (ولا تضلوا) وبينهما فرق إذ لو كانت الأخيرة وقد وردت في الصحيح أيضا فهي بمعنى النهي عن الضلال وليست خبرا ولكن لو سلم أنها خبر فنعود لأصل السؤال المشكل لديكم ولم أجد له إجابة مقنعة عندكم وهو إذا كان الكتاب بهذه الأهمية فلماذا لم يكتبه رسول الله ﷺ ولماذا يشرط بقبول الجميع مؤمنين ومناققين وهل سيسلم من المعارضة خصوصا من المناققين الذين من المعلوم أنهم يريدون الضلال للأمة ولن يقبلوا به قطعا ومن هم حتى يصح لديهم حق النقض (الفيتو) لأوامر الله ورسوله ﷺ .

أما قول رسول الله ﷺ قوموا فهي بسبب أنه لا ينبغي عند نبي تنازع والتنازع غير الاختلاف .

ويدل على ذلك أن رسول الله ﷺ لم ينكر عدم الاستجابة لأمره (وانكار المنكر واجب) وإنما أنكر التنازع .

فهل يجوز على النبي أن يترك انكار عدم الاستجابة لأمره ويذهب لينكر التنازع بإقامة الجميع من عنده والتسوية بينهم فلو كان قوله أمراً لاثنى على من استجاب ولاشدد نكيره على من رفض هذا الأمر الواضح ولما استجاب لهم في منعه وهو معصوم عن أن يستجيب لهم لا أن يسوي بينهم في الحكم وما ذنب الذين رأوا كتابة الكتاب إلا أنهم استجابوا لأمر الله يتضح من هذا أن الأمر لم يكن على سبيل الوجوب وأي منكر في ذلك وقد قال تعالى ((وشاورهم في الأمر)) وهذا ليس تعصبا وإنما ثقة بالله ورسوله ﷺ .

أولاً: ابن عباس ممن عاصر الحادثة لا كما يظهر من كلام الرافضة من أنه لم يكن معاصراً.

ثانياً: من هو الشخص الذي هو افقه من ابن عباس حبر الأمة والمرجوع إليه في العضلات والذي جعلته مجهولاً كيف يقدم قول هذا المجهول على من دعا له النبي بأن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل ثم أين هو هذا القول بالاستشارة من قبل من تدعيهم.

ثالثاً: ابن عباس عندكم يجب الشيخين ، ولكن عندنا ابن عباس من المواليين لأمير المؤمنين ومن خلص أصحابه ، وقد ولاه على بعض الأمصار .

رابعاً: ابن عباس من المدافعين عن حق أمير المؤمنين في الخلافة وما تنسبه إليه من أنه لم يفهم

أن هناك مؤامرة من افتراءك وإلا فما معنى قوله الرزية كل الرزية، وتبل دموعه الحصى لولم يكن الأمر رزية كما وصفها.

خامساً: من أقيح المحاولات لإضلال الآخرين أن تفترض أن المراد من (لا) في الحديث الناهية وليست النافية وتجاهلت عمداً ورودها في صحيح البخاري ومسلم بصيغة (لن تضلوا) التي ليس فيها مجال للنهي دون النفي وبصيغة (لا تضلون) كما في صحيح مسلم والتي ليس فيها مجال للنهي أبداً.

سادساً: لا بد أن تصل معنا من خلال هذه الأحاديث الصحيحة أن الرسول أراد أن يكتب كتاباً ثم عدل عن ذلك بسبب المعارضة بل طريقة المعارضة التي حصلت بين الصحابة كما فهم ذلك الصحابة والتابعون وعلماء المذاهب جميعاً وأتيت أنت بهواك تريد أن تلوي عنان الكلمات لتقول أن النبي ﷺ لم يرد أن يكتب كتاباً مخالفاً بذلك عقلاء القوم وعلماءهم مستدلاً بالنتيجة التي حصلت من عدم كتابة الكتاب ، وبذلك جعلت النبي كالآلة إذا أراد شيئاً لا بد أن يستمر بها إلى النهاية دون أن يكون هناك تغيير حتى لو كان كتابة الكتاب لا تنفع بل ستضر وتحتم عليه أن يكتب الكتاب ، بل جعلت ذلك حتماً على الله تعالى من عدم الإيحاء لرسوله إلا بشيء واحد لا يقبل التغيير إما كتابة الكتاب وإما عدم كتابة الكتاب ولا مجال عندك لأن يكون كتابة الكتاب مشروطاً بحصول النفع من وراء كتابته وإذا حصل الاختيار وتبين عدم النفع تبقى أنت مصراً على كتابة الكتاب.

ولا تعير أدنى التفاتة إلى ما كان يحدث لو كتب رسول الله ﷺ الكتاب وأصرّ عمر ومن معه على أنه كان هدياناً من رسول الله ﷺ وبالتالي طعنًا بالنبوة ورداً للوحي والقرآن ، لأنه سيجوز عليه الهديان وبذلك نقض لغرض الرسالة وهدم لها ، وهذه مصيبة أعظم بمرات من مصيبة منع الكتاب!؟

سابعاً: من عجيب أمرك أنك تفرق بين التنازع والاختلاف فتجعل ما حصل تنازع وليس اختلاف ولذلك طردهم رسول الله ﷺ لأجل التنازع والاختلاف لا يحق لرسول الله طرد الأشخاص على أساسه ومع ذلك لا تقبل من رسول الله أن يغير من قراره بكتابة

الكتاب ، فعملية التنازع قد حصلت بين الصحابة لأن الطرد قد حصل فعلاً فهل من الصحيح الاستمرار بكتابة الكتاب حتى لو جرى الأمر إلى خروج بعض الصحابة عن الدين واتهام الرسول صلى الله عليه وسلم بالهجر؟!

ثامناً: لقد سقط الأمر بعدم حصول شرط كتابة الكتاب وبوصفه بأنه يهجر الذي تطور إلى خلاف بينهم والسبب هو ليس اختلاف الصحابة فيما بينهم أولاً وبالذات بل حيلولة بعضهم من كتابة الكتاب ومن شروط إنكار المنكر هو التأثير على السامعين والاستجابة للنهي وأما مع عدم الاستجابة فيسقط النهي عن المنكر كما هو مقرر في محله في كتب الفقه فلا مورد إذن للنهي عن المنكر بالتصور الذي تريده وإن كان نفس طرد رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم كافٍ في البيان وأما العقوبة المادية كالقتل مثلاً فهو مما لم يسع له وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن انتقل إلى ربه.

تاسعاً: لا يمكن الفصل بأن عملية الطرد هي للتنازع فقط دون عدم إحضارهم للدواة والكف ، لأن امتناعهم لهم وقولهم أنه يهجر - أعوذ بالله ، أساس الحادثة فكانت من المنكر الذي هو أشد تأثيراً من الكلام واختيار الأسلوب الأشد وهو الطرد يدل على عدم نفع الكلام معهم ، لأنه لا يجوز في النهي عن المنكر الانتقال من المرتبة الأضعف إلى المرتبة الأشد ، إلا مع عدم نفع المرتبة الأشد وافترضك أن الطرد كان للتنازع فقط دون الردع عن عدم إتيانهم بالدواة والكف ، تأويل للحديث حسب أهواءك ورغباتك.

عاشراً: ليس هناك ذنب للذين أرادوا كتابة الكتاب ، و إنما الذنب ذنب الذين منعوا منه ، وما كان من أولئك المطيعين لأمر رسول الله إلا أن صبروا على عدم كتابة الكتاب وبالتالي حصول الضلال للأمة وسينالون جزاءهم على صبرهم ذاك وسيتحمل من حال بين رسول الله وبين كتابة الكتاب الوزر كاملاً على إضلال الأمة.

الحادي عشر: بعد كل هذا اهل ماتزال مصراً على أن الأمر شوري ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ برأي من يقول له أنك تهجر!!.

الثاني عشر: كيف لا يكون جوابك تعصباً لمذهبك وأنت تنطلق من قناعاتك المسبقة وتريد

تحميلها للنصوص ، حتى لو أقتضى الأمر الإساءة إلى حبر الأمة وترجمان القرآن ، وإذا أقتضى الأمر مخالفة قواعد اللغة العربية واعتبار دلالتها ناهية وليست نافية أو حتى لو أقتضى الأمر الإساءة لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بالقول بأنه يهجر والهدف هو الوصول إلى عدم الإساءة لعمر وتنزيهه والبقاء على حالته القدسية عندكم!!

الثالث عشر: ليس لأحد حق النقض (الفيثو) ، ولكن الله أعطى للإنسان حق الاختيار ، فإن شاء أن يؤمن وإن شاء أن يعصي ، ويكفر ، وقد أختار هؤلاء الذين ردوا على رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم أمره أن يعصوا ويكفروا فلا يجبرهم صلی اللہ علیہ وسلم على الإيمان وهذا مفاد آيات كثيرة في القرآن ، فراجع.

الرابع عشر: لقد ورد النهي عن النبي من الصلاة عليه الصلاة الجزاء وهي أن تصلي عليه دون أن تصلي على آله ، وهذا يكشف عن عدم حبك لأهل بيته الأطهار .

وهنا يتبادر السؤال: لماذا لم يبادر علي (عليه السلام) بتقديم الكتف والدواة إلى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ؟

في رواية رزية الخميس نجد أن كثير من الصحابة وكثير من أقرباء النبي صلی اللہ علیہ وسلم وبالأخص الإمام علي (عليه السلام) وعمه العباس كانوا في ذلك الموقف والسؤال لم لم يبادر الإمام علي (عليه السلام) أو العباس أو أحد الأصحاب كعمار بن ياسر أو أبا ذر وغيرهم من تقريب الدواة والقلم إلى رسول الله؟
وجواب ذلك عند الشيعة :

١- لا يعلم أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان موجوداً في هذه الحادثة...

٢- ولو سلمنا بوجوده لا يمكن أن نتصور أن الإمام علي (عليه السلام) أو الصحابة النجباء يمكنهم أن يخالفوا قول رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم حين أمر بإخراج كل من في الغرفة وإعراضه عن طلبه الأول بجلب الكتف والدواة للكتابة.

فإن طلب الكتف والدواة في بادئ الأمر أعقبه نزاع بين فريقين : فريق يقول: أطلبوا الكتف والدواة ليكتب لكم رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم كتاباً لن تضلوا (بعده أبداً) وفريق

آخر يمنع من ذلك ويرمي رسول الله ﷺ بالهجر، وهو الفريق الذي يتزعمه عمر في هذه الحادثة، وكان هذا الفريق يقول: القول ما قاله عمر.. وكان نتيجة هذا النزاع أن أمر رسول الله ﷺ بإخراج الجميع من الغرفة وصرح عليه وسلم أنه لا ينبغي النزاع عند نبي... فبعد هذا ألا يصح من أمير المؤمنين (عليه السلام) - لو سلمنا بوجوده - أن يخالف هذا الأمر النبوي الأخير.

رواية ضعيفة لا تلزم الشيعة :

محمد بن إبراهيم بن إسحاق قال : حدثنا محمد بن حمدان الصيدلاني قال : حدثنا محمد بن مسلمة الواسطي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن ابن عباس: « ثم أغمي على رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل بلال وهو يقول: الصلاة رحمتك الله، فخرج رسول الله ﷺ وصلى بالناس، وخفف الصلاة. ثم قال: ادعوا لي علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد، فجاء فوضع صلى الله عليه وآله يده على عاتق علي "عليه السلام"، والأخرى على أسامة ثم قال: انطلقا بي إلى فاطمة.

فجاء به حتى وضع رأسه في حجرها، فإذا الحسن والحسين عليهما السلام يبكيان ويصطرخان وهما يقولان: أنفسنا لنفسك الفداء، ووجوهنا لوجهك الوقاء. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من هذان يا علي؟ قال: هذان ابناك الحسن والحسين. فعانقهما وقبلهما^(١).

قالوا قد احتج علينا الوهابية في هذه الرواية (فقال رسول الله ﷺ من هذان

(١) كتاب الأمل للشيخ الصدوق المتوفى ٣٨١هـ طبعة مركز الطباعة والنشر مؤسسة البعثة ١٤١٧هـ ، بحار الأنوار للمجلسي ج ٢٢ / ٥١٠ ، روضة الواعظين للفتال النيسابوري ت ٥٠٨هـ ، ص ٧٤ الناشر منشورات الشريف الرضي - قم/ بتحقيق السيد محمد مهدي السيد حسن الخراساني

ياعلي ؟ قال: هذان ابناك الحسن والحسين. فعانقهما وقبلهما (وقالوا هذا علي ما نحن
نقول به من أن الصحابة قالوا إن الرسول (يهجر) والعياذ بالله .

والرواية ضعيفة لجهالة جملة من رواها وعدم توثيق البعض الآخر ثم أنها مردودة
المتن لأن أسامة بن زيد لم يكن بالمدينة حينذاك فقد كان معسكراً خارج المدينة أميراً
للجيش.

ويتبادر سؤال آخر : لِمَ لم يرد عليّ (عليه السلام) على المعترضين؟
ووجه الإستشكال هنا : كيف سكت الإمام عليّ عن كتابة هذا الكتاب مع العلم أنه
موصوف بالشجاعة واتباع أوامر النبي ﷺ ؟ فما هو رد هذه الشبهة؟
الجواب عن هذا : أنه لم يعلم أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان موجوداً في تلك الحادثة ،
فلم يشر أي خبر من الأخبار إلى وجوده (عليه السلام) فيها .

ولو سلم وجوده فهو (عليه السلام) لا يتعدى فعل النبي ﷺ فحين قرر النبي
ﷺ طرد المعترضين على كتابة الكتاب من حجرته أدرك علي (عليه السلام) - على
فرض وجوده - إن كتابة الكتاب لا تنفع مع هؤلاء ، وإنما أراد ﷺ إلقاء الحجة عليهم
، لأن قولهم (هجر) كشف عن عدم إطاعتهم له ﷺ فبالأولى هم سوف لا يلتزمون بما
سيكتبه لهم، وأما أنه لماذا لم يرد علي عمر لو كان موجوداً فإن قوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَات رَفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ))^(١) ينهاه عن ذلك .

أما الرد على القائلين بأن صاحب الرزية هو عمر "رضي الله عنه" كما سبق أن أشرت :
أولاً : أن هذه اللفظة (أهجر) لا تثبت عن عمر أصلاً، وإنما قالها بعض من حضر الحادثة
من غير أن تعين . وإنما الثابت فيها (فقالوا ما شأنه أهجر) هكذا بصيغة الجمع دون
الإفراد.

ثانياً : الثابت الصحيح من هذه اللفظة أنها وردت بصيغة الاستفهام هكذا (أهجر؟) وهذا

(١) سورة الحجرات آية ١

بخلاف ماجاء في بعض الروايات بلفظ (هجر، وبهجر) فقد نص شراح الحديث على أن الاستفهام هنا جاء على سبيل الإنكار على من قال: (لا تكتبوا) .

ثالثاً : على فرض صحة رواية (هجر) من غير استفهام ، فلا مطعن فيها على قائلها؛ لأن الهجر في اللغة يأتي على قسمين :

قسم لا نزاع في عروضه للأنبياء ، وهو عدم تبين الكلام لبحّة الصوت، وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان ، كما في الحميات الحارة .

وقسم آخر : وهو جريان الكلام غير المنتظم ، أو المخالف للمقصود على اللسان لعارض بسبب الحميات المحرقة في الأكثر .

وهذا القسم محل اختلاف بين العلماء في عروضه للأنبياء ، فلعن القائل هنا أراد القسم الأول ، وهو أن المنفهم كلامه بسبب ضعف ناطقته ، ويدل على هذا قوله بعد ذلك (استفهموه) .

رابعاً : يحتمل أن تكون هذه اللفظة صدرت عن قائلها عن دَهَشٍ وَحَيْرَةٍ أصابته في ذلك المقام العظيم، والمصاب الجسيم ، كما قد أصاب عمر وغيره عند موت النبي ﷺ قاله: القرطبي وعلى هذا فقائلها معذور أياً كان معناها ، فإن الرجل يعذر بإغلاق الفكر والعقل، إما لشدة فرح أو حزن ، كما في قصة الرجل الذي فقد دابته ، ثم وجدها بعد بأس فقال : (اللهم أنت عبدي ، وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح) .

خامساً : هذه اللفظة صدرت بحضور رسول الله ﷺ وكبار أصحابه فلم ينكروا على قائلها ، ولم يؤثموه ، فدل على أنه معذور على كل حال ، ولا ينكر عليه بعد ذلك إلا مفتون في الدين، زائغ عن الحق والهدى ، كما هو حال هذا المسكين المعرض نفسه لما لا يطيق .

وأما طعن الروافض على عمر وزعمهم بأنه قد اتهم رسول الله ﷺ بأنه لا يعي ما يقول وقال : ((إنه بهجر)) ، ولم يمثل قوله ، قال : ((عندكم كتاب الله))، ((حسبنا كتاب الله)) .

فجوابه : أن ما ادعاه أولاً : بأن عمر اتهم رسول الله ﷺ بالهجر ، وأنه لا يعي ما يقول ، فهذا

باطل ؛ وذلك أن هذه اللفظة (أهجر) لا تثبت عن عمر أصلاً ، وإنما قالها بعض من حضر الحادثة من غير أن تعين الروايات الواردة في الصحيحين قائلها ، وإنما الثابت فيها ((فقالوا: ما شأنه أهجر))، هكذا بصيغة الجمع دون الأفراد .

ولهذا أنكر بعض العلماء أن تكون هذه اللفظة من كلام عمر، قال ابن حجر : ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات ، التي ذكرها القرطبي، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجد ، قد يشتغل به عن تحرير ما يريد . وقال الدهلوي : من أين يثبت قائل هذا القول هو عمر مع أنه وقع في أكثر الروايات (قالوا) بصيغة الجمع⁽¹⁾ .

إنّ الثابت الصحيح من هذه اللفظة أنّها وردت بصيغة الاستفهام هكذا (أهجر؟)، وهذا بخلاف ما جاء في بعض الروايات بلفظ (هجر، ويهجر) فإنه مرجوح على ما حقق ذلك المحدثون وشراح الحديث ، منهم القاضي عياض⁽¹⁾، والقرطبي⁽²⁾ والنووي⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾ ، فقد نصوا أن الاستفهام جاء على سبيل الإنكار على من قال: لا تكتبوا⁽⁵⁾ .

قال القرطبي بعد أن ذكر الأدلة على عصمة النبي ﷺ من الخطأ في التبليغ في كل أحواله وتقرر ذلك عند الصحابة، وعلى هذا يستحيل أن يكون قولهم (أهجر)، لشك عرض لهم في صحة قوله زمن مرضه، وإنما كان ذلك من بعضهم على وجه الإنكار على

(١) كتاب مختصر التحفة الإثني عشرية ص ٢٥٠ للشاه عبدالعزيز غلام حكيم الدهلوي المطبعة السلفية ١٣٧٣هـ

(1) كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ٣٢/٢ ط دار الفحاء عمان

(2) المفهم بما أشكل من كتاب تلخيص مسلم للقرطبي ٥٥٩/٤ ط دار ابن كثير دمشق - بيروت

(3) شرح صحيح مسلم ٩٣/١١

(4) فتح الباري ١٣٣/٨ ط دار المعرفة بيروت

(٥) الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوى الضال ص ٢٢٨ د/ ابراهيم بن عامر الرحيلي ط مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ٢٠٠٣م

من توقف في إحضار الكتف والدواة ، فكأنه يقول لمن توقف : كيف تتوقف؟
أتظن أنه قال هدياناً؟ فدع التوقف وقرب الكتف ، فإنه يقول الحق لا الهجر ، وهذا أحسن
ما يحمل عليه⁽⁶⁾ .

وهذا يدل على اتفاق الصحابة على استحالة الهجر على رسول الله ﷺ ،
حيث إن قائلها أوردوها على سبيل الإنكار الملمز ، الذي لا يشك في المخالف ، وبه تبطل
دعوى الروافض من أصلها⁽⁷⁾ .

أما ادعاؤهم من معارضة عمر لرسول الله ﷺ بقوله : عندكم كتاب الله ،
حسبنا كتاب الله ، وأنه لم يمثل أمر رسول الله ﷺ فيما أراد من كتابة الكتاب ، فالرد
على هذه الشبهة الواهية ، أن عمر ومن كان على رأيه من الصحابة ، ظهر لهم أن أمر
الرسول بكتابة الكتاب ليس على الوجوب ، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلاح ، وقد نبه
على هذا القاضي عياض⁽⁸⁾ ، والقرطبي⁽⁹⁾ .

ثم إنه قد ثبت بعد هذا صحة اجتهاد عمر و ذلك بترك الرسول ﷺ كتابة
الكتاب ، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم ؛ لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف ، ولهذا
عد هذا من موافقات عمر⁽¹⁾ ، كما أن قول عمر - رضي الله عنه : حسبنا كتاب الله ، رد
على من نازعه لاعلى أمر النبي ﷺ ، وهذا ظاهر من قوله : عندكم كتاب الله ، فإن
المخاطب جمع ، وهم المخالفون لعمر في رأيه ، كما أن عمر كان بعيد النظر ، ثاقب البصيرة
، سديد الرأي ، وقد رأى أن الأولى ترك كتابة الكتاب ، بعد أن تقرر عنده أن الأمر به

(6) المفهم للقرطبي ٤ / ٥٥٩

(7) الانتصار للصحب والآل ص ٢٨

(8) كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ٢ / ٨٨٧

(9) المفهم للقرطبي ٤ / ٥٥٩

(1) فتح الباري ١ / ٢٠٩

ليس على الوجوب ، وذلك لمصلحة شرعية راجحة للعلماء في توجيهها .
أقوال منها : شفقتة على رسول الله مما يلحقه من كتابة الكتاب مع شدة المرض ، ويشهد
لهذا قوله : إن رسول الله قد غلبه الوجد ، فكره أن يتكلف رسول الله ما يشق ويثقل
عليه⁽²⁾ ، مع استحضار قوله تعالى : ((مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ))⁽³⁾ وقوله تعالى :
((تَبَيَّنَّا لَكُلِّ شَيْءٍ))⁽⁴⁾ . قال النووي : وأما كلام عمر - رضي الله عنه - فقد اتفق
العلماء المتكلمون في شرح الحديث ، على أنه من دلائل فقه عمر ، وفوائده ودقيق نظره⁽⁵⁾
كما أن عمر كان مجتهداً في موقفه من كتابة الكتاب ، والمجتهد في الدين معذور على كل ،
بل ماجور لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم
فاجتهد ثم أخطأ فله أجر))⁽⁶⁾ . فكيف وقد كان اجتهاد عمر بحضور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يؤثمه ولم يذمه به ، بل وافقه على ما أراد من ترك الكتاب ، وبهذا يظهر بطلان طعن
الروافض على الصحابة في هذه الحادثة ، وينكشف زيف ما قالوه في حقهم⁽⁷⁾ .

ردود الرافضة :

أولاً : بما أن ألفاظ الرواية مختلفة مع كونها بنفس الدرجة من الصحة عندهم حيث يروونها
البخاري بكل ألفاظها المختلفة هذه - فالحديث مروى بالمعنى قطعاً في أكثر طرقه ، ومع
كون الحادثة واحدة ، فالصحيح منها والواقع هو لفظ واحد ، وسائر الألفاظ رويت بتعديل
لسبب أو لآخر ، ومن الواضح أن سبب هذا التعديل والتحريف هو الحفاظ على كرامة
الصحابة والخلفاء .

(2) الشفا ٨٨٨/٢

(3) سورة الأنعام آية ٣٨

(4) سورة النحل آية ٨٩

(5) شرح النووي على صحيح مسلم (٩٠/١١) ، الانتصار للصحب والآل : ص ٢٨٩ - ٢٩٢

(6) البخاري رقم ٧٣٥٢

(7) الانتصار للصحب والآل : ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ .

ثانياً : أمّا قولهم بأنّ ذلك القول لم يثبت عن عمر، فهو خلاف الوجدان ، وخلاف القران ، بل وخلاف بعض الروايات ، بل وتصريح المتعصب العنيد والراد الأوّل على الشيعة ، وهو ابن تيمية حيث اعترف بأن القائل هو عمر، قال في منهاج سنته (1) وأمّا عمر فاشتباه عليه ، هل كان قول النبي ﷺ من شدة المرض، أو كان من أقواله المعروفة؟! والمرض جائز على الأنبياء ولهذا قال : أهجر؟ فشكّ في ذلك ، ولم يجزم بأنّه هجر، والشكّ جائز على عمر، فإنّه لا معصوم إلّا النبي ﷺ، لاسيّما وقد شكّ بشبهة ؛ فإن النبي ﷺ كان مريضاً فلم يدر كلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض ؟ أو كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله وكذلك ظنّ أنّه لم يمت حتّى تبين أنّه قد مات ، والنبي ﷺ قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة فلمّا رأى أنّ الشكّ قد وقع ، علم أن الكتاب لا يرفع الشكّ فلم يبق فيه فائدة .

وذكر مثل ذلك ونسب القول إلى عمر بن الخطاب كل من الإمام الغزالي في سر العالمين (2) والخفاجي في شرح الشفا (3) فإنكار ذلك إنكار للبيهي الواضح .

وأمّا ترجيح رواية الجمع (فقالوا ما شأنه أهجر؟) فهو مردود أيضاً حيث إنّنا بينّا أنّ الروايات متعددة الألفاظ ، والحادثة واحدة ، فترجيح إحداها وخصوصاً المرجوحة منها خلاف الإنصاف ، وخلاف القواعد العلمية مع امتناع تكلم جمع مرة واحدة إتفاقاً مع قساوة الألفاظ .

وقد صرّحت الكثير من الروايات أنّ أوّل من اعترض وتكلم هو عمر بن الخطاب لاغير، فقال : اللفظة التي تحولت إلى عدة ألفاظ (هجر، يهجر، أهجر؟غلبه الوجع ، غلب عليه الوجع) .

(1) منهاج السنه لابن تيمية ٦/٢٤

(2) سر العالمين للغزالي (ص ٢١) وفي طبعة دار الآفاق العربية (ص ٤٠)

(3) شرح الشفا (٤/٢٧٨)

ومن ثم وقع التصريح بأن عمر هو رأس المعارضة حيث نصّت بعض الروايات على أن من رفض الكتابة قد قال : ما قاله عمر ، ونصت الروايات أيضاً على وجود عمر ، فقد قال وأشار ابن عباسٍ بذلك إلى ذلك حيث قال (وفي البيت رجال فيهم عمر) . وقال أيضاً : (فقال عمر : إنّ رسول الله قد غلبه الوجع) ، فصرح بأنّ القائل هو عمر رغم أنّه روى مقالة عمر بالمعنى .

ثم أشار بذلك أيضاً لذلك بقوله : (فمنهم من قال : قدموا ومنهم من قال ما قال عمر) بالإضافة إلى تصريحه في الروايات الأخرى أنّ القول هو : (إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو (أهجر؟) ، أو (هجر) ، وليس (قد غلبه الوجع) مع تأدية هذه اللفظة الأخيرة لذلك المعنى أيضاً لأنّ تغلب أو غلبة المرض على الشخص هو عينه معنى الهجر و الهديان مع وجود روايات تنسب قول عمر لجماعة .

ويقول الراوي فيها : (فقال بعضهم إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن) راجع صحيح البخاري⁽¹⁾، وفي موضع آخر عنده قال : (قال عمر : إنّ النبيّ غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله) ، وفي نفس الوقت يروي البخاري في صحيحه⁽²⁾ قول الراوي : (فقال عمر : إنّ النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله) .

فيتضح من التلاعب بالألفاظ واختلافها أن ابن عباس (إن سلمنا بصحة كلّ الروايات) كان من الذكاء بمكان حيث أوصل بهذه الطريقة رسالته وروايته وحكايته عمّا جرى تماماً بتلك الصور المختلفة ظاهراً، ولكنّها مقصودة للحفاظ على نفسه ، مع استطاعته توصيل ماجرى بصورة كاملة وواضحة لاتخفى على كلّ من تجرد عن الهوى . فلو قارنّا بين (فقال بعضهم) وبين (فقالوا) يتضح لنا عدم وجود فرق بينهما ،

(1) صحيح البخارى (١٣٨/٥) وفى (٨ / ١٦١)

(2) صحيح البخارى (٩/٧) .

فحينما يصرح بأن هذا البعض هو عمر، يفهم منه أنه حينما يقول عن المعارضة : (فقالوا) يقصد عمر أيضاً خصوصاً مع النص الصريح بأن أول متكلم هو عمر ، وأول معارض هو عمر، وأول من اختلف وتخاصم ورفض الكتابة هو عمر، مع التصريح بأن كل من تكلم بعد عمر (المعارض) قال نفس مقالته، كما تنصّ الروايات مثل رواية البخاري⁽³⁾.

فمن يتأمل أدنى تأمل في هذه الرواية يجزم أن المتكلم في تلك الروايات هو عمر أيضاً ، ومن ينكر ذلك ينطبق عليه قوله تعالى : ((وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ)) . واستبعاد من استبعد أن عمر هو القائل من باب حسن الظن بعمر حتى مع مخالفة ذلك للدليل الواضح على خلافه ، فقول وترجيح ابن حجر بأن القائل هو غير عمر ، وإنما هو أحد حديثي الإسلام من هذا الباب ، وهو من التزقيع بمكان حيث إن المقالة هذه أطلقت على النبي صلّى الله عليه وسلّم في بيته و بين أهله ونسائه وبعض المقربين والمقربين ، ولم يكن ابن أبي سلول حياً حتى يرمى ذلك عليه ، ومع إحسان الظن بعمر أنكر ابن حجر بسبب هذه الظروف وهذه الأسباب أن يكون عمر هو القائل ، ورجّح عدم صدور مثل هذا الكلام ، وهذا التشكيك ، وهذا التحدي من عمر ، فنسبه لمجهول من حديثي الإسلام مع كون المكان والزمان والظرف والقرائن لا تساعد ولا تؤيد وجود مثل هذا الشخص الحديث الدخول إلى الإسلام وقيادته للمعارضة ، ومنع النبي صلّى الله عليه وسلّم من كتابة كتاب لا تضل الأمة بعده لو كتبه ، مع تصريح الكثير من الروايات أن أول المعارضين ، وقائد المعارضين ، وأول المتكلمين كان عمر ليس رجل مجهول حديث الإسلام!!

ثالثاً : وأما ترجيح صيغة الاستفهام في الهجر فهو ترجيح بلا مرجح ، وبخلاف الضوابط والقواعد في ترجيح الأحاديث خصوصاً أن روايات (هجر، يهجر) في نفس قوة الإستفهام (أهجر) بل الواضح من روايات الإستفهام أنها ترقيعية حفاظاً على كرامة السلف ، وخصوصاً عمر ، وإلا فروايتا (هجر و يهجر) في البخاري ومسلم وبنفس سياق كلام ابن

(3) صحيح البخاري (٨ / ١٦١)

عباس بعكس رواية الاستفهام فهي واضحة الإدراج من الراوي لعدم وجودها في الروايات الأخرى ومخالفتها لها ، وكذلك لوضوح محاولة تقليل وتخفيف لهجتها ، وتفريغ محتواها ، وتسهيل تأويلها انقاداً لموقف قائلها ، وبالتالي فلا يمكن الجزم برواية الاستفهام كما قالوا هنا (ثانياً : الثابت الصحيح) .

رابعاً : وأما دعوى إطلاق كلمة (يهجر أو أهجر؟) على سبيل الإنكار على من رفض واعترض ، فإن كان ذلك حقاً ، فهو ردّ على عمر ؛ لأنّ عمر هو الذي اعترض على كتابة الكتاب ، وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم : (قدغلب عليه الوجع) وهو إتهام واضح لعمر بأنّه اتهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهجر بدليل إنكارهم عليه ذلك ، واستفهامهم عن قصده ، وترجيحهم لكونه يطعن برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعتقد بأنّه يهجر ، فأنكروا اعتراضه عليه واستفهموا قصده كيف يهجر بأبي هو وأمي ؟؟؟؟ وأما ظاهر العبارة وأقوال شارحيها فهو بعيد عن هذه الدعوى جملة وتفصيلاً ، وهذا القول شاذ ولم يخطر إلّا في قلب القاضي عياض ، فجعله تفسيراً محتملاً ، ورجّحه القرطبي.

وأما أكثر شراح الحديث فلم يرجّحوا هذا المعنى بل رجّحوا خلافه ، وأنّه قيل لرسول الله (صلى الله عليه وآله) مع مساعدة سائر الروايات على ذلك ، فيكون من الكذب الواضح والوقاحة والتدليس إطلاق قول : (فقد نصّ شراح الحديث على أن الاستفهام هنا جاء على سبيل الإنكار على من قال : لا تكتبوا)!!!

فقد قال القاضي عياض كما رواه النووي في شرحه لمسلم^(١) : وقوله : أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو في صحيح مسلم وغير (أهجر؟) على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى هجر ويهجر ؛ لأنّ هذا كلّه لا يصح منه صلى الله عليه وسلم ؛ لأنّ معنى هجر : هذى وإنما جاء هذا من قائله استفهاماً للإنكار على من قال لا تكتبوا أي : لا تتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتجعلوه كأمر من هجر في كلامه ؛ لأنّه صلى الله عليه وسلم لا يهجر ، وإن صحّت الروايات

(١) (٩٢/١١)

الأخرى كانت خطأ من قائلها قالها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ماشاهده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة الدالة على وفاته ، وعظيم المصاب به ، وخوف الفتن والضلال بعده ، وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع وقول عمر : حسينا كتاب الله ردّ على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم .

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فقد ذكر كلام القرطبي وعلق عليه⁽²⁾ قائلاً : وقد تكلم عياض وغيره على هذا الموضوع ، فأطالوا ، ولخصه القرطبي تلخيصاً حسناً ، ثم لخصته من كلامه وحاصله :

١- أن قوله (هجر) الراجح فيه إثبات همزة الاستفهام... والهجر بالضم، ثم السكون الهذيان ، والمراد به هنا مايقع من كلام المريض الذي لاينتظم ولايعتمد به ، لعدم فائدته ، ووقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مستحيل ؛ لأنه معصوم في صحته ومرضه وإذا عرف ذلك فإتما قاله من قاله منكراً على من توقف في امتثال أمره وأحضره ما طلب ، فإنه لايقول إلا الحق!؟

قال (القرطبي) : وهذا أحسن الأجوبة ، قال :

٢- ويحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له، ولكن يبعده أن لاينكره الباكون عليه مع كونهم من كبار الصحابة ولو أنكروه عليه لنقل .

٣- ويحتمل : أن يكون الذي قال ذلك صدر عن دهش وحيرة كما أصاب كثيراً منهم عند موته .

٤- وقال غيره : ويحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتد وجعه فأطلق اللازم وأراد الملزوم ؛ لأن الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه....

ثم قال ابن حجر : (قلت) ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، وكان يعهد أن من اشتد

(١) فتح الباري (٨ / ١٠١)

عليه الوجد قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله بجواز وقوع ذلك، ولهذا وقع في الرواية الثانية : (فقال بعضهم : إنّه قد غلبه الوجد) . ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمد بن خلّاد عن سفيان في هذا الحديث (فقالوا : ما شأنه يهجر إستفهموه) .
وعن ابن سعد من طرق أخرى عن سعيد بن جبير : (إنّ نبي الله ليهجر) .
ويؤيده : أنّه بعد أن قال ذلك استفهموه بصيغة الأمر بالإستفهام أي اختبروا أمره : بأن يستفهموه عن هذا الذي أراده واجتروا معه في كونه الأولى أو لا ؟ إهـ .

ونقول: إنّ من الواضح جداً في كلام ابن حجر هذا وكلّ عاقل ومنصف أن كلمة (غلبة الوجد) هي عين معنى (يهجر)، ولكنها معدلة كما هو واضح لرفع اللوم عن قائلها ، وفتح باب الإحتمالات في المراد منها ، وماذا كان يقصد قائلها وما إلى ذلك، تعمية للحقيقة وتغطية على تصرفات السلف وأعمالهم وأقوالهم .

وكذلك يتضح لنا بأن قول من قال أن كلمة (يهجر) أو (أهجر؟) لم يتفق الشارحون على كونها أطلقت من قبل من كانوا يأمرون بالكتابة ، وكان استفهامهم إنكارياً على المانعين بل ها هو شيخ الشراح وخاتمتهم الحافظ بن حجر يرجح القول الثالث بين عدة أقوال قد قيلت في هذه الكلمة ورد على من رجح ذلك القول المزعوم كما في السؤال!

خامساً : وأمّا ادعاء كون (يهجر) لها معنيان : وأن احدهما مقبول وممكن، والآخر مختلف فيه، فهذا والله هو الرزية الكبرى والمصيبة العظمى، وإعادة التاريخ نفسه حيث إن تجويزه على رسول الله ﷺ من أعظم الكفر والاعتداء السافر بحق الله والرسول ﷺ .
كيف يدعي مسلم عصمة الأنبياء وخصوصاً خاتمتهم وأشرفهم وهو ينسب إليه الهذيان ؟!
وكيف يرقع هذا الاعتداء ويشرعن وهو مخالف لأبسط الآداب والإحترام والتوقير لرسول رب العالمين؟!

هل يرتضي هؤلاء المتعصبون الذين أشربوا في قلوبهم العجل أن يطلقه أحد في حقّ أبي بكر حينما كان يملئ كتابه ووصيته لعمر و هو يغمى عليه عدة مرات حين إملائه لتلك الوصية

لعمري؟!

فكيف يربر هؤلاء ويحتملون جواز ورود ذلك على رسول الله ﷺ؟ مع أنّ الرواية لا تحكي أبداً بأنّ النبي ﷺ قد أغمي عليه حينما عصوه، فألغى الأمر ولم يجبرهم عليه، وطردهم لعصيانهم وتمردهم عليه، وعلى أمره حيث قال لهم: (قوموا عني)! حتّى وصف ابن عباس ذلك التمرد والرد على الله ورسوله بأنّه: (الرزية كلّ الرزية)!! فكيف يُدعى بعد ذلك عدم الطعن على قائلها بأي معنى كانت!!؟

سادساً: وأمّا إعدار قائلها على أي معنى كانت لكونها صدرت عنه عن دهش وحيرة، فكلام باطل أيضاً حيث إنّ اعتداء صارخ مقصود حصل بعده نزاع بين الحاضرين بين موافق ومعارض لذلك القائل وإصرارهم على المواقف حتّى طردهم رسول الله ﷺ، وأنكر موقفهم هذا أو كلامهم فيه، فقال لهم: قوموا عني فالذي أنا فيه خير ممّا تدعونني إليه).

فلو كان قائلها معذوراً، لما طردهم رسول الله ﷺ، ولما أطلق على ذلك حبر الأمة بأنّه رزية.

فينبغي للمنصف أن يرجح القول الرابع، وهو أنّ من قال عن النبي ﷺ إنّّه يهجره وعين من قال قد غلبه الوجع، وقد نقلنا هنا الاحتمال آنفاً وهو القول الرابع: (فأطلق اللازم وأراد المزوم؛ لأنّ الهديان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه). إذاً فالقائل هو عمر، وهذا القول هو الأرجح والأقرب للصواب والعقل والإنصاف والقرائن والظاهر والإعتدال عن صاحبها ومطلقها أنّه قد أطلقها عن دهش وحيرة لا يستقيم؛ لأنّ قائلها كان يقصدها، وفاقد الدابة سبقه لسانه ولم يقصد أبداً ما نطق به من شدة فرحه، فهذا قياس مع الفارق.

سابعاً: وأمّا ادعاء عدم إنكار رسول الله ﷺ على هذا القائل والممانع ولا أحد من الصحابة فهو زعم باطل أيضاً.

فقد غضب وأنكر عليهم ذلك وقال لهم (قوموا عني) أي طردهم لعدم رضاه عن

تصرفهم وقولهم فيه، وقد أكد ذلك الحافظ ابن حجر حين قال في فتحه⁽¹⁾ : وقوله : (وقد ذهبوا يردون عليه) يحتمل : أن يكون المراد يردون عليه أي يعيدون عليه مقالته ويستبثوننه فيها .

ويحتمل : أن يكون المراد يردون عنه القول المذكور على من قاله .

ثم قال ابن حجر : قوله (فقال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) .

ويحتمل : أن يكون المعنى فإن امتناعي من أن أكتب لكم خيراً مما تدعونني إليه من الكتابة .

(قلت) (ابن حجر) : ويحتمل عكسه أن الذي أشرت عليكم به من الكتابة خير مما تدعونني إليه من عدمها بل هذا هو الظاهر اهـ .

وبذلك يتبين : بأن رسول الله ﷺ قد ردّ على من امتنع عن الأئتمار بأمره ، وأطلق الهجر في حقه .

وأما الصحابة والحضور فقد ثبت أنهم أنكروا على الممتنع والقائل لذلك القول حيث أصروا على تقديم الكتاب ، وأنكروا عليه قوله، وظاهر الروايات تثبت التشاجر، وقد نصّ ابن حجر على ذلك فقال في فتحه⁽²⁾ :

وفي قوله في الرواية الثانية : (فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم) ما يشعر بأن بعضهم كان مصمماً على الإمتثال ، والردّ على من امتنع منهم ، ولما وقع منهم الإختلاف ، ارتفعت البركة ، كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر، وفي الصيام أنه ﷺ خرج بخبرهم بليلة القدر، فرأى رجلين يختصمان ، فرفعت .

فرعّم هؤلاء بأن النبي ﷺ ومَن وافقه على كتابة الكتاب لم ينكروا على قائلها، ولم يؤثّموه ، زعم باطل ، والدليل على خلافه كما أوضحناه .

ويكفي في إثبات إنكار النبي ﷺ على هؤلاء وتأثيمهم طردهم من بيته ، ولم

(١) (٨/ ١٠٢)

(٢) (٨/ ١٠١)

يفعل ذلك حتّى مع العصامي الذي وصفه بقوله : (بنس أخو العشيرة)، ولكنّه حين ما دخل بيته ضحك في وجهه وأكرمه ولم يطرده!!

فيتضح أنّ طرد النبي ﷺ هؤلاء الممانعين هو إنكار واضح لفعلهم وقولهم ، وعدم الرضا عن تصرفاتهم ، وأن ما فعلوه كان عظيماً يستحقون معه الطرد وعدم الاحترام، فأوضح رسول الله ﷺ جرمهم ومعصيتهم، وكشفهم وفضحهم، فأوضح كلّ ذلك ﷺ لمن كان له قلب أو القى السمع وهو شهيد.

تماماً : وأما تصويب ما فعله عمر فهو أيضاً من الغلو المعهود في عمر حيث نكتفي برد الحافظ ابن حجر على هذا القول، ولا نزيد عليه حيث قال في فتحه⁽³⁾ :

وأما قول ابن بطلال عمر أفاقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس به وتعقب : بأنّ إطلاق ذلك مع ما تقدم ليس بجيد ؛ فإن قول عمر : حسبنا كتاب الله لم يرد أنّه يكتفي به عن بيان السنّة بل لما قام عنده من القرينة ، وخشي من الذي يترتب على كتابة الكتاب ممّا تقدمت الإشارة إليه ، فرأى أنّ الاعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء ممّا خشيه ، وأما ابن عباس فلا يقال : في حقّه لم يكتف بالقرآن مع كونه حبر القرآن ، وأعلم الناس بتفسيره وتأويله ، ولكنّه أسف على ما فاتته من البيان بالتنصيص عليه ، لكونه أولى من الاستنباط . والله أعلم .

فطرد رسول الله ﷺ هؤلاء، وقول ابن عباس بعد عشرات السنين: (إنّ الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله وكتابة الوصية)، وبكأوه الشديد، ولهجة رسول الله ﷺ أصلاً التي تنصّ على أهمية الكتاب حيث قال : (أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً) كيف يدعى بعد ذلك كلّه أن رأي عمر كان أصوب وأفقّه!؟

فلا ندري كيف يمكن أن يوضح رسول الله ﷺ أهمية هذا الكتاب الذي ينصّ لهم على أنّه عاصم لهم من الضلال تماماً ، ثم يكتفي عمر بكتاب الله تعالى، ويترك

ذلك الكتاب، ويسّقه أمر رسول الله ﷺ، ويعترض عليه، ويمنعه بقوة، ويطرده رسول الله ﷺ مع من يتبعه في القول والامتناع ويقول لهم: (قوموا عني فإن الذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه)، ثم يأتي الغلاة في عمر المقلدون لعمر وللحكومات ويزعمون أن عمر كان مصيباً موافقاً للحق وأفقهم ممن قال: قدموا ((فَأَنْهَى لِاتَّعَمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعَمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ))^(١) وإن كان النبي ﷺ قد نصب عليّ بن أبي طالب (رضي الله عنه) في غدير خم كما يقول الشيعة وأيضاً في مواضع أخرى من فترة الوحي (كما تدعى الشيعة)، فلماذا أراد النبي ﷺ كتابة الكتاب وذكر اسم عليّ (عليه السلام) والأئمة من بعده (حسب زعم الشيعة)، ألم يكن هذا تحصيل حاصل ومضارباً لما تدعونها أيها الشيعة؟

إجابة الشيعة على هذا السؤال قالوا:

أولاً: لاندرى ما المانع من تكرار ذلك من قبل النبي الأعظم ﷺ حتى يؤكده، وليس التأكيد هنا فقط بل سبق حتى حادثة الغدير بل في بداية الدعوة التأكيد على كون علي (رضي الله عنه) وصياً ووزيراً.

ثانياً: إن ولاية أمير المؤمنين (رضي الله عنه) من الأمور التي تعتبر غاية في الأهمية فلا بأس أن يوليها الرسول الأكرم ﷺ عناية زائدة.

ثالثاً: ويمكن الإجابة بأن النبي ﷺ كان يعلم أن القوم بعده سينكثون بيعتهم يوم الغدير وينقلبون على عهدهم فأراد أن يوثق ما قاله في الغدير لفظاً عند وفاته كتابة وذلك أثبت للحق وأبين له، ويمكن اعتبار ما حدث في الغدير حدثاً إلهياً جماهيرياً إسلامياً أعطى المسلمون بموجبه بيعتهم للإمام علي (رضي الله عنه)، وإن ما حدث عند وفاة النبي ﷺ هو إرادة توثيق تلك البيعة وذكر ميثاقها تحريراً فما التعارض بينهما وتحصيل الحاصل فيهما!!!.

(١) سورة الحج الآية ٤٦

رابعاً: ولعل الأمر كان من قبل النبي ﷺ على سبيل المرحلية والتدرج ، فلما رأى استجابتهم في غدیر خم أراد إلحاقها بكتاب يؤيد ذلك ويؤكده .

خامساً: ثم الحادثين المذكورتين في كتب السنة والشيعة وعليها إجماع المؤرخين إذا صح القول ، ولكن الرغبة في رفض علي (رضى الله عنه) وتأكيد خلافة من سواه تجعل هؤلاء المنتطعين يرفضون بيعة الغدير أو يؤلونها مرة أو يرفضون رزية الخميس وكتابة الرسول واراادته لذلك دفاعاً وتغليفاً لانقلاب الصحابة بقيادة من قال في ذلك اليوم أن النبي ليهجر مرة أخرى.

سادساً: وعلى مبنى ونظرية تحصيل الحاصل يلزم إسقاط آيات كثيرة جداً من القرآن لأنها تحصيل حاصل باعتبار أحكامها وأمثالها مكررة في القرآن الكريم ، وكذلك إسقاط كثير من روايات وأحاديث الرسول المصطفى الأكرم ﷺ لأنها أيضاً تحصيل حاصل ليس فيه طائل لأنها مكررة معادة، وهذا مما لا يقول به أحد البتة.

أما عن ورود حديث رزية الخميس في بعض كتب الشيعة:

١- فهل روي حديث رزية الخميس من طريق أهل البيت (عليهم السلام) في مصادر الشيعة أم هو في مصادر أهل السنة فقط ؟

٢- وإذا كان للشيعة روايتهم الخاصة فهل الروايتان السننية والشيعية متطابقة أم أن فى رواية الشيعة زيادة في البيان ؟

الجواب:

نعم ورد ذلك في كتب الشيعة ففي كتاب سليم بن قيس الذي وصل اليهم بطريق معتبر وفيه تفصيل لأكثر مما هو موجود في كتب أهل السنة وهو أن الرسول ﷺ كتب الكتاب بإملاء علي (رضى الله عنه) وبشهادة سلمان وأبي ذر والمقداد وكان

مضمونه أن سمي الأئمة الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامة ففي كتاب سليم^(١) قال : ما كتب في الكتف بإملاء رسول الله ﷺ يا طلحة ، ألسنت قد شهدت رسول الله ﷺ حين دعا بالكتف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة ولا تختلف ، فقال صاحبك ما قال : ((إن نبي الله يهجر)) فغضب رسول الله ﷺ ثم تركها ؟ قال : بلى ، قد شهدت ذلك . قال : فإنكم لما خرجتم أخبرني بذلك رسول الله ﷺ وبالذي أراد أن يكتب فيها وأن يشهد عليها العامة . فأخبره جبرائيل : ((أن الله عز وجل قد علم من الأمة الاختلاف والفرقة)) ، ثم دعا بصحيفة فأملى علي ما أراد أن يكتب في الكتف وأشهد على ذلك ثلاثة رهط : سلمان وأبا ذر والمقداد ، وسمي من يكون من أئمة الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامة ، فسماني أولهم ثم ابني هذا - وأدنى بيده إلى الحسن - ثم الحسين ثم تسعة من ولد ابني هذا - يعني الحسين - وفي موضع آخر من الكتاب نقل الواقعة عن ابن عباس فقال ابن عباس يحكي قضية الكتف أبان بن أبي عياش عن سليم قال : كنت عند عبد الله بن عباس في بيته وعنده رهط من الشيعة . قال : فذكروا رسول الله ﷺ وموته ، فبكى ابن عباس ، وقال : قال رسول الله ﷺ يوم الاثنين - وهو اليوم الذي قبض فيه - وحوله أهل بيته وثلاثون رجلا من أصحابه : أيتوني بكتف أكتب لكم فيه كتابا لن تضلوا بعدي ولن تختلفوا بعدي . فمنعهم فرعون هذه الأمة فقال : ((إن رسول الله يهجر)) فغضب رسول الله ﷺ عليه وسلم وقال : (إني أراكم تخالفوني وأنا حي، فكيف بعد موتي) ؟ فترك الكتف .

قال سليم : ثم أقبل عليّ ابن عباس فقال : يا سليم ، لولا ما قال ذلك الرجل لكتب لنا كتابا لا يضل أحد ولا يختلف . فقال رجل من القوم : ومن ذلك الرجل؟ فقال : ليس إلى ذلك سبيل . فخلوت بابن عباس بعد ما قام القوم، فقال : هو عمر . فقلت :

(١) كتاب سليم بن قيس الهلالي ٢/٨٧٧ وما بعده بتحقيق الشيخ محمد باقر الأنصاري مطبعة مكارش -

صدقت ، قد سمعت علياً رضي الله عنه وسلمان وأبا ذر والمقداد يقولون : (إنه عمر) .
فقال : يا سليم ، اكنم إلا من تثق بهم من إخوانك ، فإن قلوب هذه الأمة أشربت حب
هذين الرجلين كما أشربت قلوب بني إسرائيل حب العجل والسامري .

سؤال آخر لبعض الشيعة وإجابة أئمتهم عليه :

تبليغ النبي ﷺ للإمامة كان في بدايات الدعوة سؤالي هو عن رزية يوم الخميس.. القصة
تشير أنّ الكتاب الذي كان سيكتبه الرسول ﷺ كان يتوقف عليه ضلال أمة وهداها ،
فكيف تركه الرسول ﷺ خوفاً من الفتنة ، علماً بأنه من التبليغ الذي بلغه الله له :
(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ) (1) ؟

فكيف يكون للرسول ﷺ أن يعطل تبليغ أمر الله عزّ وجلّ؟

وإن كان يتوقف على ضلال أمة وهداها ، فهو من واجبات الدين ، فكيف أنّ
الرسول ﷺ لم يبلغه قبل نزول الآية : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) (2) ، وكان الدين وقت
الرزية قد اكتمل؟

الجواب: الرسول الأعظم ﷺ بلغ للإمامة والإمام من بعده من يوم الدار، حيث تشير
إليه آية الإنذار: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ...) (3) وهو كان في بدايات الدعوة ، وتفصيل القضية
ذكر في حديث الدار الذي رواه الموالى والمخالف. وكذلك حديث الثقلين قاله ﷺ في
عدة مواطن ، وآخرها في مرضه . فالحجة تامّة ، بآيات ، وروايات مستفيضة ، والوصية
إنّما كانت للتأكيد والتصريح أكثر.

ولما قال عمر مقولته التي هدّت ركناً من أركان الدين ، وهي: ((إنّ الرجل
ليهجر))، فلو كان النبي ﷺ كتب الكتاب لقالوا : كتبه في حين الهجر ، ولأثبتوا الهجر

(١) سورة النجم الآية ٣

(٢) سورة المائدة الآية ٣

(٣) سورة الشعراء آية ٢١٤

إلى الرسول عليه وسلم يقيناً ، وانتقصوا من مقامه الرفيع ، وبذلك ربّما انتقصوا مقام النبوة ، وشكّكوا في الوحي، ممّا سيجرّهم إلى إنكار الدين والنبوة. فاكتمى الحبيب المصطفى عليه وسلم بما قاله وكرّره قبل كتابة الوصية، الذي تمّت به الحجّة . وإذ بصائب صبأ إلى الرفض سرّاً ، ووجهه يتهلل بشرا ، وقلبه يقطر شرا ، ولسانه ينفث مرا ، يقول لقد جئتكم بما يدين عمر، ويسمه بميسم الكفر ، ويثبت لك أن القوم غدر ، وكلهم فجر ، إذ نسبوا إلى النبي المعصوم أنه هجر ، فلا يوثق بشيء عنه صدر ، وتلك لعمرى كبرى الكبر . حتى إذا فرغ من سبه وثلبه ، وملاً من ذلك ذنوب ذنوبه ، أقبلن عليه اقبال النهار على الليل "فمحنونا آية الليل " وصمدنا إليه صمد الحق إلى الباطل " فإذا هو زاهق " فنظر إلى نفسه - خلصة - فإذا هو الأحمق الماتق - و قلنا له في جملة ما يقال :

١- هذا حديث لم ينفرد بنقله مناكيد الروافض ، بل نقله الثقات الأثبات من أهل السنة ، من الذين يتولون عمر، الكوكب الزهر، وفتنة الدهر وفي نقلهم وفهمهم كفاية لمن رشد واستبصر . "في طلعة البدر ما يعينك عن زحل" وما فهموا منه وهم أهل الفهوم والأحلام - هذا الذي فهمته الرافضة الطغام .

٢- دعني أصور لك المشهد كأنك تراه رأي العين، معتمدا في ذلك على ما صح من الأخبار في مرض موته صلى الله عليه وسلم : فلقد ابتدأه المرض بأبي هو وأمي والناس أجمعين ليلة السبت لاثنتين وعشرين ليلة خلت من صفر ، وتمادى به الوجع وهو في ذلك يتحامل على نفسه ويدور على نسائه ، فأشفقن عليه وأذن له أن يمرض في بيت أحب أزواجه إليه، الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وعن أبيها وصلى الله على زوجها ونبيها - واشتد وجعه وهما حتى إن الرجل منهم كان لا يطيق أن يضع يده على جسده الشريف الطاهر الطيب .

ولما كان يوم الخميس قبل الوفاة بأربعة أيام قال وقد اشتد به الوجع : (هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده) - وفي البيت رجال فيهم عمر - فقال عمر : قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبكم كتاب الله ، فاختلف أهل البيت واختصموا

، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قوموا عني) . وفي رواية " قالوا ما شأنه أهجر ؟ استفهموه " وفي أخرى " قالوا إن رسول الله يهجر " .

والثابت أنه عليه وسلم صلى بهم صلاة مغرب ذلك اليوم ثم أراد أن يخرج إلى العشاء فأغمي عليه مرارا فلما رأى من نفسه الضعف أمر أن يصلي أبوبكر بالناس وحاولت عائشة أن تحول دون ذلك ولكن النبي كان حازما صارما في أمره ذاك . وأنت الآن أيها الرافضي مسموم بخطي خسف ، إما أن تأخذ بألفاظ الحديث كلها أو تردها كلها ، إما أن تأخذ منها ما يوافق هواك وتترك منها ما يبطل دعواك فتلك خطة لا يوافقك عليها ذو دين ولا سلف لك فيها من العالمين إلا من بكتهم رب المشرقين بقوله " أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ " (١) .

فإن اخترت الثانية فقد استرحت وأرحت ، وإن اخترت الأولى فإننا نقول لك : أين فيها أن عمر- رضي الله عنه هو الذي قال كلمة "أهجر"؟ وحقيقة الحال أن النبي ﷺ أفاق من اغمائه فقال الذي قال ولما رأى الناس ما يلقاه من فيح الحمى قال بعضهم نسمع مقالته " ما شأنه أهجر ؟ " وقال بعضهم " إن رسول الله يهجر " وقال البعض " استفهموه " وقال آخرون " قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ فلما رأى عمر اختلافهم وما لحق النبي من مشقة استفهامهم وهو من الحمى لا يكاد يبين وعلم وهو اخذت الملهم الذي ضرب الله الحق على لسانه " قال : " ان رسول الله قد غلبه الوجع فكفوا عنه حسينا كتاب الله " وبالله احلف ثلاثا غير حانث أن لو قدر لذلك الكتاب أن يكتب لاختلفوا فيه فقبلته فرقة وردته أخرى مدعية أن النبي كان يهجر من الحمى وهواوا في باب التأويل والتكذيب كل مهوى ، ولكن الله عصمهم بفقده عمر فتأمل هذا فإن فيه لأهل الإفك مزجر .

(١) البقرة جزء من آية ٨٥

٣- ثم نقول له : أخبرنا عن هذا الذي كان رسول الله ﷺ سيكتبه أهو من الدين الذي أوجب الله عليه تبليغه أم هو شيء آخر؟ فإن كان الأول فقد نسبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاشاه حاشاه حاشاه - الى خيانة الأمانة وترك تبليغ الرسالة وربيه يقول له : "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ" (2) ويقول جل وعلا : " الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا " (3) أفبواجبه العالم عمره الشريف كله لا يخيس ولا يلين ولا يهادن ولا يداهن ولا يجبن ثم يكون عاقبة أمره أن يكتم أمرا من الدين أمر تبليغه؟؟ هذا لعمرى في القياس شنيع . وأشياك الأفاكون المفترون يزعمون أن النبي ﷺ أراد أن يكتب عهده بالخلافة لعلي رضي الله عنه فحيل بينه وبين ذلك . وهذا فهم لا يصدر الا من فُدمُن (4)، وبقاهة لا تجيء الا من ذي سخافة وسفاهة ، ويلزمهم أيضا القول بأحد أمرين إما نسبة الخيانة والعجز إلى النبي وذلك كفر ظاهر جلي ، أو القول بأن الإمامة ليست من أصول الدين ولولا ذلك ما ترك النبي ﷺ الكتابة بها ، فيعودون على مذهبهم بالنقض " كالتى نقضت غزها من بعد قوة أنكاثا " .

ثم نقول له : أستم تزعمون أن النبي قد ولى عليا على المسلمين يوم غدير خم ؟ فإن قلت نعم . نسبتم النبي إلى التخليط والوهم إذ كيف يختار خليفته ثم لا يوليه شيئا من مهامه أيام مرضه ، والعادة أن الملك إذا عجز عن إدارة شؤون الحكم فوضها لولي العهد من بعده وهو - والله - الذي من أجله ولى "عليه الصلاة والسلام" بأبكر الصديق أمر الصلاة التي هي من أخص خصائص الإمام وقال للنبي وعدها العطية إذ قالت "فإن لم أجدك ؟ تعني

(٢) المائدة آية ٦٧

(٣) الأحزاب آية ٣٩

(٤) فُدمُن : أى ثقيل الفهم عبي انظر المعجم الوجيز ص ٤٦٤ ، مختار الصحاح ص ٤٦٦ ط المكتبة

العصرية صيدا بيروت

الموت . "إنت أبا بكر . بل إن في هذا الحديث تكذيب دعواكم يوم الغدير إذ لو كان عهد اليهم بذلك لما احتاج الى كتابته عند موته . بل نحن أسعد بدعوى أنه "عليه السلام" : أراد أن يعهد بالخلافة الى أبي بكر . ولئن حملتم بغدير خم صددناكم بسد "يأبى الله ورسوله والمؤمنون إلا أبابكر .

معنى قول أمير المؤمنين عمر "رضى الله عنه" إن النبي ﷺ هَجَرَ :

الواقع في خبر يوم الخميس أو الحديث الملقب عند أهل العلم بالأخبار والسير (حديث الوصية) وذكر أن بعض الروافض ببلادهم غمز أمير المؤمنين عمر به وأشاع ذلك عندهم حتى داخل بعض عوام السنة من ضعفة الدين ريب منه ، فهذا جواب موجز يتضمن الذب عن أمير المؤمنين وردّ تعلق الطاعين بما يوهمه ظاهر هذا اللفظ ، فحشرت هذه العجالة ملخصاً فيها كلام أهل العلم والإيمان وأجوبتهم عن ذلك ودفع شبهة الرافضة قاتلهم الله به .

وقد تكلم على هذا الحديث أبو العباس بن تيمية⁽¹⁾—رحمه الله—في كتابه الذي صنفه في نقض ما جمعه ابن المطهر الحلبي⁽²⁾، فأجاد للغاية وقطع حجته إلى النهاية، فلله دره وعليه

(١) أبو العباس بن تيمية : تقى الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام النميرى الحرانى المشهور بابن تيمية هو فقيه ومحدث ومفسر من علماء أهل السنة والجماعة وهو أحد أبرز العلماء المسلمين خلال النصف الثانى من القرن السابع والثالث الأول من القرن الثامن الهجرى نشأ ابن تيمية حنبلى المذهب فأخذ الفقه الحنبلى وأصوله عن أبيه وجده ولد سنة ٦٦١هـ - ١٢٦٣م بجران الجزيرة الفراتية والوفاة سنة ٧٢٨هـ - ١٣٢٨م بدمشق أبرز أعماله مجموع الفتاوى ، منهاج السنة النبوية ، العقيدة الواسطية ، الإستقامة وتلبس الجهمية فى تأسيس بدعهم الكلامية (الأعلام للزركلى ١٤٤/١ ط دار العلم بيروت ٢٠٠٢م)

(٢) ابن المطهر الحلبي : هو جمال الدين الحسن بن يوسف بن على بن المطهر الحلبي أحد كبار فقهاء ومتكلمى الشيعة الإمامية فى القرن السابع الهجرى ويقال للحلى فى المخالف الشيعة العلامة الحلبي

أجره وشكره .

وأفرد الإمام الحافظ أبو الخطاب بن دحية رحمه الله رحمة واسعة جزءاً في الكلام على مشكل هذا اللفظ أسماء (من ألقم الحجر إذ كذب وفجر وأسقط عدالة من قال من الصحابة ماله أهجر) فدفع به أوهام من يستريب ، حتى قيل قطعت جهيزة قول كل خطيب^(١) .

وكذا صنف علامة الشام جمال الدين القاسمي^(٢) تصنيفاً مفرداً في هذا المعنى أبان فيه عن وجه الصواب وقطع به علائق الارتياب ، فرحمه الله وأكرم مثواه . وقد زعم ابن المطهر الحلبي من الإمامية أن عمر قال (إن الرجل ليهجر)^(٣) وهو كذب فإن هذا اللفظ لا أصل له ولا يوجد في شيء من دواوين السنة ، ولم يقله عمر رضي الله عنه وحاشاه منه، وإنما اختلقه الروافض لثلبه والطنع عليه لما يتضمنه ظاهره من الإزدراء والتنقص بمقام النبوة حيث ذكره بالرجل دون النبي ، وقد تبين لك من سياق الخبر أن عمر لم يقله ، وأيضاً لم ينفرد به ، بل قاله معه رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان بالبيت وشهد الواقعة ، لكنه نسب إلى عمر لجلالته ولكونه ابتدأه فتابعه عليه الرجال المذكورون ، كما هو ظاهر رواية عبيد الله المتقدمة .

حتى كاد يختص لقب العلامة به دون غيره ولد سنة ١٢٥٠م في الحلة بالعراق وتوفي سنة ١٣٢٥م له إرشاد الأذهان إلى أحكام القرآن (الأعلام ٢/٢٧٧)

(١) قطعت جهيزة قول كل خطيب : يضرب للرأى يحسم به الأمر انظر المعجم الوجيز ص ١٢٣
(٢) جمال الدين القاسمي بن محمد بن سعيد بن قاسم من سلالة الحسين السبط إمام الشام في عصره علماً بالدين وتضلعا من فنون الأدب مولده ووفاته في دمشق كان سلفي العقيدة لا يقول بالتقليد توفي سنة ١٣٣٢هـ من مؤلفاته قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ، وجوامع الآداب في أخلاق الأنجاب ، وإصلاح المساجد من البدع والعوائد ، وشرف الأسباط وغيرها (الأعلام ١٣٥/٢)

(٣) منهاج السنة لابن تيمية ١٩/٦

وابن المطهر نقل هذا اللفظ عن الشهرستاني الذي عزاه إلى البخاري⁽⁴⁾ وقد تبين من تقصي طرق الحديث وألفاظه عند البخاري أنه لم يروه بهذا اللفظ مطلقاً ، ولا رواه غيره من أهل العلم المعروفين بالنقل والرواية بالإسناد ، ولذا تعقبه شيخ الإسلام ابن تيمية بأن ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض ، وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الإسناد في عامة ما ينقله ، بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة المتهمين في كثير مما ينقلونه ، ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة وينقل أيضاً من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة ، هذا كلامه⁽⁵⁾ .
وفي قول عمر هذا وجوه :

أحدها : أن معناه الهجر وهو الترك والإعراض ، وهو ظاهر في الحديث فلا يلتفت إلى من أنكره كالحفاجي ، فإنه عليه وسلم هجرهم وأعرض عنهم بسبب اختلافهم وتنازعهم عنده وهو مما لا ينبغي فهو من الهجر بفتح الهاء ، ومنه حديث أبي الدرداء : (لا يسمعون القرآن إلا هجرًا) يريد الترك له و الإعراض عنه ، يقال فيه هجر وأهجر ومنه قول أسامة " كأني أصاديها على غير مانع * مقلصة قد أهجرتها فحولها "⁽¹⁾ .

وقواه الحافظ ابن حجر تبعاً للقاضي عياض بأن الصحيح في رواية لفظه عند أكثر رواة البخاري بفتح الهاء والجيم من الترك ، قالوا معناه أعرض عن مقاتلهم أو أعرض عنهم لاختلافهم ، وذهب الحافظ إلى أنه من هجر الحياة ، وهو مفارقتها ، كأنهم ظنوا أنه عليه وسلم فارق الحياة وهجرها لما رأوا من اشتداد الوجد به عليه وسلم⁽²⁾ .

(٤) منهاج السنة ٦/٣٠٠

(٥) منهاج السنة ٦/٣٠١

(1) لسان العرب ١٥/٢٣ (هجر)

(2) فتح الباري ٨/١٣٣

ويحتمل فيه معنى ثالث وهو أنهم أرادوا بقولهم (أهجر) الاستفهام عن قضية الكتاب الذي أمر به ، فالمعنى أهجر كتابة الكتاب؟ أي: هل تركه وأعرض عنه؟ ويقويه أنهم قالوا : استفهموه ،أي: عن شأن الكتاب هل نأتي به لتكتبه؟

فتحصل في الهجر الذي بمعنى التزك ثلاثة معان: هجرهم أو هجر الحياة وهو مفارقتها بالموت أو هجر كتابة الكتاب أي : تركه، وهذا الثالث يقتضيه سياق الخبر. الثاني : أنه من أهجر بضم أوله ، وهو أيضاً محتمل لمعان بتقدير صحة رواية الضم ، أحدها : أنه القبيح من الكلام وهو باطل لا يسوغ حمل الخبر عليه بوجه من الوجوه للإجماع على تنزه النبي ﷺ عنه وعصمته منه ، وكذا إن قلنا بالاحتمال الثاني أنه من الهجر بمعنى الهديان ، وقد وقع عند أحمد أن سفيان فسره بذلك⁽³⁾ كما قال تعالى (مستكبرين به سامراً تهجرون) وفي قراءة نافع (تُهَجرون) بالضم وهو القبيح من القول ، وعلى قراءة الجمهور بالفتح بمعنى الهديان أو كثرة الكلام بالليل أثناء السمر ، وكانوا يتحدثون حول الكعبة في سمر القمر فسمي التحدث به، وعن ابن عباس وغيره : كانوا يتكلمون بهوس وسيء القول في النبي ﷺ وفي القرآن⁽⁴⁾ .

والهديان قال الحافظ : ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته ، وقد جزم القاضي عياض والحافظ بضعف كلا الاحتمالين لأنه عليه السلام يستحيل وقوع ذلك منه لعصمته منه في حال صحته ومرضه لقوله تعالى (وما ينطق عن الهوى) وقوله عليه ﷺ : (إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقاً) ، وأيضاً فإن كلا الوجهين مردود بمقتضى الرواية الصحيحة التي نقلها أكثر رواة الصحيح في لفظه أنه بفتح الهمزة والهاء والجيم (أهَجِر) ولو كان بمعنى الهديان وقبيح الكلام كان يكون بفتح الهمزة

(3) المسند رقم ١٩٣٥

(4) تفسير القرطبي ١٣٦/١٢-١٣٧

وإسكان الهاء، قاله القاضي والحافظ⁽¹⁾.

وفيه احتمال ثالث على وجه الضم أن يكون بمعنى كثرة الكلام⁽²⁾ فلعله عليه السلام كان يناجي من لا يرونه بكلام لم يفهموه عنه ، ويشعر به قوله (دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) ولذا قالوا: استفهموه .

وأيضاً فإن قولهم (أهجر) جملة مستقلة عما بعدها وهو قولهم (غلبه الوجع... الخ) فلا يستقيم تفسير الهجر بما يعرض من كلام المريض الذي لا يعقل بتقدير جوازه عليه ، فكيف وقد تقرر أنه مستحيل في حقه عليه السلام ، وهذا يبين ضعف وجه الضم ، والواقع أنه عليه السلام لما دعا بالكتاب وأمرهم به فهم الصحابة أن أمره هذا أمر إرشاد وتوجيه ولا يقتضي الوجوب ، وبالتالي فإن لهم الاجتهاد فيه ، لأنه نظير أمرهم بأن لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة ، كما قاله المازري وأبو العباس القرطبي ، وهو أيضاً نظير أمره في مرض موته صلى الله عليه وسلم بأن يصلي بالناس أبوبكر ، فراجع فيه نساؤه ، كما راجعوه في الكتاب في هذه القصة ، فلما راجعوه وتنازعوا في مدلول أمره هذا ، هجرهم فقالوا (أهجر)، فلما رأى عمر اشتداد الوجع وغلبته عليه عليه صلى الله عليه وسلم أشفق عليه كما صرح به البيهقي في (الدلائل) والنووي⁽³⁾ ، فقال لأهل البيت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وحسبنا كتاب الله ، فتنازعوا في قول عمر ، منهم من أقره عليه ومنهم من خالفه فيه ، فلما كثر النزاع واللغط عنده صلى الله عليه وسلم ، حسم مادته بأن رضي لهم رأي عمر وأقره واختاره لما رأى أنه الأصلح والأرفق بهم ،

وهذا عدّ العلماء كالحافظ وغيره هذا من جملة موافقات عمر المشهورة⁽⁴⁾ ، فهو

(1) الشفا ٢/٤٣٢-٤٣٣ ، الفتح ٨/٤٧٨-٤٧٩ ط دار الفكر

(2) لسان العرب ٢٤/١٥

(3) دلائل النبوة للبيهقي ٧/١٨٤ ، سبل الهدى والرشاد للصالحي ١٢/٢٤٨ ، السيرة الحلبية ٣/٥٦

(4) الفتح ١/٢٠٩ ، المفهم للقرطبي ٤/٤٤٨ ، سبل الهدى والرشاد ١٢/٢٤٩ .

من مناقبه وفضائله ، ومن عدّه من مثالبه فقد أخطأت إسته الحفرة⁽⁵⁾ .

ثم لما لم يعد لوجودهم عنده صلّى الله عليه وسلّم سبب وفائدة أمرهم بالإصراف بقوله :
(قوموا) ، ومما يدل على أن أمره بالكتاب ليس جازماً للوجوب وإنما هو محل اجتهاد ونظر ،
أنه من قبيل الأمر بالأمر بالشيء ، فإن أمره بالكتاب أمر بما يقتضيه مضمونه ، وقد تقرر
في الأصول أن الأمر بالأمر بالشيء لا يستلزم الوجوب إلا بقريضة عند جماهير الأصوليين
خلافاً لابن الحاج العبدري⁽¹⁾ ، فكيف وقد قامت القريضة على عدم وجوبه ، وهو أنه لو كان
للوّجوب ما وسعهم ترك امتثاله ، بل لو كان الكتاب واجباً ما وسع النبي صلّى الله عليه وسلّم تركه
، فلما تركه علم أنه ليس للوجوب .

أيضاً فإن قوله (خير مما تدعونني إليه) دليل على أن الكتاب لم يكن واجباً عليه
ولا أمره به واجباً عليهم ، لأنهم إنما كانوا يدعونهم إلى كتابة الكتاب ، والتخير بين أمرين
من مقتضيات عدم الوجوب ، وفيه أيضاً تنبيه على صواب قول عمر ورأيه بتّرك الكتاب
والاكتفاء بالقرآن .

فهذا سياق القصة ، وليس فيه ما يقتضي الإزدراء والتقص بأحد من السلف لا
عمر ولا غيره ، لكن ما وقع منهم من الاختلاف والتنازع لم يكن مما ينبغي بحضرة الجناح
النبي كما قاله صلّى الله عليه وسلّم ، ولذا عذرهم عليه إذ كان هذا المقام أعني مقام الإجهاد لا يخلو

(5) أخطأت استه الحفرة : مثل يضرب لمن رام شيئاً لم ينله ، والإست : حلقة الدبر والمعنى الظاهر أن
مريد الغائط أخطأ وضع غائطه موضعه من الحفرة انظر أخبار النساء ونوادرهن في كتاب الأغاني
ص ٢٠٥ اعداد ابراهيم شمس الدين ط دار الكتب العلمية بيروت ، وفيات الأعيان لابن خلكان
١/٤٢٤ ط دار الكتب العلمية بيروت ، المعجم الوجيز ص ٣٠٢ .

(1) ابن الحاج : أبو عبدالله محمد بن محمد العبدري الفاسي أحد جهابذة المتصوفين وأعلام السنة
الراسخين عالم بالمذهب المالكي عرف عنه الإنقطاع عن الدنيا والزهد والصلاح وهو صاحب
التصانيف الجليلة من أبرز آثاره كتاب المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على كثير
من البدع الحديثة والعوائد المنتحلة توفي سنة ٧٣٧هـ (الأعلام ١/٤٩) .

من النزاع واللغظ الملازم للطباع البشرية ، والناشئ عن الإختلاف ، وهذا من تمام رحمته وبالغ شفقتة بأتمته ، وقد وقع هذا منهم بحضرتة صلی اللہ علیہ وسلم غير مرة فكان يحسم مادته كما حسمه في هذه الواقعة .

وفي لفظ (أهجر) على المعنيين المتقدمين وجه ثالث ، وهو أن يكون مراد عمر ومن قاله الإستفهام الإنكاري ، وقد جزم به القاضي في (الشفاء) والخفاجي في (شرحه) وتقريره كما قال الخفاجي : أيصدر عنه هذيان وهو المعصوم في مرضه وصحته؟⁽²⁾ وهذا بناء على أن (أهجر) بمعنى هذى ، فهو إنكار من عمر و الصحابة أن يصدر من النبي صلی اللہ علیہ وسلم هُجر وفحش ، وأما على رواية الفتح من الهجر وهو الترك والإعراض وهو الراجح كما مر ، فالمعنى أنهم أنكروا أن يكون صلی اللہ علیہ وسلم هجرهم وأعرض عنهم لما علموه عنه من شفقتة عليهم ورأفته بهم .

ويقويه أن الهمزة في قوله (أهجر) للسلب والإزالة ، وإثبات الرواية بالهمز في أوله أصح من رواية من رواه بغير همز وعليه أكثر رواة الصحيح كما قاله الحافظ ، وبه جزم القاضي في (الشفاء) وأن جميع الرواة في حديث الزهري وفي حديث محمد بن سلام عن ابن عيينة على إثبات الهمز في أوله ، قال: وكذا ضبطه الأصيلي بخطه في كتابه وغيره من هذه الطرق ، وكذا روينا عن مسلم في حديث سفيان وغيره،

قال : وقد تحمل عليه رواية من روى (هجر) على حذف ألف الإستفهام ، والتقدير (أهجر) أو أن يحمل قول القائل (هجر) أو (أهجر) دهشة من قائل ذلك ، وحيرة لعظيم ما شاهد من حال الرسول صلی اللہ علیہ وسلم وشدة وجعه ، والمقام الذي اختلف فيه عليه والأمر الذي همّ بالكتاب فيه ، حتى لم يضبط هذا القائل لفظه وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع ، لا أنه

(2) الشفا ٢/٤٣٣ ، نسيم الرياض للخفاجي ٤/٢٧٨ .

اعتقد أنه يجوز عليه الهجر ، ثم ذكر رواية أبي إسحق المستملي⁽¹⁾ له بلفظ (أهجرأ) بالضم وتأولها على افتراض صحتها بأنها راجعة إلى المختلفين عنده عليه وسلم ، ومخاطبة لهم من بعضهم ، أي: جئتم باختلافكم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه هُجرأ ومنكراً من القول⁽²⁾.

ويقويه ظاهر قولهم (ماله أهجر؟ استفهموه) فإنه يقتضي أنهم لم يوجهوا الهجر له عليه السلام ولانسبوه إليه ، وليس هو المقصود بخطابهم به ، وإنما خاطب بعضهم بعضاً على طريق الإنكار .

وحذف همزة الإستفهام كثير في كلامهم كما قاله الخفاجي ، فتكون مقدرة ، ومنه قول ابن أبي ربيعة :

بدا لي منها معصم حين جمرت وكف خضيب زينت بينان
فوالله ما أدري وإن كنت دارياً بسبع رميت الجمرأم بثمان⁽³⁾

فصح أن مراد عمر ومن قال ذلك إنما هو سلب الهجر عنه عليه وسلم وتنزيهه منه ، فهو من كمال معرفتهم بقدر النبي صلى الله عليه وسلم وتضمن الحديث منقبين لأمر المؤمنين عمر رضي الله عنه ، إحداهما عامة يشاركه فيها غيره وهو توقير النبي عليه السلام

(١) أبو إسحاق المستملي : الإمام المحدث الرحالة الصادق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن داوود البلخي المستملي روى الصحيح عن الفربري حدث عنه أبووزر عبد بن أحمد وعبدالرحمن بن عبدالله بن خالد الهمداني بالأندلس والحافظ أحمد بن محمد بن العباس البلخي وكان سماعه للصحيح في سنة ٣١٤هـ قال أبووزر كان من الثقات المتقين ببلخ طوف وسمع الكثير توفي سنة ٣٧٦هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/٤٩٢)

(١) الشفا ٢/٤٣٤، ٤٣٣

(٣) مغنى اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري جمال الدين ١/٢٠ بتحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ط دار الفكر دمشق - السادسة ١٩٨٥م ، أضواء البيان للشنقيطي ٤/٤٦٦ ط دار الفكر للطباعة والنشر ١٩٩٥م

واعتقاد تنزيهه وعصمة الله له على كل حال، والأخرى خاصة له وهي موافقة اجتهاده لما اختاره النبي ﷺ لأمتة ورضيه لهم .

على أن الخطابي ذكر أن عمر لم يمتنع من الكتاب أصلاً ، وإنما أشار على النبي ﷺ بالإكتفاء بالقرآن خشية أن يجد المنافقون سبيلاً للطعن في الكتاب بدعوى أنه إنما كتبه حال غلبة الوجد عليه .

ومن هنا قال ابن تيمية "رحمه الله" في معنى قول ابن عباس (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبين أن يكتب الكتاب) قال: (إنه رزية أي مصيبة في حق الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وطعنوا فيها) يريد الرفضة ، قال: (فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك ، فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه والله الحمد) قال: وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الأهواء من الخوارج والروافض ونحوهم ، وإلا فابن عباس كان يفتي بقول أبي بكر وعمر ، ثم إن النبي ﷺ ترك كتابة الكتاب باختياره ، فلم يكن في ذلك نزاع ، ولو استمر على إرادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه ، قال : ومثل هذا النزاع كان يقع في صحته عليه وسلم ما هو أعظم منه ، كما وقع بين أهل قباء اقتتال بالجريد والنعال فأنزل الله (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا... الآية) قال: ومن جهل الرفضة أنهم يزعمون أن الكتاب الذي كان عليه وسلم همّ بكتابته هو في النص على عليّ "عليه السلام" ، وليس في القصة ما يدل عليه بوجه ، ثم يدعون أنه كان نص على خلافته نصاً جلياً قاطعاً للعدر ، فإن كان قد فعل فقد أغنى عن الكتاب ، وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضاً لا يطيعون الكتاب ، فأى فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا؟^(١) .

ولا يخلو ترك الكتاب أن يكون فاضلاً أو مفضولاً ، فعلى الأول لا يترك النبي

(١) منهاج السنة لابن تيمية بتحقيق محمد رشاد سالم ٥٧١/٨ - ٥٧٤ ط جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ١٩٦٨م

صلی اللہ علیہ وسلم الفاضل للمفضول إلا المعنى كالتخفيف على الأمة والتيسير عليها بدفع مشقة التكليف وأعبائه كما في ترك كتاب الوصية هذا ، وعلى الثاني فهو ظاهر في أنه ترك المفضول الذي هو الكتاب لما هو أفضل منه وهو الوصايا الثلاث ، وما علمه من أنهم يتفقون على مضمون الكتاب .

ومن هنا قال ابن تيمية "رحمه الله" وغيره من العلماء أن عمر أفقه من ابن عباس حيث رأى ترك الكتاب ، وترجيح قول ابن عباس على قول عمر مع إقرار النبي ﷺ قول عمر وإجراء العمل عليه غلط ظاهر .

والظن بحبر الأمة أنه إنما قال ذلك في وقت ظهور الفتن والأهواء المحدثه أسفاً على ما وقع في الأمة من الفرقة وظناً منه أن الكتاب لو كُتب كان يكون حاسماً للخلاف قاطعاً للفرق ، ولهذا لم يقله في عهد عمر وولايته لأن زمانه لم يكن بزمان فرقة واختلاف بل كان زمان جماعة وائتلاف .

وقد قال الشيخ محي الدين النووي رحمه الله: (اتفق العلماء على أن قول عمر حسبنا كتاب الله من قوة فقهه ودقيق نظره ، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة ، وأراد أن لايسد باب الاجتهاد من العلماء ، وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر الإشارة إلى تصويبه ، وأشار بقوله حسبنا كتاب الله إلى قوله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) ولا يعارض ذلك قول ابن عباس إن الرزية... إلخ، لأن عمر كان أفقه منه قطعاً ، ولا يقال إن ابن عباس لم يكتب بالقرآن مع أنه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره ، ولكنه أسف على ما فاتته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستنباط)⁽¹⁾

وقد حكى ابن عيينة عن أهل العلم قبله أنه ﷺ أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ثم تركه اعتماداً على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم

(1) شرح مسلم للنووي ٩٩/١٢

بالكتاب⁽²⁾ ، فلما علم أن الله تعالى سيجمع الأمة على مضمونه تركه لكونه تحصيل
الحاصل ، فلم يعد منه فائدة ، ولهذا قال البيهقي : (لو كان ما يريد عليه وسلم أن يكتب
مفروضاً لا يستغنون عنه لم يتركه باختلافهم ولغظهم لقوله تعالى: بلغ ما أنزل إليك من
ربك⁽³⁾ .

وإذا تقرر أن الكتاب لم يكن من البلاغ الذي أمر به عليه وسلم ، سقط التعلق على
عمر والطعن عليه بهذا اللفظ ، بتقدير أن الهجر هو الفحش والهذيان ، وبتقدير أنه أراد به
النبي عليه وسلم ، وقد تبين فساد هذين الأصلين فما بني عليهما فاسد ، وهم يزعمون أنه إنما
وصفه بأنه هجر لإبطال الوصية بالكتاب ، وهذا كفر صراح لأنه يقتضي إبطال النبوة ، فإن
من لازمه أن النبي عليه وسلم حيل بينه وبين بلاغ بعض الشريعة ، وهذا اللازم باطل بالنص
والإجماع فالملزوم مثله وليس هذا مراد ابن عباس بقوله (الرزية ماحال بينه وبين الكتاب)
فإنه بتقدير أن الكتاب كان من البلاغ الواجب عليه عليه وسلم ، لم يقدر أحد على منعه من
تبليغه كما تقدم عن شيخ الإسلام ، ولكن هذا الترك النبوي للكتاب إنما وقع لأجل
التنازع والاختلاف عنده كما قاله ابن عباس ، فضلاً عن كون الكتاب ليس بواجب ، ولو
قُدر وجوبه لم يحل ترك تبليغه بمجرد النزاع والاختلاف لكن هذا النزاع كان سبباً لترك
الكتاب ، وهذا الترك كان رحمة وتوسعة على الأمة في الإجتهد كما قاله الخفاجي⁽¹⁾ ، ولئلا
يشق عليه مما في الكتاب فلا يطبقون العمل به فيأثموا بتركه ، وهذا الترك والرفع من جنس
رفع ليلة القدر وتعيينها ، فإنه إنما ترك لما وقع عنده من المراء فيها ، فكان ترك تعيين ليلة
القدر بسبب ما حصل من المراء والجدال فيها ، وإن كان قد يُظن في ظاهره أن فيه فوات
خير كثير ، إلا أن في إخفائها من التوسعة على الأمة وعظيم النفع الحاصل فم بتطلبها في

(2) دلائل النبوة ٧/١٨٤ ، شرح مسلم للنووي ٩٩/١٢

(3) دلائل النبوة ٧/١٨٤

(١) نسيم الرياض ٤/٢٨٢-٢٨٣ .

ليالي الوتر من العشر مالا يخفى ، فترك الكتاب كذلك ، فإنه لو نص على الخلفاء بعده لم توجد طرق الإجتهد المعروفة في تنصيب الحاكم ، فإنها إنما عرفت باجتهد الصحابة ، ألا ترى أن تعيين الحاكم أخذ من فعل الصديق الأكبر وتصرفه في تعيين الفاروق ، وتعيينه بطريق الانتخاب من جملة مُتَنَحِّين أخذ من فعل عمر في انتخاب الستة نفر من الصحابة ، واجتماع أهل الحل والعقد على اختياره وتنصيبه أخذ من فعل السلف يوم السقيفة ، وقد قال عمر لما قيل له ألا تستخلف؟ فقال: (إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني يريد أبابكر ، وإلا أستخلف فلم يستخلف من هو خير مني يريد النبي صلى الله عليه وسلم) (2) .

وهذا من معاني ووجوه قوله عليه وسلم (عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير.. الخبر) لكن الرافضة قوم بهت ، رأس ما لهم ثلب السلف والوقعة فيهم باختلاق الكذب وتزويق الباطل ، ولا حيلة مع من ختم الله على قلبه وجعل على بصره غشاوة ، وقد قال الإمام القاضي أبوزيد الدبوسي الحنفي (3) :

لي حيلة في من ينم وليس في الكذاب حيلة
من كان يخلق ما يقول فحيلتي فيه قليلة(4)

وأيضاً ففي الخبر أنه "عليه الصلاة والسلام" أوصاهم بثلاث ، وهذا دليل ظاهر ينضاف إلى

(2) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الأحكام باب الإستخلاف ٤٥٨/٣ ح رقم ٧٣٠٤ وفى الفتح ١١٩/١٥ ح رقم ٧٢١٨ و مسلم بشرح النووى كتاب الإمارة باب الإستخلاف وتركه ١٦١/١٢ برقم ١٨٢٣ .

(3) عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسى البخارى الحنفى القاضى فقيه أصولى من أكابر فقهاء الحنفية كان يضرب به المثل فى النظر واستخراج الحجج قال عنه ابن خلكان هو أول من أبرز علم الخلاف إلى الوجود من آثاره تقويم الأدلة فى أصول الفقه توفى سنة ٤٣٠ هـ وفيات الأعيان ٢/٥١١ و البداية والنهاية ١٢/٤٦ .

(4) جواهر الأدب فى أبيات وإنشاء لغة العرب لأحمد بن ابراهيم بن مصطفى الهاشمى ت ١٣٦٢ هـ الباب الرابع عشر فى الكذب ٢/٤٧٩ الناشر مؤسسة المعارف بيروت

ما تقدم على أن أمره بالكتاب لم يكن مفترضاً واجباً ، فإن الوصية بهذه الثلاثة الأشياء بدل عن كتاب الوصية الذي همّ بكتابه ، ولا يجوز العدول إلى المبدل مع إمكان البديل ، ومن جهة أخرى فإن الكتاب نسخ بهذه الوصايا الثلاث ، وهو مخرج على قول جمهور الأصوليين بجواز النسخ قبل وقت الفعل خلافاً للمعتزلة ، كما نسخ الصلوات الخمسين بخمس ليلة الإسراء ، وكقوله عليه السلام للبعث المجاهدين : (إن وجدتم فلاناً وفلاناً فأحرقوهما بالنار) ثم قال لهم عند توديعهم : (إن النار لا يعذب بها إلا الله ، فإن وجدتموهما فاقتلوهما) (رواه البخاري^(١) .

وقد ذكر الخفاجي أن الكتاب لا يخلو أن يكون واجباً أو أوصى به قبل مرضه أو في مرضه ، والأول لا يصح لأن فيه تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو غير جائز ، والثاني لو كان ، لبلغه صلّى الله عليه وسلّم من غير طلب كتاب ونحوه ، وحينئذ فإن مقال عمر ماقال لأنه علم أن الله منجزه ، وأن إخفائه في حياته أولى^(٢) .

وعلى التنزل إن صح وجه الضم فيه وأن الهجر هو الهديان ، فالمراد أنه صلّى الله عليه وسلّم تكلم بكلام لم يفهموه عنه لثقل لسانه من شدة الوجع بأبي هو وأمي ونفسي صلّى الله عليه وسلّم ، فإنه كان يوعك وعكاً شديداً كأشد ما يوعك الرجال ، وكما يوعك الرجلان والثلاثة ، ولهذا قالوا: استفهموه ، والمرض وعوارضه جائز على الأنبياء كما قاله القاضي وشيخ الإسلام ، وهم معصومون مما يعتري المرضى فيه من الهديان والهجر ، ويكون عمر ومن معه إنما قالوا ماقالوه لأنه اشتبه عليهم هل كان قوله صلّى الله عليه وسلّم من شدة المرض ، أو كان من أقواله المعروفة ، فشكوا في ذلك إذ لم يفهموا قوله ولم يجزموا بالهجر بتقدير أنهم خاطبوا به النبي صلّى الله عليه وسلّم ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب لا يعذب بعذاب الله ٥٨٤/٢ ح رقم ٣٠٥٣ وفي الفتوح ٢٥٨/٦ ح رقم ٣٠١٦ .

(٢) نسيم الرياض ٢٨٥/٤ .

والشك جازر على الصحابة عمر وغيره ، فإنه لامعصوم إلا الأنبياء صلوات الله عليهم⁽³⁾ .
على أن قوله عن كتاب الوصية (لن تضلوا بعده أبداً) نظير قوله عن كتاب الله في
الخبر المشهور (تركت فيكم ما إن تمسكنم به لن تضلوا بعده أبداً كتاب الله.. الحديث) فيما
أن يكون عمر قد سمع هذا منه عليه وسلم قبل خبر الوصية يوم الخميس فتمسك به ، وإما أن
يكون اجتهد واستنبط الإكتفاء بالقرآن من قوله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وبكل
حال فقد سعد عمر بموافقه النبي صلى الله له ، وشقي الروافض بمخالفته ، ولذا ترك النبي
صلى الله عليه وسلم الكتاب لما علم أن أصحابه يجتمعون على مضمونه ، وقد اجتمع الصحابة على
مضمون كتاب الوصية دون ريب ، فإنهم استنبطوا أن الخلافة في المهاجرين من كتاب الله
، لأن الله سمي الأنصار في كتابه بالمؤمنين في قوله (والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم
يجزون من هاجر إليهم.. الآية) وسمى المهاجرين بالصادقين فقال (للفقراء المهاجرين الذين
أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك
هم الصادقون) وافترض على المؤمنين أن يكونوا تبعاً للصادقين فقال (يا أيها الذين آمنوا
اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)⁽⁴⁾ .

وهذا قياس اقتراني قضيته موجبة كلية مركب من مقدمتين ، فكل أنصاري
مؤمن ، وكل مؤمن تبع للصادق ، ينتج عنهما أن كل أنصاري تبع للصادق وهو المهاجر ،
فثبت المطلوب وهو أن الخلافة في المهاجرين بمقتضى تبعية الأنصار لهم واستنبطوا خلافة
الصديق من سنته عليه وسلم ، فجمعوا بين الحسينيين وأغناهم الله عن كتاب الوصية ، فإن
النبي صلى الله عليه وسلم أرشدهم إلى اختيار الصديق ودلهم عليه في نصوص كثيرة ذكر البخاري طرفاً
صالحاً منها في باب الإستخلاف من (كتاب الأحكام) من (صحيحه) ، ولأجل ذلك ذهب

(٣) الشفا ٤٣٢/٢ .

(١) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم للإمام القاضي
أبي بكر بن العربي المالكي ص ٦١-٦٢ ط مكتبة السنة بالقاهرة .

كثير من أهل العلم من السلف والخلف إلى أن خلافة الصديق ثبتت بالنص ، وهل كان نصاً جلياً أو خفياً ، قولان هما روايتان عن أحمد ، واختار الإمام الحافظ أبو محمد بن حزم في كتابه الكبير الذي صنفه في الملل والنحل أنه اثبت بالنص الجلي⁽²⁾ .

وذهب ابن تيمية "رحمه الله" إلى أن التحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم دل الصحابة على استخلاف الصديق وأرشدهم إليه بهذا الكتاب الذي تركه ، وبغيره من النصوص والوقائع كاستخلافه في الصلاة ونحوها ، ولهذا قال بعض السلف علياً أو غيره عن خلافة أبي بكر : (رضينا لدينانا من رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا) يريد إمامته في الصلاة في مرضه "عليه الصلاة والسلام" .

ومن حماقات الرافضة أنهم يزعمون أن عمر "رضي الله عنه" إنما عارض الكتاب لكونه ينص على ولاية علي "عليه السلام" ، وقد تقدم أن هذا كفر لأنه يستلزم الطعن على النبوة ، وأنه عليه الصلاة والسلام كتم منها شيئاً ، فضلاً عن كونه يقتضي الطعن في علي نفسه ، لأنه فرط في حقه في الخلافة وقصر في أخذه وانتزاعه بالقوة ، إما خوفاً أو تفریطاً في إنفاذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وأمره ، وفي مثل هذا المقام يتمثل بقول أبي فراس⁽³⁾ :

وقال أصيحابي الفرار أو الردى فقلت هما أمران أحلاهما مرٌّ

ولهذا قيل إنه لا يتبع مذهب الرافضة إلا أحمق ، كما قال العلامة صالح القبلي⁽¹⁾:

(٢) الفصل لابن حزم ٤/١٦٧

(٣) أبو فراس : الحارث بن سعيد بن حمدان الحمداني التغلبي هو شاعر وقائد عسكري وهو ابن عم سيف الدولة الحمداني أمير الدولة الحمدانية التي شملت أجزاء من شمالي سوريا والعراق وكانت عاصمتها حلب في القرن العاشر للميلاد عاصر المنتبي وأسر في إحدى المعارك مع الروم توفي سنة ٩٦٨م ٣٥٧هـ (الأعلام ٢/١٥٥)

(١) صالح القبلي : ضياء الدين صالح بن مهدي القبلي عالم مسلم يمني في القرن السابع عشر الميلادي الحادي عشر الهجري له مشاركة في التفسير وعلوم القرآن والحديث واللغة والتصوف والفقهاء ولد

وما الرفض لإلماذهب لم يقل به سوى أحمق قد صح ذا في التجارب

ويستمر الشيعة في دسهم وتحريفهم قائلين :

يدرس التاريخ للعبرة والعظة وتربية الأجيال يقول الله سبحانه وتعالى (فَأَقْصُصِ
الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)⁽²⁾، وكل أمة من أمم الأرض تعتبر درس التاريخ من دروس التربية
للأمة نتيجة الإستفادة من تجارب الماضيين فتصوغه بحيث يؤدي مهمة تربوية في حياتها ،
ولا يعنى هذا تزوير التاريخ لإعطاء صورة وضاعة لإحداث أثر معين في نفس المدارس ،
ولا إلى إغفال عثرات الماضيين وانتكاساتهم ، إبراز الأجماد والبطولات وحدها فهذا ليس
المطلوب ، وإنما المطلوب أن يكون الدرس التربوي الأكبر هو الاستفادة من درس التاريخ ،
إن أحوال هذه الأمة في صعودها وهبوطها ورفعتها وانتكاستها إنما حدثت نتيجة أفعال
معينة قام بها الذين سبقونا ولا يمكن لهذه الأحداث أن نغيرها أو نحرف مسارها فقد حدثت
وسجلها التاريخ على صفحاته وما علينا إلا الإستفادة منها في إتباع الصحيح منها وتجنب
أخطائها من أجل حياة أفضل في الدارين ، ويقول الله عز وجل عن أهمية الحدث التاريخي
(لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ)⁽³⁾ أى فى دراسة الحدث وأخذ العبرة منه
يكون الهدى والفلاح ، وما يؤلم الإنسان فى هذا الزمن هو ابتعاد الأمة عن تاريخها بما
يحتوى من أحداث وإهمال ذلك التاريخ يعنى إهمال أحداث تعتبر شاهد حى عن كثير من
المواقف التى أصبحت اليوم المرتكز للكثير من العقائد والأفكار والتاريخ ليس علم الماضى

فى قرية مقبل من بلاد كوكبان وكان على المذهب الزيدى ولكنه نبذ التقليد وجرت بينه وبين
علماء صنعاء مناظرات فأدت إلى المنافرة فرحل بأهله إلى مكة سنة ١٦٦٩م له مؤلفات ما زالت
مخطوطة منها الإتخاف لطالبة الكشاف ، والعلم الشامخ فى تفضيل الحق على الآباء والمشايخ توفى
سنة ١٦٩٦م ١١٠٨هـ (معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر لعادل
النويهض ٢٣٣/١)

(٢) سورة الأعراف آية ١٧٦

(٣) سورة يوسف آية ١١١

بل هو علم الحاضر والمستقبل ، من أجل بناء حياة سعيدة في الدنيا والفوز بالجنان في الآخرة ، لهذا علينا دراسة الأحداث بشكل عادل ومفصل حتى نصل إلى روح الحقيقة التي يبحث عنها كل إنسان عاقل يعرف علة حقيقة خلقه وهي عبادة الله سبحانه وتعالى ، لهذا عندما نمر على كتب التاريخ تستوقفنا عبارة الرزية كل الرزية بما جرى في يوم الخميس وهذه العبارة إلى شخصية تلقب بحجر الأمة عند المسلمين كافة وهو عبدالله بن عباس . ومن هذا الحديث نستنتج أن الذي منع أمر رسول الله ﷺ أن ينفذ هو عمر بن الخطاب والله سبحانه وتعالى يقول " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا " (1) ، ويعلل عمر بن الخطاب منعه بعبارة غلب عليه الوجع (إنه يهجر في بعض الروايات) أى لا يعلم ماذا يقول والله سبحانه وتعالى يقول " وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى " ، فاختلف المجتمعون وأكثروا اللغظ مجموعة تقول مقالة عمر والأخرى تقول قربوا يكتب رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، أى هناك حزبان في المدينة أحدهما رفض أن يكتب رسول الله ﷺ كتاباً وهذا الكتاب يبعد الأمة عن الضلال والآخر أيد رأى الرسول عليه وسلم في كتابة الكتاب ، علماً أن هذا الكتاب هو امتداد لكتاب الله سبحانه وتعالى لأنه يبعد الأمة عن الضلال والله سبحانه وتعالى يقول " ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ " (2) ، ونستنتج من هذه الرواية احتمالان :

الإحتمال الأول : إن عمر لم يفهم أو يعي معنى الرسالة قط ولم يعرف آيات الله عندما منع رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب والقرآن يصرح ويوضح لا يمكن للمؤمنين أن يرفضوا أمر الله ورسوله قال سبحانه وتعالى " وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً " وكل ما

(1) سورة الأحزاب آية ٣٦

(2) سورة البقرة آية ٢

يأتي به رسول الله ﷺ هو من عند الله والله سبحانه وتعالى يقول " وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ
إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ " (3) ولا يمكن للمؤمنين أن يشرعوا لأنفسهم أحكاماً ، قال تعالى " أَمْ
لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُصِّلَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ
الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " (4) وإن عمر بن الخطاب لا يعنيه أمر هداية أو ضلال الأمة وهو
يسمع رسول الله ﷺ يؤكد بأن بعد كتابة هذا الكتاب لن تضلوا بعده أبداً قال تعالى "
فذلکم الله ربکم فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنی تصرفون " (5)

الاحتمال الثاني : إن عمر بن الخطاب يعرف ويعي كل الذي ذكر في الإحتمال الأول
ولكنه كان رافضاً لمحتوى الكتاب الذى سيكتبه رسول الله ﷺ ، وقد أظهرت أحداث
السقيفة أن محتوى الكتاب كان يعارض ما نتجت عنه أحداث السقيفة ، لأن نتائج السقيفة
من تدبير عمر بل من قراره فى تنصيب الخليفة الأول وإعطاءه البيعة فى لحظة كانت الأمة
جميعها مشغولة عن هذا الأمر ، وهذا الرأى هو الأرجح نتيجة تحليل أحداث السقيفة مع
أحداث رزية يوم الخميس التى تبين أن القوم كانوا يبيتون ويخططون للسيطرة على مقاليد
الأمر بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، ومن هذا يظهر أن رزية يوم الخميس
الإنطلاقة الحقيقية لانقلاب السقيفة على الخليفة الشرعى الذى نصبه الله سبحانه وتعالى
ورسوله ﷺ فى غدير خم عندما قال (من كنت أنا مولاه فهذا على مولاه) (1) ، وإنها

(3) سورة النجم آية ٣-٤

(4) سورة الشورى آية ٢١

(5) سورة يونس آية ٣٢

(١) أخرجه الترمذى فى سننه من طريق زيد بن أرقم كتاب المناقب باب مناقب على بن أبى طالب "رضى
الله عنه" ٢/٤٨٠ ح رقم ٤٠٧٨ وقال : حسن صحيح غريب ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه من
طريق البراء بن عازب بلفظ (فهذا ولى من أنا مولاه اللهم وال من والاه اللهم عاد من عاداه) ومن
طريق سعد بن أبى وقاص بلفظ (من كنت مولاه فعلى مولاه) أخرجه ابن ماجه فى المقدمة باب

كانت بحق رزية وعلى الأمة التفكير فيها لمعرفة حقائق الأمور لأنها اللحظة التي سحبت الأمة من طريق الهدى الذي أراده رسول الله ﷺ ودفعتها إلى طريق الضلال الذي أراده من قال على رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع أو (دعوا الرجل إنه يهجر) .
ويرد عليهم بعض المخالفين للشيعة فيقولون :

لماذا لم يتكلم علي رضي الله عنه عندما طلب الرسول ﷺ قبل وفاته أن يكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً ، وهو الشجاع الذي لا يخشى إلا الله؟! وهو يعلم أن الساكت عن الحق شيطان أخرس.

والجواب منهم : أن هذا الإشكال يشير إلى رزية الخميس التي وقعت قبيل وفاة رسول الله ﷺ بأربعة أيام ، وهي مروية في صحيح البخاري ومسلم بسنده عن ابن عباس .

والعجيب أن هذا المخالف ومن كان على شاكلته لا يغلطون عمر بن الخطاب في اعتراضه على رسول الله ﷺ ، وحيلولته دون كتابة هذا الكتاب الذي لاتضل الأمة به بعد وفاة رسول الله ﷺ ، بل يصوّبونه ، ويعدّون ذلك من دلائل فقه عمر بن الخطاب ، ويغلطون رسول الله ﷺ ، لزعمهم أن النبي ﷺ تراجع عن طلبه ، ورأى رأي عمر ، ولذلك لم يصّر على كتابة ذلك الكتاب . وهؤلاء القوم لا يكتفون بتغليب النبي ﷺ في هذه الحادثة ، بل يحاولون جاهدين أن يغلطوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الذي لم يرد له أي ذكر فيها لامن قريب ولا من بعيد ، وإشكال هذا المخالف مبتن على ذلك ، فهو يعترض على أمير المؤمنين بأنه لم يقيم بإحضار الكتاب الذي طلبه رسول الله ﷺ ، وهذا يدل على مخالفته لأمره ﷺ ، فيشملة الذم الذي شمل من كان حاضراً في بيت رسول الله ﷺ في ذلك الوقت .

إلا أن هذا الإيراد يندفع بعدة أمور:

على بن أبي طالب " رضي الله عنه " ٧٩/١-٨٢ ح رقم ١١٦ وقال البوصيري في الزوائد : ضعيف
لضعف علي بن زيد بن جدعان

١- أنه لا دليل على أن أمير المؤمنين كان حاضراً في ذلك الوقت ، فلعلة لم يكن موجوداً ، وكل أحاديث القوم لاتدل على أن علي بن أبي طالب كان حاضراً ، وعلى من يدّعي أن أمير المؤمنين كان حاضراً أن يثبت ذلك بدليل صحيح .

نعم روى الشيخ المفيد قدس سره في كتابه الإرشاد خبراً طويلاً جاء فيه:

فلما سلم انصرف صلی الله علیه وسلم إلى منزله واستدعى أبابكر وعمر وجماعة ممن حضر المسجد من المسلمين ثم قال : ألم أمر أن تنفذوا جيش أسامة؟! قالوا : بلى يارسول الله ، قال : فلم تأخرتم عن أمري ؟ فقال أبوبكر: إني كنت خرجت ، ثم عدت لأجدد بك عهداً ، وقال عمر: يارسول الله ، لم أخرج لأنني لم أحب أن أسأل عنك الركب ، فقال النبي صلی الله علیه وسلم : فأنفذوا جيش أسامة ، فأنفذوا جيش أسامة (يكررها ثلاث مرات) ، ثم أغمي عليه من التعب الذي لحقه فمكث هنيهة مغمى عليه وبكى المسلمون ، وارتفع النحيب من أزواجه وولده والنساء المسلمات ومن حضر من المسلمين ، فأفاق عليه الصلاة والسلام ، فنظر إليهم ، ثم قال: اتئوني بدواة وكتف ، أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده أبداً ، ثم أغمي عليه ، فقام بعض من حضر يلتمس دواة وكتفاً ، فقال له عمر: ارجع ، فإنه بهجر! فرجع ، وندم من حضره على ما كان منهم من التأخر في إحضار الدواة والكتف ، فتلاوموا بينهم ، فقالوا: إنا لله وإنا إليه راجعون ، لقد أشفقنا من خلاف رسول الله. فلما أفاق صلی الله علیه وسلم قال بعضهم : ألا نأتيك بكتف يارسول الله ودواة ؟ فقال : أبعد الذي قلت ! لا ، ولكنني أوصيكم بأهل بيتي خيراً.

ثم أعرض بوجهه عن القوم فنهضوا ، وبقي عنده العباس والفضل وعلي بن أبي طالب وأهل بيته خاصة ، فقال له العباس: يارسول الله ، إن يكن هذا الأمر فينا مستقراً بعدك فبشّرنا ، وإن كنت تعلم أننا نغلب عليه فأوص بنا ، فقال: أنتم المستضعفون من بعدي ، وأصمت ، فنهض القوم وهم يبكون ، قد أيسوا من النبي صلی الله علیه وسلم .^(١)

(١) الإرشاد للشيخ المفيد ١/١٨٣ ط مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث.

وهذه الرواية تدل على أن أمير المؤمنين كان حاضراً في المجلس عندما أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - القوم بإحضار الدواة والكتف ؛ ليكتب لهم كتاباً لا يضلون بعده ، إلا أن هذه الرواية لاتصح سنداً ، بل هي مروية من غير إسناد ، فلا يصح الاحتجاج بها .

٢- أنا لو سلّمنا أن أمير المؤمنين كان حاضراً في البيت في ذلك الوقت ، فإن ذلك لا يقتضى الطعن فيه بعدم امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن الطعن إنما يلحق الذين طعنوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه يهجر أو غلبه الوجد ، والذين حالوا بينه وبين كتابة الكتاب بقول أو عمل ، وأما من كان حاضراً ولم يصدر منه أي مخالفة فلا يجوز الطعن فيه بشيء ؛ لأننا لانعلم الدواعي التي منعت من إحضار الكتاب ، فنحمل فعله على سبعين محملاً من الخير

٣- أن الحديث بجميع طرقه المروية في كتب الشيعة وأهل السنة لم يدل بأي دلالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أمير المؤمنين بإحضار الدواة والكتف ، وأن أمير المؤمنين خالف في ذلك ، أو تكلأ ، أو تباطأ ؛ ليتجه الطعن في أمير المؤمنين بأنه لم يمثل أمر النبي صلى الله عليه وسلم ، فربما كان المأمور بذلك غيره .

٤- أنا لو سلّمنا بأن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب كان هو المأمور بإحضار الدواة والكتف أو كان المأمور بذلك كل من كان حاضراً في البيت ، ومن ضمنهم أمير المؤمنين ، فإن ذلك لا يقتضى الطعن في أمير المؤمنين بأنه لم يحضر الدواة والكتف ؛ لأن شغب عمر ومن كان معه حال دون إحضار الدواة والكتف ، ومنع النبي صلى الله عليه وسلم من الإصرار على كتابة الكتاب ؛ لعدم الفائدة من كتابته بعدما قال القوم مآقلا ، ولهذا وبّحهم ، وأمرهم بالقيام والإنصراف .

٥- أن أمير المؤمنين لم يجابه القوم الذين حالوا دون كتابة الكتاب بقول أو عمل ؛ لأنه كان في محضر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس له أن يفعل فعلاً ، أو يقول قولاً إلا بأمره صلى الله عليه وسلم وبإذنه ، فإذا لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بشيء فإن أمير المؤمنين لا يؤاخذ بأي مؤاخذة ، ولا يلام بأي لوم .

لماذا طرح مثل هذه الأبحاث التي قد توجب الفتنة أو الفرقة أو الشحنة أو التباغض بين

المسلمين؟

هذا سؤال طالما تكرر وعلى أساسه اختلفت كثير من الحقائق في ما مقام الجواب أريد أن أبين أن بيان الحقائق التي وقعت في صدر الإسلام وبعد رسول الله ﷺ بعد أن رحل رسول الله عن هذا العالم يمكن أن تقرأ بقراءتين:

القراءة الأولى: هي القراءة السلبية وهي أن الإنسان يقرأ ذلك التاريخ وتلك الأحداث بنحو يريد أن يوجد التباغض بين المسلمين، يوجد الفرقة بين المسلمين ويوجد العداوة والشحناء بين المسلمين ويوجد ما يؤدي الى تكفير المسلمين بعضهم لبعض.

القراءة الثانية: وهي القراءة التي تقوم على أساس هي أننا لا بد أن نؤمن في الرتبة السابقة أن المسلمين جميعاً لا بد أن يتعايشوا بينهم وهذا قدرهم، يعني القضية ليست قضية اختيارية وإنما قدر الأمة الإسلامية أن يعيش أصحاب هذا المذهب بحسب أصحاب هذا المذهب، بل عندما نتوسع نجد أن الأمر أكثر من ذلك قدر الأمة الإسلامية بناء على أصول الدولة الحديثة أن الإنسان المسلم يعيش الى جنب الإنسان غير المسلم. من هنا لا بد أن نتعلم طريقة وأسس التعايش السلمي، هذه القضية ليست قضية اختيارية نريد أن نعمل بها نشاء أن نعمل بها أو لا نعمل بها. لا، قدرنا أن نعيش مع الآخر، ومعنى أن نعيش مع الآخر هي أن نتساوى مع الآخر أي آخر كان وبتعبير أمير المؤمنين في نهج البلاغة: (إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) الإمام عليه السلام بشكل واضح وصريح يقول أنك لا بد أن تتعايش مع الآخر ولا بد أن تقبل الآخر.

ما هو الأصل الأول من أصول التعايش؟ هو أن نقبل الآخر، ما معنى قبول الآخر؟ هو كما نحب أن نحترم مقدساتنا نحترم مقدسات الآخر، سواء كانت تلك المقدسات تعد مقدسات عندنا أو لا تعد مقدسات عندنا ، فالاختلاف الفكري والاختلاف العقائدي والاختلاف الديني لا يكون سبباً لإقصاء الآخر ولا سبباً لرفض الآخر ولا سبباً للنيل من مقدسات الآخر لا ينبغي ذلك.

أنت كما تحب أيها الشيعي التابع لمدرسة أهل البيت تحب أن الآخرين يحترموا ما

تقدسه لا بد أن تحترم ما يقده الآخرون، وأنت حر في أن تعتقد ما يعتقده الآخرون أو لا تعتقد، ولكنه يجب عليك أن تعيش مع الآخرون وأن تحترم الآخرون وأن لا تقصي الآخرون. إذن قد يقول قائل: إذا كان الأمر كذلك فلماذا تطرح مثل هذه الأبحاث. الجواب: أريد أن أطرح هذه الأبحاث لأن هناك أيادي تاريخية من مؤرخين ومحدثين ومفسرين ومتكلمين وغيرهم حاولوا إخفاء الكثير من الحقائق المرتبطة بصدر الإسلام، وهذه الحقائق تؤثر على واقع المسلمين.

قد يقول قائل لماذا لا بد أن نتعرف على هذا الواقع سأبين هذه الحقيقة كما في كتاب سير أعلام النبلاء^(١) يقول: (وهذا فيما بين أيدينا وبين علمائنا فينبغي طيه وإخفائه) يعني أن الحقائق لا بد أن تخفى وأن تطوى، لماذا؟

بل أكثر من ذلك (بل إعدامه) لأي شيء؟ قال: (لتصفوا القلوب وتتوفر على حب الصحابة والترضي عليهم) شيخنا أيها الإمام الذهبي نحن يجب علينا أن نحب الصحابة ويجب أن نكرمهم ولكن حتى المنافقين يجب علينا أن نحبهم ونتولاهم ونرضى عليهم، حتى من صرح رسول الله أنهم أئمة ضلالة وأنهم أئمة غواية وأنهم أئمة يدعون إلى النار أيضاً لا بد أن نرضى عليهم ولا بد أن نتولاهم ولا بد أن نحبهم. إذن ما الفرق بين حب المؤمن وحب المنافق. لماذا إذن قال رسول الله (يا علي لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)^(١) قال: (وكنمان ذلك) يعني الحقائق المرتبطة بصدر الإسلام (وكنمان ذلك متعين عن العامة) لماذا يجب كنمان الحقائق عن المسلمين؟ لأن هذه الحقائق هي التي أورتنا ما نعيش فيه الآن،

(١) سير أعلام النبلاء ٩٢/١٠ للإمام الذهبي ط مؤسسة الرسالة .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي كتاب الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلى "رضى الله عنهم" من الإيمان وعلاماته وبعضهم من علامات النفاق ٥٥/٢ ح رقم ٧٨، وأخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب باب على بن أبي طالب "رضى الله عنه" ٩٥٣/٢ ح رقم ٤١٠١ وقال: حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب المقدمة باب فضل على بن أبي طالب "رضى الله عنه" ٧٩/١ ح رقم ١١٤.

صار كل شيء في صدر الإسلام مقدساً حتى ولو كان بدعة.

قال: (وكتمان ذلك متعين على العامة وآحاد العلماء وقد يرخص في مطالعة ذلك خلوة للعالم المنصف العربي من الهوى). وتوجد عنده في عبارة أخرى في كتاب آخر له وهو (الرواة الثقة المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم⁽²⁾) انظر ماذا يقول هذا الرجل والغريب والعجيب أنه يقول لا بد أن لا نقول عنهم شيئاً.

يقول: (ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا) يعني الإطلاع على ما صدر من بعض الصحابة (لدخل فيه عدة من الصحابة والتابعين والأئمة فبعض الصحابة كفر بعضهم بتأويل ما) إذن وصلت الحالة بين الصحابة أن يكفر بعضهم... لا أن يفسق بعضهم بعضاً بل أن يكفر بعضهم بعضاً. سؤال: هؤلاء الذين كفر بعضهم بعضاً كانوا على حق أو كانوا على باطل؟ لا يمكن أن نقبل الجميع أن راية الحق وراية الباطل هي سواء هذا في الجنة وذاك في الجنة. أو أن يقال بأن راية الحق أن الأئمة الذين يهدون إلى الله يهدون بأمرنا على حد الأئمة الذين يدعون إلى النار. أهذا هو منطق الإسلام. يقول: (فبعض الصحابة كفر بعضهم بتأويل ما والله يرضى عن الكل ويغفر لهم) أنا لا أعلم من أين يعلم الإمام الذهبي أن الله يرضى عن المؤمن والمنافق، عن الذي فسق وعن الذي كفر. (فما هم بمعصومين...). وفي (ص ٢٤) من الكتاب يقول: (فأنظر إلى حكمة ربك، نسأل الله السلامة وهذا كثير من كلام الأقران بعضهم في بعض ينبغي أن يطوى ولا يروى ويطرح ولا يجعل طعناً). ينبغي أن يطرح ويطوى ولا يروى.

قد يقول قائل: لماذا نريد أن نعرف هذا؟

نريد أن نعرف هذه الحقائق لأنها تؤثر بشكل مباشر على حياتنا المعاصرة، يعني النظريات التي أسس لها بنو أمية من قبيل لا يجوز الخروج على الإمام ولو كان فاسقاً فاجراً

(٢) الرواة الثقة المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ، ص ٢٣ للإمام الحافظ الذهبي، تعليق وتحقيق محمد إبراهيم الموصلي، ط دار البشائر الإسلامية .

ولو ضرب ظهره، ولو سرق مالك يعني سرق المليارات كما الآن نجد، أو نظام التوريث هذا الملك العضوض الذي عبر عنه رسول الله صلى الله عليه وآله من أسس له في المجتمع الإسلامي، هل أسس له الخلفاء الأوائل يعني الخليفة الأول أو الثاني أو الثالث أو الرابع، من أسس له؟ أسس له بنو أمية وهذا الذي يعد الآن من المقدسات، ولكن بحمد الله شعوبنا الإسلامية تجاوزت نظرية لا يجوز الخروج على الحاكم الظالم والتوريث، بحمد الله تعالى، وهذا معنا أنهم بفطرتهم وصلوا... ولذا لا يتبادر الى الذهن نحن عندما نشرح هذه الحقائق البعض يتصور أننا نريد أن نثير الفتنة، نشرح الحقائق لنعبر ونتعظ بها، لنعرف راية الحق ونميزها عن راية الباطل، راية الهدى لتمييزها عن راية الضلالة والغواية .

الآن نحاول بعض الفضائيات أن تبحث هذه القضية وهي ما هي الأسباب التي أدت إلى الثورة على الخليفة الثالث ، ومن الذين حرصوا عليه، ومن الذين خرجوا على الخليفة الثالث عثمان، ومن الذين قتلوه، يحاولون أن يصوروا أن الذين خرجوا عليه كانوا مجموعة من الأوباش ومجموعة من رجال السوء ومجموعة من أشرار القبائل وهذا معنا أن الخليفة الثالث لم يصدر منه شيء وإنما هؤلاء خرجوا عليه بغير حق. أما إذا اتضح لنا أن الذين حرصوا عليه كانوا من كبار الصحابة، وأن بعض كبار الصحابة اشترك في قتل الخليفة الثالث عند ذلك يتضح أن القضية لم تكن قضية غير حقة وغير صحيحة لأنه اشترك فيها كذا وكذا.

أما عن حديث الدواة والكتف أو رزية الخميس ومادار في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث اختلف بعض الصحابة - رضوان الله عليهم - ولعله آخر مجلس اجتمع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

عن ابن عباس أنه قال: (يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال: قال رسول الله: أتوني بالكتف والدواة أو

اللوح والدواة أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً^(١). إذن يعد هذا الكتاب لعله من أقدس الكتب التي كان يريد أن يكتبها رسول الله.

باعتبار أنه ينفي الضلالة الأبدية عن الأمة التي هي الغاية الأساسية من بعثة الأنبياء والمرسلين. (فقالوا: إن رسول الله يهجر) والهجور هو الهذلي، يعني أن كلامه متوازن أو غير متوازن، أنه حق جميعه أو ليس كذلك؟ لا، قد يختلط مع كلامه غير الحق أيضاً هذه الرواية تقول (فقالوا) من الواضح أن الذين قالوا مجموعة من الذين كانوا قد حضروا ذلك المجلس. النقطة الثانية أو الحديث الثاني الرواية (لما حضر رسول الله) يعني احتضر رسول الله (وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده. فقال عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع) إذن التعبير الأول قال بعضهم يهجر. والتعبير الثاني قال بعضهم: غلبه الوجع، (وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت) المراد بأهل البيت يعني الحاضرين في المجلس (فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله كتاباً لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر) يعني صار عمر في داخل البيت اختلاف وصارت جبهتان وصار خطان (فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله قال رسول الله: قوموا. قال عبيد الله) الذي ينقل الرواية عن ابن عباس (فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم) بمعنى أن الاختلاف واللغظ صار سبباً لمنع رسول الله أن يكتب الكتاب.

والرواية الثانية وردت في مسند الإمام أحمد^(١) وهي مفصلة وطويلة (قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمه الحصى. قلنا يا أبا العباس وما يوم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه مسلم بشرح النووي كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه ٧٦/١١ برقم ١٦٣٧ ط دار الفكر.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٤٠٩/٢ ح رقم ١٩٣٥ بتحقيق شعيب الأرنؤوط - ط مؤسسة الرسالة

الخميس؟ قال: اشتد برسول الله وجعه فقال: أتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما شأنه؟ ما شأنه رسول الله. الذي يقول أتوني بكتاب. هل هو سوي أو اختلط أمره. (أهجر قال سفيان) يعني هذى يعني الراوي للحديث يشرح معنى هجر، يعني الهذي والخروج عن الوضع الطبيعي، واقعاً لساني لا يسمح لي أن أقول كلمة أخرى. (قال: استفهموه ماذا يقول) هذا ملتفت ماذا يقول، إذا وقع أو شككتهم أن شخصاً سوي أو اختلط عليه الأمر تحاول أن تستفهم منه وتساءله مرة أو مرتين لتراه أنه سوي أو اختلط عليه الأمر (فذهبوا يعيدون عليه) كان الله في عون رسول الله أن خيرة أصحابه وأعيان أصحابه وهو في أخريات حياته المباركة بعد ربع قرن من الجهد والعمل والتبليغ هؤلاء عليّة الأصحاب يشكون في رسولهم أنه سوي أو أنه اختلط عليه.

بينكم وبين الله هذا هو الذي يقال بأن كل الأصحاب كانوا عدولاً وكلهم كانوا من الأئمة وكانوا كلهم يجب أن يقتدى بهم، أهكذا.

أكثر من عصمة النبي، هذه القضية ليست عصمة النبي، وهو أن النبي سوي أو لا، شكوا في أنه سوي أو لا، قلت بأن هناك كلمة لا أجرأ بيني وبين الله أن أقولها بحق رسول الله ولكن هؤلاء من حيث العمل والكلام قالوا أهجر، استفهموه. يقول: (فذهبوا يعيدون عليه) ذهبوا إلى رسول الله ليخبروه نحن شككنا في وضعك أنت سوي (فقال دعوني) انظروا ألم رسول الله اخرجوا (فقال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه.

وكذلك ورد في مسند الإمام أحمد^(١) فلماذا تقرأ الرواية الواحدة من مواضع متعددة؟ يقول: باعتبار أن كل رواية فيها كلمة ونكتة إضافية قال في الحديث (٢٩٩٠) (قربوا يكتب لكم رسول الله ومنهم من يقول: ما قال عمر) الخليفة الثاني، يعني ماذا؟ يعني انقسم الأصحاب في محضر رسول الله (فلما أكثروا اللغظ والإختلاف وغم رسول الله) يعني أخذه

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١٣٥/٥ ح رقم ٢٩٩٠.

الغم والحزن أن أصحابه هكذا، أهذه نتيجة أعماله خلال ٢٥ عاماً وصل الى هذه النتيجة. وفي الحاشية يقول: (وغم) العلامة الأرنبوط (من الاغتمام وهو احتباس النفس عن الخروج) الإنسان إذا أخذه الحزن الشديد والألم الشديد واقعاً نفسه لا يخرج. قال: (الغم التغطية والستر والرزية هي المصيبة).

هذا الحديث بشكل واضح وصريح يبين لنا ما يلي:

أولاً: أن أعلام الصحابة الذين كانوا حاضرين هناك لا يمكن أن نفترض أن الحاضرين كانوا أناس عاديين وإنما يقيناً كانوا من كبار الصحابة، وقع بينهم التخاصم والتنازع وأكثروا اللغط والاختلاف بمحضر رسول الله هذا الأمر الأول.

الأمر الثاني: أنهم منعه من كتابة كتاب كان فيه نجاتهم من الضلالة أبداً من بعده منعه عن ذلك، ولذا بعضهم قال قربوا وبعضهم قال غلبه الوجدع أو يهجر ونحو ذلك.

الأمر الثالث: لا فقط منعه من الكتابة مع الأسف الشديد، والإنسان واقعاً يمتلي قلبه دماً أنهم اتهموه بالوجدع وأنه غلب عليه الوجدع واتهموه بأنه يهجر بشكل واضح وصريح.

الأمر الرابع: أن هذا لم يكن برضاً من رسول الله لأن البعض يقول بأن رسول الله عندما قال عمر وسكت عن ذلك أقر عمر فيما قال. الجواب: لو أقره لما اغتم لذلك ولما قال قوموا عني وأدى ذلك أن يأمر رسول الله بالقيام عنه.

إذن هذه هي النقاط الأربع التي اتفقت عليها كبار علماء المسلمين، من احدثين من جميع الفرق الإسلامية، أنه في هذا المجلس ولعله آخر مجلس لرسول الله وقع مثل هذا الاختلاف الشديد، الاختلاف الشديد في ماذا؟ في أنهم هل يطيعوا رسول الله أو يعصوا أمر رسول الله. هل ينفذوا ما يريد أو أنهم يخالفوا ما يريد.

بينكم وبين الله إذا كان الاختلاف واقعاً ورسول الله حي فماذا بعد رسول الله؟ القضية ليست قضية بسيطة مرتبطة بمصير هذه الأمة، فماذا بعد رسول الله، أيعقل أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو في أيامه الأخيرة ولعله في الساعات الأخيرة من حياته المباركة والشريفة يجد أن كبار وأعيان وخيرة أصحابه اختلفوا فيما قاله، فكيف لا

يختلفون بعد ذلك. أيعقل أن يتزكهم بلا أن تكون هناك لهم مرجعية يرجعون إليها عند الاختلاف، لا يقول لي قائل: أن كتاب الله كان موجوداً. أقول: أن كتاب الله كان موجوداً في حياة رسول الله لماذا وقع الاختلاف بينهم. لا يقول لنا قائل: أن حديث رسول الله وسنة رسول الله موجودة. الجواب: صاحب السنة كان موجوداً ومع ذلك وقع الاختلاف.

إذن من أهم الأدلة، هذا الحديث الوارد في صحيح البخاري وفي صحيح مسلم من أهم الأدلة على ضرورة الحاجة إلى مرجعية بعد رسول الله تكون هي الحكم الفصل عند وقوع الاختلاف في الأمة في فهم النص الديني وفي فهم كتاب الله وسنة رسوله. وهذا هو الذي تعتقده مدرسة أهل البيت، أن رسول الله لم يترك الأمة بلا تعيين من يرجع إليه في تفسير الدين وفي المرجعية الدينية لأن القضية تتعلق بهداية الأمة.

هداية الأمة وكيف ينجون من الضلالة قبل الحديث عن دلالات هذا الحديث وربما الكثير من التفاصيل نريد أن نسأل أن هؤلاء الصحابة الذين حضروا لم يخالف جميعهم أمر رسول الله عليه وسلم والجميع هم خواص القوم، يعني كبار الصحابة الذين حضروا بدر وأحد والذين هاجروا من مكة إلى المدينة، هل هذا الموقف ينسجم مع القرآن ومع السيرة النبوية.

هذا السؤال مهم جداً، يعني تعالوا معنا لنرى وخاصة أنهم استدلوا (حسبنا كتاب الله) تعالوا جميعاً لنقف ونرى بأن هذا الذي صدر سواء صدر من الخليفة الثاني، أم من غيره ليس المهم عندي أنه صدر بالخصوص من الخليفة الثاني أو صدر من بعض الصحابة، لا يفرق كثيراً سواء كان من بعض الصحابة منهم عمر، أو صدر من عمر وتبعه بعض الصحابة. لنرى ونحاكم وندقق في هذه المقولة التي صدرت من الخليفة الثاني باتفاق علماء الحديث، يعني البخاري ومسلم وأحمد، طبعاً من كبار علماء المحدثين كلهم اتفقوا أن هذا الكلام إما صدر من بعض الصحابة وإما صدر من الخليفة الثاني لنحاكم ذلك قرآنياً، واقعاً توجد عندي مناقشات ثلاث:

المناقشة الأولى: تعلمون جيداً أنه قال (حسبنا كتاب الله) هذه المقولة في نفسها هل هي

مقولة حق أو أنها مقولة باطل، واقعاً لا أريد التفصيل في هذا ولكن اكتفي بكلمة صدرت من الإمام الذهبي في كتابه⁽¹⁾ يقول: فهذا المرسل يدلك على أن مراد الصديق عندما قال بأنه حسينا كتاب الله وبيننا كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه (فهذا المرسل يدلك كأن مراد الصديق الثبت في الأخبار والتحري لا سد باب الرواية، ألا تراه لما نزل به أمر الجدة ولم يجده في كتاب الله) في باب الميراث (كيف سأل عنه في السنة فلما أخبره الثقة ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر، ولم يقل) يعني لم يقل الخليفة الأول أبو بكر (ولم يقل حسينا كتاب الله كما تقوله الخوارج) إذن هذه المقولة في نفسها مقولة مردودة كما يقول الإمام الذهبي أن الخليفة الأول لم يقل ذلك لأن نتيجتها مقولة الخوارج . هذه المناقشة الأولى .

المناقشة الثانية: هو الرجوع إلى القرآن الكريم ، الخليفة الأول صريح عبارته (وبيننا القرآن) (وحسبنا كتاب الله). تعالوا معنا إلى هذا الكتاب لنرى بأنه أمرنا بإطاعة رسوله أو أمرنا إذا أمر رسوله بمخالفة رسوله أي منهما، نجعل المرجع هو القرآن الكريم. لا بد أن نرى أن القرآن الكريم ماذا قال لنا، قال لنا أنه إذا قال لكم رسول الله شيئاً تطيعوه أو إذا قال لكم رسول الله تخالفون. قال تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون) ينفي صفة الإيمان (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)⁽¹⁾. عندما قال رسول الله أتوني بكتاب لأكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً، واقعاً هؤلاء الذين عارضوه سلموا تسليماً أو أنهم عارضوا رسول الله، عملوا بمقتضى كتاب الله أو عارضوا رسول الله الآية الثانية ولعلها هي أخطر من الأولى قال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ)⁽²⁾ هذه ما كان في التفسير يعني ولا ينبغي وما ينبغي ذلك، لا نفي، وإنما ليس من شأنه أن يفعل ذلك (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله

(١) تذكرة الحفاظ، ٣/١ الناشر مكتبة ابن تيمية .

(١) سورة النساء آية ٦٥ .

(٢) سورة الأحزاب جزء من آية ٣٦ .

ورسوله أمراً) وقد قضى أمراً وقال أتتوني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً. (قضى الله ورسوله أمراً أن يكون له الخيرة من أمرهم) يعني هم مخيرون في أن يمتثلوا أو لا يمتثلوا أو يجب عليهم الامتثال؟ القرآن الكريم قال: (ومن يعصي الله ورسوله) يعني إذا اختار في قبال أمر الله وأمر رسوله، يعني يعصي لا أنه لا يعصي، بل يعني أنه في قبال ما يقضي الله ورسوله هو اختار شيء يعني أن رسوله قال إئتوني بكتاب وهو قال لا حاجة لنا بالكتاب، يعني عصى الأمر الصادر من رسول الله. ما هي النتيجة؟ (ومن يعصي الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً). أنا أتصور الآية واضحة وتوجب على أولئك الذين خالفوا أمر رسول الله في ذلك المجلس.

المناقشة الثالثة: رسول الله ماذا قال؟ هذا القرآن أمامكم أليس قال حسبنا كتاب الله، الموقف النبوي ما هو؟ يكفي أن تنظروا إلى الموقف النبوي في هذا المجال⁽³⁾، في (مسند الإمام أحمد، ج ١١) تحقيق شعيب الأرنؤوط قال (عن عبد الله بن عمرو قال: يا رسول الله أكتب ما أسمع منك؟ قال: نعم. قلت: في الرضا والسخط؟ قال: نعم، فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقاً) يعني لا يصدر مني إلا الحق. وأنه لا يخرج مني إلا الحق. هذا مورد . ومورد آخر لعل الرواية أوضح من هذه الرواية وهي في (سنن أبي داود) يقول: (عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله فأوماً ياصبعه إلى فيه فقال: أكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق)⁽⁴⁾ .

الإجابة على أقوال الشيعة :

الجواب: نعم، الأئمة عليهم السلام بينوا أن الكتاب الذي كان يريد أن يوحي به رسول

(٣) مسند أحمد ٥٧/١١-٥٨ بتحقيق شعيب الأرنؤوط .

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب العلم باب في كتاب العلم ٣/٣١٤ حديث رقم ٣٦٤٦ .

الله لن تضلوا بعده ، هل هذه الوصية موجودة في كتب مدرسة أهل البيت .
يقول الشيعة : نحن أدلتنا كثيرة على هذه الوصية، ثم لا حاجة لنا بهذه الوصية، نحن نتكلم
مع الآخر، نحن لا نتكلم الآن في دائرة مدرسة أهل البيت حتى نعرف ما هي الأدلة في إمامة
أمير المؤمنين، أدلتنا واضحة ولا تحتاج إلى بيان، نحن إنما نتكلم مع الآخر الذي يقول أن
رسول الله ﷺ ترك الأمة بلا أن يبين لهم المرجعية عند الاختلاف في فهم المعارف
الدينية، نقول أن رسول الله ﷺ بين ذلك وأراد أن ينصب إلا أن البعض لم يرق له
ذلك فحاول أن يمنع .

**هل كان هذا الكتاب أمر من الله :

هذا سؤال غريب من البعض حيث يتصور أن رسول الله ﷺ يوجد عنده أمر من
عنده وأمر من الله، هذا أمر عجيب ، صريح القرآن الكريم يقول: (وما ينطق عن الهوى
إن هو إلا وحي يوحى) وأشار ... قال: أكتب فإنه لا يخرج من هنا إلا الحق. أي منطوق
هذا نسأل أن هذا من الله أو من غير الله، لا يمكن أن يصدر من رسول الله ﷺ غير
الحق كما صرح به أولاً قرآنياً وصرح به الرسول ﷺ روائياً كما قرأنا.

**ولماذا لم يكتب الرسول ﷺ الوصية قبل ذلك :

إن هذه الوصية ليست وصية شخصية مرتبطة بأمواله الشخصية حتى نقول لماذا
أخرها إلى آخر حياته، هذه القضية كان يريد بها أن يبين عصاره ما قام به من جهاد
وجهود التي أوصلتهم إلى هنا ، وهي أن يعصم الأمة من الضلالة من بعده. هذه آخر
وصاياه، وأنا أتصور وواضح عند الجميع أن أي إنسان مهم يجعل أهم ما يريد أن يوصي به
ويؤكد عليه يجعله في آخريات حياته وفي الساعات الأخيرة من حياته، لم تكن هذه الوصية
مرتبطة بأمور شخصية حتى نسأل أنه لماذا لم يجعلها قبل ذلك وأراد أن يكتب هذه كانت
تأكيد وتأكيد وتأكيد لكل ذلك البناء الذي بناه لربع قرن .

جزء من وصية متسلسلة تعبير الوصية له تعبير فقهي وهو الأمور الشخصية ،
والوصية عندنا بالتعبير الكلامي وهو المرتبط بالإمام وبمقام الإمامة وهي قضية عقدية .

التوصيات والنتائج

- ١- واجب على الأمة الإسلامية الاعتناء بسنة نبيها صلی الله علیه وسلم ورد الشبهات التي تتعرض لها بين الحين والآخر .
 - ٢- على المرء المسلم أن يعي شرعة الله عز وجل في أحكام الدين وآدابه إذ سعادته في الدنيا والآخرة متوقفة على حسن التبع منا لمراد الله عز وجل وسنة نبيه صلی الله علیه وسلم .
 - ٣- وجوب مجابهة أعداء صحابة النبي صلی الله علیه وسلم الذين صدهم الدم والسخرية والاستهزاء والقذح بما يقتضى ردعهم وإلجام أفواههم بالحجة معتمداً في مواطن الاحتجاج ، وسل الحسام - دفاعاً ونصرةً إن تبادى أهل الأهواء في البغي والعناد .
 - ٤- اجتماع علماء الأمة - لاسيما أهل التخصص - في رد شبه ومقاصد الأعداء يداً واحدة في الدفع عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وعن صحابته - رضوان الله عليهم - إذ يجب علنا تقييد شبه القادحين ، وإحالة ما توهموه أو اعتمدوه موطن قدح ، إلى بيان موطن المدح فيه وإظهار فضل رسول الله صلی الله علیه وسلم وفضل الصحابة - رضوان الله عليهم - .
 - ٥- استغلال جميع الوسائل المتاحة في هذا العصر - الإنترنت وما سواه - لصالح الدين الإسلامي الحنيف ، والداعى إليه صلی الله علیه وسلم بحيث يمكن من خلالها رد شبه الحاقدين ، ودحض كيد أعداء الإسلام ضده وضد أتباعه .
 - ٦- قوله في الحديث "هجر رسول الله" - أي هذي - لم تنسب إلى عمر بن الخطاب في أي رواية لا في الصحيحين ولا في غيرهما من كتب أهل السنة كما يدعي البعض ، وكما يدعي الكاتب الأمين في نقله حيث يقول: (فوجدتها مثبتة في الصحيحين) . نعم هي مثبتة في الصحيحين لكن لا بلفظ هجر عن سيدنا عمر الذي هو محل الكلام ، فماذا يسمى هذا في عرف أهل العلم؟ وإنما نسبت لبعض الرجال الحاضرين كما في رواية الشيخين.
- والأصح كما يقول الإمام النووي والسيوطي والقاضي عياض رواية (أهجر) بالهمز أي بالاستفهام اعتراضاً على من رفض الكتابة للرسول صلی الله علیه وسلم ، أي هل يمكن أن يهذي حتى تمنعوا عن أن تحضروا دواة ليكتب لنا الكتاب؟

وقال الإمام النووي: (وإن صحت الروايات الأخرى كانت خطأ من قائلها ، قالها
بغير تحقيق بل لما أصابه من الخيرة والدهشة لعظيم ما شاهده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه
الحال الدالة على وفاته وعظيم المصاب وخوف الفتى والضلال بعده).

ولك أن تقارن بين موقف أهل السنة من هذه الروايات ومحاولة حملها على معانٍ
تليق بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وموقف هؤلاء الطاعنون الذين شنعوا على الصحابة
وطعنوا عليهم وقولهم ما لم يثبت أنهم قالوه .

٧- قول عمر "إنه وجع" عند البخاري ومسلم ، معناه أن الرسول صلى الله عليه وسلم تعب والكتاب
الذي سيكتبه سيطول ويؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويطيل مرضه ولا تريد أن تؤذي رسول الله
، فسيكتبه عندما يصح من وعكته ، فإن الله لا يقبضه قبل إكمال الرسالة. وعمر لم يكن
يتوهم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل عدم تصديقه لخبر وفاته عندما أعلن عنها ، فعدم
كتابة ذلك كان شفقة برسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يتأذى لأن الكتابة ستطول. ولا يخفى أن
إثبات لفظ الوجع من عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه منقصة له عليه الصلاة والسلام .

٨- إن رفض الكتابة لم يكن من عمر وحده فالروايات كما مر ذكرت "أهل البيت"
و"بعض القوم". وهو شامل لكل من حضر في البيت كما ذكر في الصحيحين وغيرهما
وحمله على عمر دون غيره تحكم ظاهر.

٩- أمره - عليه الصلاة والسلام - لم يكن على وجه الوجوب وإنما على وجه الندب ؛
كما بين الإمام المازري والقرطبي ذلك لقرائن فهمها بعض الصحابة الذين رفضوا الكتابة ،
بينما ظن الباقيون إنها للوجوب ؛ فحملها من منع الكتابة على الندب كما حملوا قوله عليه
السلام : "لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة". فكروا أن يكلفوه وهو في تلك
الحالة مع استحضار قوله تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ). والذي يدل على أن أمره
كان للندب عدم إنكاره عليه الصلاة والسلام لمن خالف أمره لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقر
مخالفة الواجب إجماعاً وانفاقاً ، وبقاؤه حياً أربعة أيام بعد ذلك دون أن يكتب كما نص
على ذلك الإمام البخاري .

ولو كان أمره واجباً والله أمره بالكتابة لما توانى لحظة عن الكتابة ولعاد إلى الطلب مراراً ، وهو المأمور بتبليغ ما أمر به. وهذا موافق لما فهمه سيدنا علي في صلح الحديبية عندما أمره عليه وسلم بمحي كلمة رسول الله فلم يفعل ذلك سيدنا علي لحمله "علي تقديم الأدب على الامتثال " كما ذكره أهل السنة. وإليك الفقرة من الحديث كما رواها أهل السنة والشيعة : عندما رفض المشركون كتابة "محمد رسول الله" : (فقال المشركون : لا تكتب محمد رسول الله ؛ لو كنت رسولاً لم نقاتلك . فقال لعلي : "أحبه". فقال علي : ما أنا بالذي أحماه . فمحا رسول الله بيده...). وفي كتب الشيعة مثل ذلك : (امح يا علي واكتب محمد بن عبد الله. فقال أمير المؤمنين عليه السلام : ما أمحو اسمك من النبوة أبداً فمحا رسول الله بيده). أ.هـ.

١٠- أنه - عليه الصلاة والسلام - عندما قال : (دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) ، ليس إنكاراً على من رفض الكتابة ، وإنما معناه : اتركوني لأتفكر وأذكر ربي وأحمده خير من هذا اللجاج . فمراقبة الله تعالى والاستعداد للقائه أفضل من اللجاج .

١١- أنه - عليه الصلاة والسلام - كما في الصحيحين أوصى قبل موته وصيته المشهورة بإخراج المشركين من جزيرة العرب وإجازة الوفد والثالثة التي نسيها الراوي. مما يدل على نسخ أمر الله له بالكتابة وإلا لكتب كما أملى وصيته .

١٢- أنه عليه وسلم ربما أملى شيئاً من هذا الكتاب كما ذكر الحاكم في المستدرک : (أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، ثم ولانا قفاه ؛ ثم أقبل علينا فقال : يا أيُّ الله والمؤمنون إلا أبا بكر) ولم يمل غير ذلك ؛ فكان باستطاعته أن يكمل الإملاء وقد عرفنا الكتاب ومضمونه فجعل الإستخلاف لأبي بكر دون غيره .

١٣- قال الإمام النووي : (وأما كلام عمر - رضي الله عنه - فقد اتفق العلماء المتكلمين في شرح الحديث على أنه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره لأنه خشى أن يكتب عليه وسلم أموراً ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها ؛ فقال عمر: حسينا كتاب الله . لقوله تعالى: " مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ " ،

وقوله تعالى: " الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ " فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الأمة.

١٤- لو كان مراد رسول الله ﷺ أن يكتب مالا يستغنون عنه - من أصول دينهم ، كما يدعي الشيعة بأن الإمامة إنما هي المصححة للتكليف - لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره لقوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ " (١) ، وقوله تعالى : " الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَآي خَشْيُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ " (٢)

وهو ﷺ لم يترك ذلك لمخالفة من خالفه من المشركين واليهود ومعاداة من عاداه ، فأولى أن لا يتركه هنا . ثم قبل ذلك وبعده لا يتصور منه ﷺ أن يكتب شيئاً مما أمر بتبليغه ، لأن ذلك مما يستحيل في حقه كما هو مبين في عقائد أهل السنة كأصل من أصول دينهم .

١٥- إن قول عمر كان لتحصيل الأمة فضيلة الاجتهاد ولتلا يسد هذا الباب الذي أصله هم النبي ﷺ بقوله : (إذا اجتهد الحاكم) (٣) الحديث .

١٦- إن أمره - عليه الصلاة والسلام - لصحابته بالكتابة أمر اجتهادي منه ، وليس تبليغاً من الله تعالى ، ويدل على ذلك أن عمر اجتهد سابقاً مخالفاً للحكم الظاهر عن الرسول ﷺ ، ونزل القرآن بموافقته فظن عمر أن هذا المقام كذلك المقامات بأنه أمر اجتهادي من الرسول ﷺ ، يرجع فيه إلى المقاصد والأصول العامة للدين ، لا أمر منصوص عليه

(١) سورة المائدة جزء من آية رقم ٦٧

(٢) سورة الأحزاب جزء من آية رقم ٣٩

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ بلفظ " إذا حكم الحاكم فاجتهد " ١٠٨/٩ الطبعة السلطانية - المكنز الإسلامى ، وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ٧٤٦/٢ وبشرح النووى ١٢/١٢ ح رقم ١٧١٦

مقطوع به. والرسول صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه عدم كتابة ذلك فدل على أن الأمر كما ظن عمر بدليل إقراره "عليه الصلاة والسلام" بالسكوت .

١٧- قال الإمام النووي : (وقول عمر حسينا كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم) اهـ . وهذا حمل لطيف لكلام عمر - رضي الله عنه - ، لما أن مهابته عليه الصلاة والسلام وإجلاله في قلوب الصحابة كانت أكبر من أن يواجه بالرد . على أن كلام عمر إذا تصورناه قيل بلطف لرسول الله ، فليس فيه ما يشكل أبداً. وكلام النووي أن عمر قد جاد له بعض الصحابة وأنكروا عليه مستدلين بأن الرسول صلى الله عليه وسلم يستحيل عليه أن يهذي فلم تمنعنا من الكتابة ، فأجابهم عمر : " حسينا كتاب ربنا " ، أي (تبييناً لكلّ شيء) كما قال الله تعالى . ويؤخذ من هذا الفهم عدم نسبة قول (أهجر؟) لسيدنا عمر - رضي الله عنه - بل لمن نازعه في منعه من الكتابة .

١٨- ثم إنه صلى الله عليه وسلم لو نص على شيء أو أشياء لم يرفع ذلك الخلاف كما يقول ابن الجوزي ، لأن الحوادث لا يمكن حصرها فهذا دليل على عدم جزمه - عليه الصلاة والسلام- بما أمر . أي أن الاختلاف سنة كونية باقية قطعاً فلو نص الرسول صلى الله عليه وسلم على ما أراد التنصيص عليه لما رفع الخلاف ولأوهم الخطأ والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ، ولكان مبرراً قوياً للطعن فيه وفي هذا الدين العظيم .

١٩- قال الخطابي في الحديث : (لا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الغلط على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ظن ذلك مما لا يليق به بحال ، ولكنه لما رأى ما غلب على رسول الله من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض مما لا عزيمة له فيه فيجد المنافقون بذلك سبيلاً إلى الكلام في الدين وقد كان أصحابه - عليه الصلاة والسلام- يراجعونه في بعض الأمور قبل أن يجزم فيها بتحتميم ، كما راجعوه في يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش ، فأما إذا أمر بالشيء أمر عزيمة فلا يراجع فيه أحد منهم . قال : وأكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل عليه ، وقد أجمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه . قال: ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم وإن

كان الله تعالى قد رفع درجته فوق الخلق كلهم فلم ينزهه عن سمات الحدث والعيوارض البشرية ، وقد سها في الصلاة ، فلا ينكر أن يظن به حدوث بعض هذه الأمور في مرضه فيتوقف في مثل هذا الحال حتى تتبين حقيقته ؛ فلهذه المعاني وشبهها راجعه عمر - رضي الله عنه .

٢٠- أن الإمامية أنفسهم نسبوا لبعض أئمتهم مارموا به عمر من نسبة الهذيان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهذه رواية روتها كتب الشيعة الإمامية في حق أحد الأئمة وهو معصوم عندهم ؛ ولا فرق بينه وبين النبي إلا بالوحي . تأمل . فقد قال ابن طاوس شرف العترة وركن الإسلام : (ومن ذلك في دلائل علي بن الحسين عليه السلام ما رويناہ بإسنادنا إلى الشيخ أبي جعفر بن رستم قال : حضر علي بن الحسين الموت فقال لولده : يا محمد أي ليلة هذه... ثم دعا بوضوء فجاء به ، فقال : إن فيه فأرة ، فقال بعض القوم إنه يهجر فجاءوا بالمصباح...) . اهـ

فانظر كيف أثبتوا لمعصوم عندهم بألسنتهم ما استشنعوه في حق معصوم آخر ، على فرض ثبوته .

٢١- لا يستقيم أن يكون سيدنا عمر قد ارتكب خطأ جسيماً في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يقابل من سيدنا علي - رضي الله عنه - بهذا الثناء ، كما ورد في نهج البلاغة ، وكما هو مثبت في غيره من الكتب المعتمدة عند الشيعة ؛ حتى أنه لفرط محبته له ولبقيّة الخلفاء الراشدين وتقديره لهم سمى بعض أبنائه أبا بكر ، وعمر ، وعثمان . وزوج ابنته من السيدة فاطمة (أم كلثوم) من سيدنا عمر - رضي الله عنه - ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) ، فهل يكون هذا فعل معصوم قد علم إساءة هؤلاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل وفسقهم وتآمرهم على الدين وردتهم ، فيقابلهم باحبة والتقدير والثناء .

الخاتمة

وختاماً نقول إقرأوا كتاب الله تبارك وتعالى تدبروا كلام الله جل وعلا إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه العزيز : { لَآيَ سَتَوِيَ مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى } (1) ، أي الذين أنفقوا من قبل الفتح والذين أنفقوا من بعد الفتح كلهم وعدهم الله تبارك وتعالى الحسنى ، وماذا يترتب على وعد الله تبارك وتعالى بالحسنى ، قال الله تعالى " إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ . لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ " (2) .

تدبروا قول الله تبارك وتعالى : " وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ " (3) .

تدبروا قول الله تبارك وتعالى " مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سَجِدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مَنْ أَتَى السُّجُودَ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ... " (4) .

تدبروا قول الله تعالى " لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ . وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَهُ فَاُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " (5) .

(١) سورة الحديد جزء من الآية ١٠

(٢) سورة الأنبياء الآية ١٠١-١٠٢

(٣) سورة التوبة جزء من الآية ١٠٠

(٤) سورة الفتح جزء من الآية ٢٩

(٥) سورة الحشر الآية ٨-٩

اقرأوا قول الله تبارك وتعالى " لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا " (6) ، أيرضى الله عن المنافقين لا يرضى الله تبارك وتعالى أبداً عن المنافقين ، إن الله لا يرضى إلا عن المؤمنين لأن الله تبارك وتعالى يعلم ما كان ويعلم ما يكون سبحانه وتعالى فالله بكل شيء عليم ولا يرضى الله عن المنافقين أبداً .

إن من أبرز صفات المنافقين في كتاب الله جل وعلا وفي سنة النبي ﷺ وفي واقع الأمر أنهم أجبنا الناس ، يخافون على أنفسهم ويخافون الموت ولذلك تجدهم مذبحين كما قال الله جل وعلا { مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ } (7) ، فهل هذه الصفات هي صفات أصحاب محمد ﷺ إن أصحاب محمد ﷺ هم الذين باعوا أنفسهم وأشترتوا الجنة والذين بذلوا كل شيء في سبيل الله تبارك وتعالى هم الذين قاتلوا المرتدين ، هم الذين فتحوا البلاد هم الذين فتحوا الهند والسند وفتحوا الشام ومصر وفتحوا العراق وفتحوا بلاد فارس هم أصحاب محمد ﷺ ، هم هؤلاء الذين تطعنون أنتم فيهم الله يقول { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ } والله سبحانه وتعالى يقول { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ } الله تبارك وتعالى يقول { لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ } ويقول بعدها { وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى } وأنظروا أنتم ماذا تقولون أنتم وماذا يقول علمائكم عن أولئك الصحابة ، أتصدقون الله ورسوله أو تصدقون علمائكم ؟

إنكم بين أمرين ، كيف بمن جلس مع طلابه ثلاثاً وعشرين سنة يعلمهم - صلوات الله وسلامه عليه - وهو رسول الله أوتي جوامع الكلم .. أحرص الناس على الخير .. أتقى الناس لله .. أعلم الناس بالله .. أصدق الناس مؤيد من عند الله تبارك وتعالى ثم بعد ذلك لم

(٦) سورة الفتح آية ١٨

(١) سورة النساء جزء من الآية ١٤٣

ينجح أحد !! إلا ثلاثة .. إلا أربعة إلا خمسة .. إلا سبعة على روايات متفاوتة عندهم ...
أقبلون هذا ؟!!

أقبلون أن يُقال فشل رسول الله ﷺ في تربية أصحابه .. إنه الكفر بعينه إنه
الطعن في ذات الرسول ﷺ .

إن صفات أصحاب النبي ﷺ لا يمكن أبداً أن تكون صفات المنافقين .. إقرأوا
كتاب الله وتدبروه .. إقرأوا سورة التوبة لتعلموا ما هي صفات المنافقين وأقرأوا باقي
القرآن ، آل عمران والفتح وغيرها من كتاب الله حتى تعلموا صفات أصحاب رسول الله
ﷺ ، إنكم تطعنون في أقوام قد حطوا رحلهم في الجنة ، إنكم تطعنون في أقوام كان
علي يحبهم وكان أولاده يجلونهم ، علي - رضي الله عنه - زوج ابنته أم كلثوم لعمر يامن
تطعنون في عمر ، علي - رضي الله عنه - سمي أولاده بأسماء أبي بكر وعمر وعثمان ،
الحسن سمي أولاده بأسماء أبي بكر وعمر ، علي بن الحسين سمي ابنته عائشة وسمى ولده
عمر ، سكينه بنت الحسين من زوجها ؟ مصعب بن الزبير بن العوام .

إن العلاقات بين أصحاب النبي ﷺ وأولادهم مع آل بيت النبي ﷺ وأولادهم
كانت حميمة جداً والله ما كان بينهم ما يدعون من كفر أولئك وعصمة الآخرين بل كانت علاقة
ودود صفاء ومحبة هكذا كانوا .. لماذا نقبل من الآخرين أن يسيروا فكرنا ولا ننظر نحن في كتب
التاريخ وكتاب الله وسنة النبي ﷺ وتراجم هؤلاء لنعرف الحقيقة بأنفسنا ، كل منا سيحاسب
في قبره لوحده سيحاسبه الله تبارك وتعالى لماذا أبغضت هؤلاء ؟ .. ما ذنبهم ؟ .. إنهم أولياء الله
جل وعلا والله - سبحانه وتعالى - يقول : (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب)⁽²⁾ ، وإنما
توعد الله بالحرب ثلاثة .. توعد آكل الربا ، وتوعد الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في الأرض
فساداً ، وتوعد الذين يجارون أولياءه فأحذر يا من تتكلم في صحابة النبي ﷺ فهم أولياء الله
وصحابة نبيه ﷺ .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الرقاق باب التواضع ٣/١٣١٩ ح رقم ٦٥٨١ وانظر فتح
البارى ١٣/١٤٢ ح رقم ٦٥٠٢ .

مصادر البحث

(أ)

- ١- القرآن الكريم جل من أنزله .
- ٢- الأدب المفرد للبخارى ، ط - عالم الكتب بيروت .
- ٣- الإرشاد للشيخ المفيد ، ط - مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث .
- ٤- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ط - دار الفكر العربي ، ط - دار إحياء التراث العربي بيروت .
- ٥- الأعلام للزركلي ، ط - دار العلم للملايين .
- ٦- الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني إعداد إبراهيم شمس الدين ، ط دار الكتب العلمية بيروت .
- ٧- الأمالي للشيخ الصدوق المتوفى سنة ٣٨١هـ ، ط مركز الطباعة والنشر مؤسسة البعثة ١٦١٧هـ .
- ٨- الإمامة والسياسة للإمام الفقيه أبي محمد عبدالله بن مسلم ابن قتيبة ت ٢٧٠هـ مطبعة النيل بشارع محمد علي بدرج المنجمة بمصر ١٩٠٤م ١٣٢٢هـ .
- ٩- الانتصار للصحب والآل من إفترافات السماوى الضال د/ إبراهيم بن عامر الرُّحيلي ، ط مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ٢٠٠٣م .
- ١٠- إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل للألبانى ، الناشر المكتب الإسلامى ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م .
- ١١- أسرار آل محمد عليه وسلم لسليم بن قيس تحقيق محمد بن باقر الأنصارى ، ط الهادى إيران ١٤٢٠هـ ، ط مكارش طهران ٢٠٠٠م .
- ١٢- أضواء البيان للشنقيطي، ط دار الفكر للطباعة والنشر ١٩٩٥م .
- ١٣- أعلام الورى للطبرسى ، ط مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث .
- ١٤- إكمال المعلم بفوائد مسلم تحقيق د/ يحيى إسماعيل ، الناشر دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع مصر ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م .
- ١٥- أنساب الأشراف للبلادزرى أحمد بن يحيى بن جابر بن داوود ت ٢٧٩هـ تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلى ، دار الفكر بيروت ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م .

(ب)

- ١٦- بحار الأنوار ل محمد باقر المجلسى ، ط إحياء الكتب الإسلامية .

- ١٧- البداية والنهاية لابن كثير ، الناشر مكتبة المعارف بيروت ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م ، دار هجر ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .
- ١٨- بصائر الدرجات لمحمد بن حسن الصفارات ٢٩٠هـ ، تصحيح وتعليق وتقديم الحاج مرزا حسن جبه باغي ١٤٠٤هـ ، ط الأحمد طهران .
- (ت)
- ١٩- تاريخ ابن خلدون ، ط دار الفكر بيروت .
- ٢٠- تاريخ الإسلام للذهبي ، ط دار الكتاب العربي ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .
- ٢١- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .
- ٢٢- تاريخ الأمم والملوك للطبري ، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، ١٤١٩هـ / ١٩٩١م .
- ٢٣- تاريخ المدينة لابن شبة النميري حققه فهيم محمد شلتوت ، ط دار الفكر - بيروت .
- ٢٤- تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ، ط دار الفكر دمشق ١٩٨٤م .
- ٢٥- تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ، الناشر مكتبة ابن تيمية ، وطبعة دار الكتب العلمية بيروت .
- ٢٦- تذكرة الخواص لسبط بن الجوزي ت ٦٥٤هـ (المعروف بتذكرة خواص الأمة في خصائص الأئمة عليهم السلام) ، إصدار مكتبة نينوى الحديثة - طهران .
- ٢٧- تحرير تقريب التهذيب لابن حجر تحقيق وتعليق شعيب الأرنؤوط ، ط مؤسسة الرسالة .
- ٢٨- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى للمباركفوري ، ط دار الفكر .
- ٢٩- تفسير ابن كثير ، ط دار الفكر بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .
- ٣٠- تفسير الطبري ، ط دار هجر للطباعة والنشر .
- ٣١- تفسير القمي ، ط دار الكتاب .
- ٣٢- تفسير مجمع البيان للطبرسي ، ط دار الكتاب .
- ٣٣- تفسير الميزان للطباطبائي ، ط مؤسسة الأعلمی للمطبوعات .
- ٣٤- تقريب التهذيب لابن حجر ، ط دار المعرفة - بيروت و دار الفكر ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .
- ٣٥- تهذيب التهذيب لابن حجر ، ط دار الفكر - بيروت ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م ودار الفكر ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

٣٦- التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي ، الناشر مكتبة الرشد الرياض ١٤١٩ هـ -
١٩٩٨ م.

(ث)

٣٧- الثقات للإمام العجلي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت لبنان .

(ج)

٣٨- جواهر الأدب في أبيات وإنشاء لغة العرب لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي ت
١٣٦٢ هـ ، الناشر مؤسسة المعارف - بيروت .

٣٩- الدلائل لأبي العباس عبدالله بن جعفر الحميري شيخ القميين ووجههم المتوفى سنة
٢٠٤ هـ ، ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث .

(د)

٤٠- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم للإمام الذهبي تعليق وتحقيق محمد
إبراهيم الموصلی ، ط دار البشائر الإسلامية .

٤١- روضة الواعظين للفتال النيسابوري ت ٥٠٨ هـ ، الناشر منشورات الشريف الرضي
- قم . بتحقيق السيد / محمد مهدي السيد حسن الخراساني .

(س)

٤٢- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد بن يوسف الصالحى الشامى ت
٩٤٢ هـ ، ط المجلس الأعلى للشتون الإسلامية ، وط دار الكتب بيروت لبنان ١٤١٤ هـ -
١٩٩٣ م

٤٣- سر العالمين للغزالي ، ط دار الآفاق العربية .

٤٤- سنن بن ماجه بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، ط دار الحديث بالقاهرة .

٤٥- سنن أبي داوود ، ط دار الفكر - بيروت ١٩٩٩ م.

٤٦- سنن الترمذى ، ط المكنز الإسلامى .

٤٧- السنن الكبرى للبيهقى ، ط دار المعرفة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.

٤٨- سنن النسائى الكبرى ، ط مؤسسة الرسالة .

٤٩- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ، ط مؤسسة الرسالة .

٥٠- السيرة الحلبية لعلی بن برهان الدين الحلبي ، ط دار المعرفة - بيروت لبنان .

٥١- سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزى ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٤ هـ -
١٩٨٤ م.

(ش)

- ٥٢- شرح صحيح البخارى لابن بطلال تحقيق ياسر بن إبراهيم ، ط مكتبة الرشد الرياض
- ٥٣- شرح المقاصد للتفتازانى ، ط دار المعارف النعمانية - باكستان ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م
- ٥٤- شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد المعتزلى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط دار الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركاه ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م.
- ٥٥- الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضى عياض ، ط دار الفيحاء عمان (ص)
- ٥٦- صحيح البخارى للإمام أبى عبد الله البخارى ، ط جمعية المكنز الإسلامى ١٤٢١هـ .
- ٥٧- صحيح مسلم للإمام أبى الحسين مسلم بن الحجاج ط جمعية المكنز الإسلامى ١٤٢١هـ . وبشرح النووى ، ط دار الفكر - بيروت ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٥٨- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة لابن حجر الهيتمى ت ٩٧٤هـ ، ط مؤسسة الرسالة لبنان ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- (ط)
- ٥٩- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ، ط دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي .
- ٦٠- طبقات فقهاء اليمن لعمر بن على الجعدى ، ط دار القلم بيروت .
- ٦١- الطبقات الكبرى لابن سعد تحقيق عبدالقادر عطا ، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- (ع)
- ٦٢- العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسى ، ط دار الكتب العلمية .
- ٦٣- عقيدة أهل السنة فى الصحابة لناصر بن على ، ط مكتبة الرشد الرياض .
- ٦٤- العواصم من القواصم فى تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم للإمام القاضى أبى بكر بن العربى المالكى ، ط مكتبة السنة بالقاهرة .
- (ف)
- ٦٥- فتح البارى بشرح صحيح البخارى للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ط دار الفكر بيروت لبنان ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ٦٦- فرج المهموم فى تاريخ علماء النجوم لسيد بن طاووس رضى الدين ت ٦٦٤هـ ، ط دار الزخائر - قم - إيران ١٣٦٨هـ .

٦٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت ٤٥٦هـ ، ط مكتبة الخانجي القاهرة .

٦٨- فيض الباري على صحيح البخاري لمحمد أنور الكشميري ، ط دار الكتب العلمية .

(ق)

٦٩- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر لمحمد صديق حسن خان ، ط وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمملكة العربية السعودية ١٤٢١هـ .

(ك)

٧٠- الكافي لمحمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني ت ٣٢٩هـ بتحقيق علي أكبر الغفاري ، ط دار الكتب الإسلامية - طهران - إيران ١٣٦٣هـ . ومركز بحوث دار الحديث .

٧١- كتاب فستلوا أهل الذكر لمحمد التيجاني السماوي ، ط ستارة - إيران ١٤٢٧هـ .

٧٢- كشف الأسرار للخميني ، ط أولى دار مكتبة العلمية الإسلامية طهران ١٩٤٤م . ط ثانية ١٩٤٨م .

٧٣- كشف الغمة في معرفة الأئمة للعلامة المحقق أبي الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي ت ٦٩٣هـ ، مكتبة الألفين .

٧٤- كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين "عليه السلام" للعلامة الحلبي تحقيق حسين الدراكهي ، ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث بيروت ١٤١١هـ .

(ل)

٧٥- لسان العرب لابن منظور ، ط دار المعارف .

٧٦- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ، ط مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م ، ط دار الفكر بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

(م)

٧٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت لبنان ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م

٧٨- مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، ط المكتبة العصرية - صيدا بيروت ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م .

٧٩- مختصر بصائر الدرجات لسعد بن عبد الله الأشعري القمي ت ٣٠١هـ ، ط المكتبة المركزية جامعة طهران ١٤٣٠هـ .

٨٠- مختصر التحفة الإثني عشرية للشاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي اختصره وهذبه محمود شكري الألوسي وغلام محمد بن محي الدين بن عمر الأسلمي ، ط الطبعة السلفية

- ١٣٧٣هـ .
- ٨١- مختصر صحيح البخارى للألبانى ، ط مكتبة المعارف ٢٠٠٢ م .
- ٨٢- المراجعات لعبد الحسين الموسوى بتحقيق الشيخ حسين الرضى ، ط المجمع العالمى لأهل البيت - قم المقدسة ، ط مؤسسة الوفاء .
- ٨٣- مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودى تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، ط المكتبة العصرية - صيدا بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ٨٤- المستخرج لأبى عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرايينى ت ٣١٦هـ ، ط الجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م .
- ٨٥- المستدرک على الصحیحین لأبى عبد الله الحاكم النيسابورى ، ط دار الكتاب العربى بيروت
- ٨٦- مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل للميرزا حسين النورى الطبرسى ، ط مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث .
- ٨٧- مسلم بشرح النووى ، ط دار الفكر بيروت ١٤٣١هـ / ٢٠٠٠م .
- ٨٨- مسند الإمام أحمد ، ط دار صادر بيروت ، ط مؤسسة الرسالة بتحقيق شعيب الأرنؤوط ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .
- ٨٩- مسند أبويعلی الموصلی بتحقیق مصطفى عبدالقادر عطا ، ط دار الكتب العلمية بيروت ، ط دار المأمون للتراث ١٤١٠هـ .
- ٩٠- مسند البراز تحقيق محفوظ الرحمن زين الله و عادل بن سعد ، الناشر مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
- ٩١- مسند الحميدى تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى ، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م .
- ٩٢- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستى ت ٣٥٤هـ حققه مرزوق على إبراهيم ، ط دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ١٤١١هـ / ١٩٩١م .
- ٩٣- المعجم الأوسط للطبرانى تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ ، ط دار الحرمين ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .
- ٩٤- المعجم الكبير للطبرانى بتحقيق حمدى السلفى ، ط مكتبة الزهراء الحديثة الموصل - العراق .
- ٩٥- معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر لعادل نويهض ، ط مؤسسة

- نويهض النقاية للتأليف والترجمة والنشر .
- ٩٦- المعجم الوجيز ، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم ١٤١٦هـ / ١٩٨٥م .
- ٩٧- المصنف لابن أبي شيبة تحقيق سعيد محمد اللحام ، ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٩٨- مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، ط المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ٩٩- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري جمال الدين بتحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، ط دار الفكر دمشق ١٩٨٥م .
- ١٠٠- المفهم بما أشكل من كتاب تلخيص مسلم للقرطبي ، ط دار ابن كثير - دمشق - بيروت .
- ١٠١- المقالات والفرق لسعد بن عبدالله أبي خلف الأشعري القمي علق عليه د/ محمد جواد مشكور ، مطبعة حيدري - طهران ١٣٣١هـ .
- ١٠٢- الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ت ٥٤٨هـ ، ط مؤسسة الحلبي ، ط مؤسسة الرسالة .
- ١٠٣- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية ، ط دار الكتب العلمية ، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٩٦٨م .
- ١٠٤- المواقف في علم الكلام للإمام العلامة الفقيه أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار عضد الدين الأيبكي ت ٧٥٦هـ بتحقيق محمد العزازی ، ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٠٥- ميزان الاعتدال للإمام الذهبي ، ط دار المعرفة - بيروت ، ط دار الكتب العلمية ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م
- (ن)
- ١٠٦- نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض للشهاب الخفاجي ت ١٠٦٩هـ تحقيق الشيخ إبراهيم الطاهري الحنفي ، ط دار النوادر .
- ١٠٧- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري ، ط دار الكتب العلمية - بيروت وبتحقيق محمود محمد الطناحي الناشر المكتبة الإسلامية .
- ١٠٨- نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ للحكيم الترمذی ، دار الريان للتراث .
- (هـ)
- ١٠٩- الهداية الكبرى لحسين بن حمدان الخصبي ت ٣٣٤هـ ، ط مؤسسة البلاغ للطباعة والتوزيع والنشر - بيروت لبنان ١٤١٩هـ .
- (و)
- ١١٠- وسائل الشيعة للحر العاملي ت ١١٠٤هـ ، ط آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ١٤١٤هـ .
- ١١١- وفيات الأعيان لابن خليكان ، ط دار الكتب العلمية بيروت ، وبتحقيق إحسان عباس ط دار الثقافة بيروت .